مشارق الأنوار على صحاح الآثار

القاضي أبو الفضل
عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي

عبيدة مثله ويصح هنا النداء والأول أعرف وأفصح وفي السحور ثم تكون سرعة في ان أدرك الصلاة بضم السين من سرعة ورفع آخر على اسم كان وقوله عائذا بالله من ذلك وعند الأصيلي عائذ بالضم وكلاهما صحيح الرفع على خبر المبتدأ أي أنا عائذ والنصب أعرب على الحال والعامل فيها وقوله لا وقرة عيني بالكسر على القسم وقوله أن تكون شاتي أول تذبح في بيتي رويناه بضم اللام وفتحها فالفتح على خبر كان والضم على خبر المبتدأ وقوله رب كاسية في الدنيا عارية يوم القيامة بالكسر فيهما والضم في عارية أعرب وأوجه وهو قول سيبويه ووجهه وأكثر روايات الشيوخ الكسر على الوصف والعرب تقول كم رجل أفضل من زيد تجعل أفضل خبرا عن كم وقوله ولا نقول إلا ما يرضى ربنا بنصب ربنا وضم ياء يرضى ورويناه أيضا بفتحها ورفع ربنا على الفاعل وقوله مر على قبر منبوذ رويناه بتنوين الراء ومنبوذ صفة له ومعناه ناحية من القبور وروى بغير تنوين على الإضافة أي بقبر لقيط وقد ذكرناه في النون وقوله مثل التنور تتوقد تحته نار كذا للقابسي برفع نار على الفاعل بيتوقد وتحته منصوب على الظرف ولغيره نارا بالنصب على التمييز وتصحيح ذلك بأن يضبط تحته

بالضم على الفاعل بتتوقد وهذا أغرب الوجهين وقوله في حديث الخوارج خبث وخسرت رويناه بالوجهين في تاء الضمير الرفع والفتح بالضم على معنى عدمت الخير وفاتني وبالفتح رواية الطبري وقوله رأيت بقرا تنحر والله خيرا قاذاهم المؤمنون الرواية عند أكثرهم برفع الهاء من اسم الله قيل هو الصواب أي ثواب الله لهم لو ما عند الله لهم ونحوه وعند بعضهم بالكسر وهو أصوب على القسم لتحسين الرؤيا ومعنى خير بعد ذلك أي وذلك خير على التفاؤل في تأويل الرؤيا أو على التقديم والتأخير فقد ذكر ابن هشام هذا الخبر فقال ورأيت والله خيرا رأيت بقرا تنحر وقوله والله يبين أنه قسم وقوله خيرا يدل أن الخير من جملة الرؤيا ومما رآه على هذا ويعضده قوله آخر الحديث وإذا الخير ما جاء الله به بعد يوم بدر على ضم الدال كذا رواية الكافة بضم الدال وفتح الميم قالوا وهو الصواب وضبطه بعضهم بفتح الدال وكسر الميم وهو عندي أظهر إذ جعلنا ذكر خير على التفاؤل أي وإذا الذي رأيته وكرهته وتفلولت به الخير أو الثواب في الآخرة ما أصاب المسلمين بعد بدر بأحد وقوله ومن طوارق الليل والنهار إلا طارق يطرق بخير يا رحمان كذا عند كافة شيوخنا وروى بعضهم طارقا على الاستثناء وقوله أرأيتك جاريتك الثاني في أرأيتك مفتوحة وأغنت كسرة الكاف بعدها بخطاب المؤنث عن كسرها والكاف هنا للخطاب لا موضع

لها من الإعراب وقوله لكم أنتم أهل السفينة هجرتان بفتح اللام على الاختصاص ويصح الكسر على البدل من الضمير في لكم وقول جابر ترك تسع بنات كن لي تسع أخوات بالنصب لا غير على خبر كان والاسم في ضمير كن وهو راجع إلى البنات المتقدم ذكرهن وقوله لما فتح هاذان المصران كذا في رواية ابن الوليد على الوجه المعلوم وفي كتاب مسلم لغيره لما فتح هاذين المصرين ووجهه وتصحيحه وإضمار اسم الفاعل وهو الله تعالى وقوله كذلك مناشدتك ربك بنصبها ورواه العذري كفاك ومعناه حسبك وقيل كف كما قالوا إليك عن أي تنح

وانتصب منا شدتك بالمفعول لما فيها من معنى كف وقد رواه البخاري حسبك مناشدتك ربك فعلى هذا وعلى رواية العذري يكون مناشدتك رفعا بالفاعل وقال بعضهم والصواب في هذا كذلك بالدال وقد مر في حرف الكاف وقوله في حديث ابن أبي عمر أن من أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون كذا في بعض روايات مسلم والذي قيدناه عن شيوخنا المصورين وهو الوجه على اسم أن لكن السيرافي حكى أن بعض النحاة أجاز أن من أفضلهم قال وروي في الحديث أن من أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون كأنهم لم وجعلوها زائدة والتقدير أن أشد الناس عذابا المصورون وقوله أتجري إحدانا صلاتنا بالنصب على المفعول أن تقضيها وهنا بمعنى يكفي الرباعي ولا يصح أن تكون الصلاة فاعلة بمعنى تقضي عنها لأنها لم تصل بعد وإنما سألت عن قضائها وإعادتها إذا كانت حائضا لم تصلها وهو مثل قوله في الحديث الآخر تقضي إحدانا الصلاة أيام محيضها وقوله فلا أربعة أشهر وعشرا كذا هو منصوب على إضمار فعل أي امكثي ذلك وقوله فاقتتلوا والكفار بفتح الراء مفعول معه أي مع الكفار وبالرفع
عطف على الضمير وسقطت الواو عند أكثر الروات ولا وجه له وقد ذكرناه والاختلاف فيه في حرف الواو وحرف القاف وقوله ورثته أمه حقها في كتاب الله كذا قيده التميمي عن الجياني بالرفع على المبتدأ وغيره بفتحه على البدل من الضمير في ورثته وقوله في الحج عن النبي {صلى الله عليه وسلم}وانه حين قدم مكة طاف ثم لم تكن عمرة وذكره عن الخلفاء مثله وصوابه في جميعها لم يكن عمرة مفتوحة على خبر كان أي لم يكن طوافه وفعله عمرة وقوله لا الفقر أخشى عليكم

وقوله في خبر هوازن فخرج شبان الناس وهم حسرا هذا الوجه وفي رواية حسر بالرفع ووجهه خبر المبتدأ لإخفائهم ولا يكون معطوفا على ما قبله والوجه هو الأول وقد ذكرنا هذا الحرف والاختلاف فيه في الحاء والخاء وقوله في المحصر في الحج حسبكم سنة نبيكم أن حصر أحدكم عن الحج طاف بالبيت ضبطناه بالفتح على الاختصاص أو على فعل تمتثلوا أو تفعلوا أو شبهه وخبر حسبكم في قوله طاف بالبيت ويصح الرفع على خبر حسبكم أو الفاعل بمعنى منه ويكون ما بعده تفسيرا للسنة وعند الأصيلي فطاف بالفاء ووجه

الكلام سقوطها وفي حديث أبي هريرة فإذا ربيع يدخل في جوف الحائط من بير خارجة بتنوين الراء من بير وخارجة وصف لها لا اسم إنسان وفي إذا سبق ماء الرجل نزع الولد بالنصب على المفعول وبالرفع على الفاعل قال صاحب الأفعال نزع الإنسان إلى أهله ونزعوا إليه أي أشبههم قال غيره ونزعوه جبذوه لشبههم وقوله في الاعتكاف ما حملهن على هذا البر كذا هو في الحديث بالرفع على الاستفهام والتقرير لا على الفاعل وما هاهنا استفهامية لا نافية ومثله في الحديث الآخر والبر يقولون بهن على التقرير والاستفهام لكنها هنا منصوبة بتقولون مفعول مقدم وفي غزوة ما أنصفنا أصحابنا كذا رويناه عن الأسدي بسكون الفاء وفتح الباء ورواه بعضهم أنصفنا أصحابنا بفتح الفاء ورفع الباء والصواب الرواية الأولى ومساق الخبر يدل على ترجيح هذه الرواية وقوله في حديث بير معونة فدعا رسول الله {صلى الله عليه وسلم}على أهل بير معونة هذا بفتح القاف وفي الحديث الآخر فأنزل الله في الذين قتلوا أصحاب بير معونة هذا بضمها وقوله يا ليتني فيها جدعا بالنصب لا كثر الرواة على الحال والخبر مضمر أي فأنصرك أو يا ليتني فيها موجودا يعني أيام مبعثك في حال نبوة كالجدع وقيل معناه أكون أول من يجيبك ويؤمن بك كالجدع الذي هو أول إلا ورواه الأصيلي وابن ماهان جدع بالضم على خبر ليت والأول أوجه وقوله لا يأتي النذر ابن آدم بشيء لم يكن

قدرته ولكن يلقيه القدر وقد قدرته بفتح القدر ووجهه في ترجمة البخاري ألقى النذر العبد بنصب العبد هو وجه الكلام فيها ويبينه قوله في الباب الآخر ولكن يلقيه النذر إلى القدر وقوله لا أجلس حتى يقتل قضاء الله ورسوله ضبطناه برفع قضاء على خبر المبتدأ أي هذا قضاء الله وبالفتح على الاختصاص أو على المصدر أو على المفعول بفعل مضمر أي امض قضاء الله وقوله ليس شيئا أرصده لديني كذا للأصيلي بالفعل ولغيره شيء بالضم ووجه الفتح قوله مثل له يوم القيامة شجاعا أقرع كذا لأكثر الرواة وهو الوجه نصب على المفعول الثاني

والأول ما له المذكور أول الحديث بهذه الصفة ورواه الطرابلسي وبعضهم شجاع بالضم وله وجه أي مثل له هذا الشخص ليعذبه بما ذكر في الحديث الآخر لبعض رواة البخاري في مثل له ما له شجاع بالضم ولا وجه له وقوله كل شيء بقضاء وقدر حتى العجز والكيس ضبطناه بالضم على العطف على كل وحتى هنا عاطفة وفيها أيضا الكسر عطفا على شيء وليس حتى هنا غاية وإن كان فيها مع عطفها معنى من ذلك بمعنى المبالغة في عموم الأشياء ومنبهاها ومثله قوله قد شككوك في كل شيء حتى الصلاة كذا لكافتهم وصوابه بالكسر على العطف كما تقدم وعند الأصيلي حتى في الصلاة وفي باب قبلة أهل المدينة والشام والمشرق ليس في المشرق ولا في المغرب قبلة كذا قاله البخاري في ترجمته وضبطه أكثرهم بضم قاف والمشرق وضبطه بعضهم بكسرها وأدخل في الباب قوله في الغائط شرقوا أو عربوا فتأوله بعضهم أن معناه أن أهل المشرق لا يمكنهم التشريق والتغريب لأنهم إذا فعلوا ذلك

استقبلوا القبلة بالغائط وضبطه بالرفع أي أن معنى قوله والمشرق أي التشريق قيل لعله يعني من كان مشرقا من مكة أو مغربا وأما من ضبطه بالكسر فيجيء ذلك أيضا أن قبلة أهل المدينة والشام يريد ومن ورائهم من أهل المغرب لأن الشام مغرب وقد ذكره بنحو ذلك في الحديث الآخر في قوله وهم أهل المغرب على ما فسره به معاذ أنهم أهل الشام ثم عطف على ذلك المشرق وأن حقيقة قبلة جميعهم ليست بمشرق ولا بمغرب لكن تشريق أو تغريب

وقوله فهي ليلة رأيتموه كذا قيدناه عن التميمي عن الجياني منونا على حذف العائد على الليلة أي لليلة رأيتموه فيها لدلالة الكلام عليه قال تعالى واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا أي فيه وضبطه بعضهم بغير تنوين على الإضافة إلى الفعل على تقدير المصدر أي لليلة رأيتكم وضبطه بعضهم بالفتح على وقوله فما أستطيع أن أقضيه إلا في شعبان الشغل من رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وبرسول الله {صلى الله عليه وسلم}كذا لجميعهم معناه أوجب ذلك الشغل أو منعني الشغل وقوله من رسول الله {صلى الله عليه وسلم}إن كانت الرواية أي من أجله كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر أمثالها يصح هنا رفع الحسنة على الابتداء وعشر على الخبر أو رفع على ما لم يسم فاعله وعشرا منصوب على وفي مسلم في باب صيام الدهر عن أبي قتادة رجل أتى النبي {صلى الله عليه وسلم}كذا في كتاب أبي بحر ورجل هنا رفع باتي وبيانه ما في رواية غيره قال جاء رجل إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}وكذا نص كتاب ابن عيسى قوله أهللنا أصحاب محمد الوجه هنا البدل وهو أحسن من الاختصاص وقوله سنة نبيكم فإن زعمتم بالفتح علي والضم على خبر المبتدأ أي هي أو تلك قوله على قبر منبوذ روي بالتنوين وبالإضافة وقد فسرناه في حرف النون والصواب التنوين أي مطروح ناحية لأنه روي في البخاري في قبر التي كانت تقم المسجد وفي لا والله ولا خاتما من حديد كذا لكافتهم عطفا على قوله ألتمس ولو خاتما من حديد فكأنه قال ما وجدت شيئا ولا خاتما من حديد وعند ابن أبي جعفر خاتم في الموضعين بالرفع اسم يكتبها أول كذا ضبطناه عن بعض شيوخنا وبعضهم ضبطه أول بالفتح وفي بعض طرق حديث جابر قد أخذته منك يعني الجمل بأربع الدنانير
إنما كان هذا لأن أول الحديث في رواية بعد بأربعة دنانير فجاء الكلام آخرا على تلك الدنانير المعهودة المذكورة فأدخل الألف واللام للعهد وحذف الهاء لأنه

وقوله التي أعجبها حسنها حب رسول الله {صلى الله عليه وسلم}إياها كذا ضبطناه عن النحات على البدل والاشتمال وضبطه بعضهم حسنها بالنصب كأنه يجعل جميعهم وأعربه الفاعل حبها من أجل حسنها نصبها على عدم الخافض وتقديره
وقوله بكتاب رسول الله {صلى الله عليه وسلم}الذي بعث به دحية الكلبي بالنصب على المفعول ببعث لأن دحية هو حامل الكتاب والرسول به لدلالة

الروايات الآخر الذي بعث به مع دحية الكلبي بالنصب على المفعول ببعث وقوله أتجزي إحدانا صلاتنا منصوب مفعول بتجزي ومعناه أتقضيها وقوله أتخدمني الحائض وتدنوا مني المرأة وهي جنب فقال عروة كل ذلك هين وكل ذلك يخدمني كل الأول مضموم على الابتداء والثاني معطوف على الظرف أي في كل هذه الأحيان والحالات يخدمني وفي السعي إلى الصلاة وأتوها وعليكم السكينة بالرفع على الابتداء المؤخر والرواية الأخرى وأتوها تمشون وعليكم السكينة يحتمل الوجهين الرفع كما تقدم والنصب على الإغراء وأما رواية تمشون عليكم السكينة بغير واو فالأولى هنا الرفع كما تقدم وقوله وأحببت أن تكون شاتي أول تذبح بفتح اللام على الخبر لكان وبضمها على

وفي حديث المنافقين ثمانية منهم تكفيهم الدبيلة كذا رواية العذري وقد بيناه في حرف الكاف ووجهه هنا نصب ثمانية على المفعول الثاني بتكفيهم وأما رواية غيره تكفيهم فعلى الابتداء وقوله قل عربي ينشأ بها مثله كذا بالضم عند أكثرهم وعند السجزي عربيا بالفتح وفي البخاري قوله في باب تعديل كم يجوز قلت لهذا وجبت قال شهادة القوم المؤمنون شهداء الله في الأرض وضبطه بعضهم شهادة القوم على الإضافة وكذا للاصيلي فالمؤمنون هنا رفع بالابتداء وشهداء خبر والقوم خفض بالإضافة وشهادة على هذا خبر مبتدأ محذوف أي سبب قولي شهادة القوم ورواه بعضهم المؤمنين نعت للقوم ويكون شهداء على هذا خبر مبتدأ محذوف أي هم شهداء الله ويصح نصب شهادة بمعنى من أجل شهادة القوم ومن روى القوم مرفوعا كان مبتدأ والمؤمنون وصفهم وقوله فسقوا الناس بالرفع على البدل من الضمير في سقوا وهو مذهب البصريين في هذا ويكون على ما لم يسم فاعله على اللغة الأخرى في تقديم ضمير الجماعة وقوله من لا يرحم لا يرحم أكثر ضبطهم فيه بالضم على الخبر وفي باب لا تشهد على شهادة جور خيركم قرني قال عمر لا أدري اذكر النبي {صلى الله عليه وسلم}بعد قرنين أو ثلاثة قال النبي {صلى الله عليه وسلم}أن بعدكم قوما الحديث قال بعضهم صواب الكلام بعد قرنين برفع الدال وبنصب قرنين بالمفعول بذكر
قال القاضي رحمه الله وعندي إن ما قاله هذا لا يصح بل يختل به الكلام وينقطع مما بعده من قوله أن بعدكم قوما وكأنه عنده كلام آخر والصواب عندي نصب بعد وخفض قرنين به ومفعول ذكر الجملة في قوله أن بعدكم وكرر قال النبي {صلى الله عليه وسلم}بيانا وبدلا من ذكر النبي {صلى الله عليه وسلم}قبل وعلى هذا يستقل الكلام وأن النبي {صلى الله عليه وسلم}ذكر وقال ما ذكر مرتين أو ثلاثة التي شك فيها عمر أن صفة الذين يأتون بعدهم كما جاء في
الأحاديث الآخر ثم يأتي قوم يشهدون الحديث إلا أن قوله هنا بعدكم قيل تغيير ووهم وصوابه بعدهم بالهاء أي بعد القرون المختارة التي ذكر ولم يرد من يأتي بعد قرن الصحابة

قال القاضي رحمه الله وقد يصح أي بعد الخيار الذين الصحابة المخاطبون منهم وقوله ففارقها فجرت السنة في المتلاعنين كذا جاء في كتاب الاعتصام وتقويمه بنصب السنة وقوله وأمرنا أمر العرب الأول يروى بفتح الهمزة وضم اللام نعت للأمر وبضم الهمزة وكسر اللام نعت للعرب وقد ذكرناه في حرف الهمزة وقوله ما منعك حين أشير إليك لم تصل كذا ضبطه الأصيلي بضم الراء وهو وجه كذا وأولى من رواه بفتحها وتكون الإشارة لغير النبي {صلى الله عليه وسلم}والإشارة إنما كانت من النبي {صلى الله عليه وسلم}بدليل الحديث الآخر فأشار إليه إن أمكث مكانك وفي باب إذا انفلتت الدابة في الصلاة إني إن كنت أن أرجع مع دابتي أحب إلى بفتح الهمزة في أن في الموضعين وأن هنا أولى مع كنت بتقرير كذا كوني في موضع البدل من الضمير في أني وقوله ولو كراع شاة محرق كذا هو في جل الروايات في الموطأ وغيره من الرواة منهم من يسكن القاف ومنهم من يكسرها وقد نصبها بعضهم فقيل الإسكان على الوقف ومن كسر فقيل على خفض الجوار وقيل من العرب من يذكر الشاة فجاء على الوصف لها وأما الفتح فعلى وصف الكراع وفي صدقة عمر في اجتماع نسب حسان وأبي طلحة قال فهو يجامع حسان أبا طلحة بسقوط الواو وأبيا إلى ستة آباء كذا للمروزي والهروي وعند القابسي في رواية فهو يجامع حسان أبا طلحة بسقوط الواو ووجهه إن لم يكن وهما رفع نون حسان ويكون فاعلا بيجامع وأبا طلحة مفعوله وفي أصل الأصيلي لغير المروزي فهو يجتمع حسان وأبوا طلحة وأبي برفع الجميع وهو صواب أيضا وقوله في البيت المعمور إذا خرجوا لم يعودوا آخرها عليهم كذا رويناه برفع راء آخر وفتحها وقد ذكرناه في الهمزة والضم أوجه وفي حديث أخرج بعث النار فإن منكم رجلا ومن يأجوج ومأجوج ألفا كذا لبعضهم بالفتح فيهما ووجهه المفعول بأخرج المذكور أول الحديث فإنه يخرج منكم كذا رواه بعضهم برفعها على خبر أن واسم أن مضمر في المجرور فإن المخرج منكم ألف أو ألف منكم يخرج وفي النزول في المحصب

قال أبو بكر في روايته قال سمعت سليمان بن يسار كذا هو الصواب وكذا رواه ابن الحذاء وضبطناه بالرفع على المبتدأ أي أن صالحا بين سماعه في رواية أبي بكر بن أبي شيبة بن سليمان في هذا الحديث بخلاف قول غيره عن سليمان ويصح كسر صالح على الحكاية للفظه قبل في السند بقوله عن صالح وكذا جاء في بعض الروايات وقال أبو بكر في روايته عن صالح قال سمعت وعند ابن أبي جعفر وبعضهم وقال أبو بكر في رواية صالح وهم لأنه لم يذكر في هذا السند لأبي بكر شيخنا غير عاصم وقوله جالسنا عبد الله بن قارط بفتح السين ورفع عبد الله على الفاعل وهو صواب الكلام وكذا ضبطناه في فضل الصلاة في مسجد النبي {صلى الله عليه وسلم}وقوله إلا أن بعضهم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة ذكر في هذه الأصول عبد الله بن أبي ابن سلول يجب أن يكتب ابن سلول بالألف ويجري إعرابه على إعراب عبد الله كيف جاء

لأنه بدل من عبد الله لا نعت لأبي ابنه لأنها أم عبد الله على قول أكثرهم وعلى من قال أنها أم أبي فيصح كتبه بغير ألف ويكون ابن مخفوضا نعتا له وكذا نا محمد بن يحيى بن أبي عمر ومثله إعراب ابن هنا تبع لمحمد كيف جاء بدل منه وأبو عمر كنية أبيه لا كنية جده وكذا حدثنا منصور بن عبد الرحمان بن أبي شيبة ابن رفع تبع لمنصور وبدل منه لأن شيبة جده لأمه وليس بأبي أبيه فيتبع إعرابه وأمه صفية بنت شيبة الحجبي قاله البخاري والكلاباذي وقال ابن أبي أويس هو منصور ابن عبد الرحمان بن طلحة الحجبي ومثل هذا مما يتفقد في هذه الأصول وغيرها ويتجنب فيها اللحن ونقص الهجاء وفي حديث الدجال في حديث محمد بن أحمد المكي أعور عينه اليمنى كأن عنبة طافية كذا ضبط هذه الجملة الأصيلي بخطه برفع عينيه اليمنى ونصب عنبة طافية وهو صحيح بين العربية كأنه وقف على وصفه بأعور وابتدأ الخبر عن صفة عينه فقال عينه كأنها كذا ونصب عنبة طافية باسم كان والخبر مقدر فيها محذوف وضبطه غير الأصيلي أعور عينه اليمنى على الإضافة وكان عنبة طافية بالرفع بخبر كان والاسم مقدر فيها أي كأنها وقوله أهل الجنة ثلاثة ذو سلطان إلى قوله ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم وعفيف متعفف الحديث صوابه على هذه الرواية ومسلم بالخفض عطف على ذي قربى وإلا فسد التقسيم وصارت الثلاثة أربعة وقد أسقط بعضهم في روايته لفظة ومسلم وبعضهم أثبته وأسقط الواو العاطفة بعده فصح التقسيم وقد بينا ذلك في الباب قبله وقوله هذا أبرر بنا وأطهر بالفتح على النداء أي يا ربنا وقوله عند آخر الطعام غير مكفي ولا مكفور ولا مستغنى عنه ربنا

بالنصب على النداء والضراعة على من ذهب أن المراد بها تقدم الطعام أي يا ربنا استجب لنا واسمع حمدنا وشكرنا نعمتك أو على الاختصاص على من ذهب في تفسير هذا والمراد به الله تعالى وقد بينا ذلك في حرف الكاف ورواه بعضهم ربنا بالرفع على القطع والابتداء أي ذلك ربنا وأنت ربنا ويصح فيه الكسر على البدل من اسم الله في قوله أول الدعاء الحمد لله وفي قتل أبي جهل أنت أبا جهل كذا الرواية وكذا ذكره البخاري في رواية زهير عن التميمي في رواية أكثرهم وهو صحيح فصيح على النداء أي أنت هذا القتيل الذليل يا أبا جهل على وجه التقريع والتوبيخ والتشفي ويدل على صحة هذا قوله في الجواب أعمد رجل قتله قومه وقد ذكرناه في رسمه ورواه الحموي أنت أبو جهل وكذا ذكره البخاري من رواية يونس وكذا رواه الأصيلي والنسفي في حديث ابن أبي عدي ولغيره أنت أبا جهل وقوله بنفسين نفس في الشتاء ونفس في الصيف أشد ما تجدون من الحر بالكسر على البدل من نفسين والضم على ابتداء الخبر والفتح مفعول بتجدون بعده وفي حديث جابر وكأنها يعني البيدر لم ينقص تمرة بالنصب على التفسير وينقص بياء باثنتين تحتها وأنت البيدر هنا والمراد الثمرة التي فيه ومن رواه تنقص بتاء باثنتين فوقها رفع ثمرة فاعلة بتنقص فيصح نصبها على التفسير أيضا على ما تقدم وقوله في صفته عليه الصلاة والسلام ليس بجعد قطط ولا سبط رجل صوابه رجل على القطع مما قبله وكذا ضبطه بعض شيوخ أبي ذر وفي كتاب الأصيلي فيه وجهان الضم والكسر وكذا عند بعض رواة أبي ذر والصواب الرفع ويحتمل المعنى

بالكسر لأن الرجل غير السبط فلا يصح أن يكون وصفا موافقا للسبط المنفي من صفة شعره {صلى الله عليه وسلم}بل الرجل صفة لشعره إلا على تقدير خفض الجوار وقوله لا تشرف يصيبك سهم كذا لهم وهو الصواب وعند الأصيلي يصبك بالإسكان وهو خطأ وقلب للمعنى وفساد وقوله فدعني فلا ضرب عنقه بفتح الباء باللام وإسكانها بالعطف ورواه بعضهم فلا ضرب بفتح اللام للتأكيد وضم الباء
وقوله غدة كغدة البعير بالنصب ورواه بعضهم بالرفع وهو جائز على الابتداء أي أصابتني غدة أو غدة بي والنصب أعرب وأعرف حكى سيبويه في المنصوبات أغدة كغدة البعير على المصدر أي أغد غدة وفي غزوة الطائف إذا كانت شديدة فنحن ندعي بالنصب كذا ضبطناه وهو أفصح أي إذا كانت الحالة أو الحرب والنازلة ويصح أن يكون كانت واقعة ويرتفع بها شديدة وقوله رسولك ولا أقول شيئا بالرفع أي هو رسولك وقوله كراهية المريض الدواء كذا ضبطناه بالرفع أي هذا منه كراهية وهو أوجه من النصب على المصدر وقوله بينتك أو يمينه وشاهداك أو يمينه الوجه فيه الرفع في بيتنك وشاهداك وهي رواية الجمهور قال سيبويه أي ما شهد لك به شاهداك ومثله عند الأصيلي في باب القسامة شاهديك بالنصب أي أحضرهما وقوله في حديث الأشعث شهودك وقال مالي شهود مثله وقد ضبط بالفتح ومثله قوله البينة والأحد في ظهرك ضبطناه بالفتح أي أحضر بينتك وشهودك ويصح فيه الرفع على ما تقدم أي ما شهدت لك به البينة وقوله ما كانوا يضعون أقدامهم أول من الطواف بالنصب

وقوله عن الله تعالى يسب ابن آدم الدهر وأنا الدهر بيدي الأمر أقلب الليل والنهار روايتنا فيه عن جميعهم برفع راء الدهر آخرا حيث وقع أنا الفاعل لما يضيفون للدهر وأنا الخالق المقدر الذي يسمونه الدهر ولا يلتفت إلى قول من قال أنه اسم من أسماء الله تعالى وكان محمد بن داوود الأصبهاني يقول إنما هو الدهر بالفتح على الظرف وقيل على الاختصاص أي أنا مدة الدهر أصرف الليل والنهار أي أقلبهما وأجري القضاء أثناءهما وهذا أحسن من التأويل ووجه ظاهر في الإعراب استحسنه أكثرهم وصوبه وهو أولى ما كان يتأول عليه لو لم يأت الحديث إلا بهذا الفظ لكنه قد جاء بألفاظ أخر لا يتفلق فيها هذا التأويل مثل قوله لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر فالوجه فيه التأويل الأول لا سيما مع قوله أول الحديث يؤذيني ابن آدم يسب الدهر وأنا الدهر وقوله منزلنا إن شاء الله إذا فتح الله الخيف حيث تقاسموا على الكفر
الخيف بالرفع خبر منزلنا ووجدته في بعض أصول شيوخنا الخيف بالنصب وكأنه تأول أنه مفعول بفتح ويجعل الخبر فيما بعده وهو خطأ وليس لفتح هنا مفعول وإنما معناه حكم وكشف وأظهر والخيف بنفسه هو الموضع الذي تقاسموا فيه على الكفر يريد في صحيفة قطيعة بني هاشم وسقطت لفظة إذا فتح الله عند ابن ماهان وقوله أبعثها يعني البدن قياما سنة نبيكم نصب على الاختصاص وقوله قطع في مجن ثمنه ثلاثة الدراهم كذا جاء في كتاب السرقة للأصيلي

ولغيره دراهم وهو الوجه لكن وقوله لا أحدث به رهبته بالفتح على المصدر كذا قيدناه على أبي بحر وقد ذكرنا الخلاف فيه

بمعنى من أجل رهبته وقوله ساعتان تفتح لهما أبواب السماء ثم قال حضرة النداء والصف في سبيل الله كذا ضبطه الجياني ومتقنوا شيوخنا وهو الصواب عطفا على حضرة وخبر من عطفه على النداء وهي الرواية عند أكثرهم وقوله ثم تكلم أبو بكر فتكلم أبلغ الناس كذا ضبطه بالفتح ويصح الرفع على الفاعل أي تكلم منه رجل بهذه الصفة وقول عمر لحفصة عن عائشة لا يغرنك هذه التي أعجبها حسنها حب رسول الله {صلى الله عليه وسلم}إياها كذا رواه البخاري في كتاب التفسير وذكره في باب حب الرجل بعض نسائه مثله من رواية القابسي ومن رواية غيره وحب بالواو وكذلك عند مسلم من رواية ابن وهب وهو بالواو بين لا أشكال فيه والأول بمعناه واعرابه مثله على العطف بغير الواو فقد حكى المازني أكلت لحما تمرا سمكا وقيل بل حب بدل اشتمال من حسنها وقوله مر كلب رمت بعره فلا أربعة أشهر وعشرا أربعة نصب على الإغراء أو إضمار الفعل أي أكمل أو أتمم أربعة أشهر وعشرا واصبر على التفسير حتى أي حتى تكمل عدتك أربعة أشهر وعشرا
وقوله فلا بعد لها وموضع سكت ووقف وتمام الكلام أولا ونهى عن الرخصة في ذلك ثم أكد ذلك مستأنفا بقوله أربعة أشهر وعشرا وقوله في فضل السبحة عن أنس وكانت أمه أم أنس أم سليم كانت أم عبد الله بن أبي طلحة كانت أعطت أم أيمن

الأم في الألفاظ الثلاثة قيل رفع الأول باسم كانت والاثنان وصف لها إلا أن أمه التي ذكر بين أنه يريد أم أنس وأن كنيتها أم سليم ثم أخبر أنها أيضا أم بني طلحة كان تزوجها وخبر كان الأول في قوله كانت أعطت وهو الذي قصد بالخبر وقوله فشام السيف فها هو ذا جالس كذا عند شيوخنا ورواه بعضهم جالسا وكلاهما صحيح أن جعلت ذا خبر المبتدأ كان جالسا نصبا على الحال وإن جعلت ذا من صلتها جعلت جالس رفعا خبر المبتدأ وكذلك في هذا الحديث والسيف صلت في يده كذا لأكثرهم على الخبر وعند القابسي صلتا وقوله في حديث سقوط صفية المرأة رواه بعضهم بالضم وله وجه على الابتداء والخبر فيما يفعل بها أي اشتغلوا بها وأقيموها أو هي أولى بالمبادرة ونحو هذا والأظهر فيها النصب على الإغراء والتخصيص وقوله في الذي وقصته ناقته ولا يمس طيبا خارج رأسه بضمهما على المبتدأ والخبر المقدم لا يصح غيره لأنه ميت لا يصح إضافة الفعل إليه وقول أسماء أتتني أمي راغبة نصب على الحال ويصح فيه الرفع على خبر المبتدأ المحذوف وفي حديث جبريل بهذا أمرت رويناه بضم التاء أي أمرت أنا أن أصلي بك وأعلمك وأمرت بالنصب وهو رواية الكافة أي شرع لك يا محمد وتعبدت به في صلاة الليل مثنى قول ابن عمر لأنس بن سيرين أنك لضخم ألا تدعني اسقرئ لك الحديث كذا قيدناه عن الأسدي ومتقني شيوخنا بشد إلا وضم تدعني واستقري بالفتح وقيده بعضهم بتخفيفها

وضم استقرئ وقوله أرأيتك جاريتك كذا ضبطناه من طريق الجياني وابن عتاب بفتح التاء وبعضهم يضبطه بكسرها وفي حديث الشارب للخمر فوالله ما علمت أنه يحب الله ورسوله بضم التاء وفتح الهمزة من أنه وما علمت هنا بمعنى الذي ليست بنفي أي علمي فيه أو الذي أعلم أو لقد علمت أنه كذا وهذه رواية الجماعة

وضبطها وعند ابن السكن علمت بفتح التاء على جهة التقرير للمخاطب الذي سبه أي لقد علمته بهذه الصفة أو الذي علمت به هذا فلم تسبه إذا وقوله أنا أبو حسن القرم والله لا أريم مكاني كذا ضبطناه بالتنوين في النون ورفع الميم بمعنى أنا أبو حسن المشهور أو المعلوم صواب رأيه وشبه هذا أيها القوم على النداء المفرد وكان عند الصدفي والباجي بالراء على النعت بكسر الميم وحذف التنوين على الإضافة أي زعيم الجماعة ومقدمها وقد ذكرناه في القاف وقوله غرة عبدا ووليدة صوابه تنوين غرة واتباع عبد ووليدة وإعرابها على البدل لا على الإضافة وقد رواه أكثرا لمحدثين والفقهاء بغير تنوين على الإضافة وقد ذكرناه في حرف الغين وقوله كنا لا نأكل من لحوم بدننا فوق ثلاث منى كذا في حديث ابن جريج عند مسلم ومعناه فوق ثلاث ليال أيام منى وقصد الأيام لتضمن الليالي لها قال العرجي ما نلتقي إلا ثلاث منى حتى يفرق بيننا النفر وفي خبر أبي ذر حتى كان يوم الثالثة كذا لغير العذري والطبري أي يوم الليلة الثالثة وعندهما يوم الثالث وقوله في الهلال فهو ليلة رأيتموه كذا ضبطه بعض المتقنين من شيوخنا منونا ومعناه رأيتموه فيها بحذف العائد كما قال لا تجزي نفس عن نفس شيئا أي فيه وضبطه بعضهم بنصب ليلة غير منون وقوله لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا يريه كذا في كتاب الأصيلي في باب الشعر بفتح الياء الآخرة والوجه سكونها كما لغيره أو إثبات الفاء فيريه لمن فتح أو حتى يريه كما جاء في غير هذا الموضع في الصحيحين لكن قد يخرج لرواية الأصيلي وجه على العطف على حذف حرف العطف كما حكاه المازني عن العرب على بدل الفعل من الفعل وإجراء إعراب يريه على يمتلي وقوله دياركم تكتب آثاركم الوجه ضبط دياركم بفتح الراء على الإغراء أي ألزموها ورفع آثاركم على ما لم يسم فاعله وجزم تكتب على جواب أمر الإغراء وسقط في كتاب ابن الحذاء تكتب فعلى هذا ينتصب أيضا آثاركم على المفعول بفعل مضمر أي

احتسبوا آثاركم وكذا ضبطه في هذه الرواية بعض شيوخنا عن الجياني وقوله لم فعلت قال خشيتك يا رب بالنصب على المصدر أو نصب على عدم الخافض وقوله لا تشرف يصيبك سهم برفع الباء من يصيبك وقوله في الكنازين حتى يقضي بين الخلق فيرى سبيله أما إلى الجنة وأما إلى النار بنصب سبيله على المفعول الثاني والمفعول الأول مضمر أي فيرى هو سبيله ويسلك به ظريف متبوئه من الجنة أو النار وقوله إني قد أحببت فلانا فأحبه كذا الرواية بفتح الباء وكذا يقوله الرواة الأكثرون ومذهب سيبويه في مثل هذا من المضاعف إذا

دخلت عليه الهاء أن تضم ما قبلها في الأمر مراعاة للواو التي بعد الهاء في الأصل لأن الهاء خفيت فكان ما قبلها ولي الواو بعدها التي توجبها الضمة ولا يكون ما قبل الهاء إلا مضموما هذا في المذكر وأما في المؤنث مثل أحبها ولم يردها فلا يكون ما قبل الهاء إلا مفتوحا مراعاة للألف ومثل قوله لم يضره شيطان وقوله إنا لم نرده عليك إلا أنا حرم ولم نرده عليهم في خبر الحديبية ورده من حيث أخذته أكثر ضبط الشيوخ فيه ولفظ المحدثين يضره ونرده بفتح الدال ولا وجه له وصوابه نرده بالضم وكذلك قوله لا تسبه وأصله نردده وبالضم على الصواب وجدته في الموطأ مقيدا بخط خالي

أبي عبد وكذا رده الأستاذ ابن القاسم وكذا قوله ومن يستعفف يعفه الله بالضم على ما تقدم وكذلك قوله في بيع الطعام بالطعام اذهب فرده وفي حديث النعمان في العطية لأفرده وكذا قوله لم تمسه النار الوجه ضمه والرواة يفتحون جميع ذلك إلا قليلا من المتقنين وقوله أخف الحدود ثمانين كذا رواه السجزي بالفتح فيهما على جواب السؤال أي أجلدهم أخف الحدود ثمانين فأخف مفعول وثمانين بدل منه وعند العذري وغيره أخف الحدود ثمانون على المبتدأ وخبره والأول أوجه وأفصح وقوله هذه مكان عمرتك ضبطناه بالرفع على الخبر أي عمرتك الفائتة وبالنصب على الظرف قال بعضهم والنصب الوجه ولا يجوز غيره والعامل فيه محذوف تقديره هذه كائنة مكان عمرتك الفائتة أو مجعولة مكانها ونحوه والرفع عندي هنا الصحيح لأنه لم يرد به الظرف والمكان وإنما أراد به عوض عمرتك الفائتة وقضاء عنها وقوله فهذا أوان قطعت أبهري فيه ا لرفع على الخبر للمبتدأ أي هذا والنصب على الظرف وقال بعضهم لا يجوز فيه إلا ذلك وبنيت على الفتح لإضافته إلى مبنى وهو الفعل الماضي لأن المضاف والمضاف إليه كالشيء الواحد وفي الذهب بالذهب مثل بمثل وعند الأصيلي مثلا بمثل وقوله في خبر عائشة وأم سلمة لقد رأيتهما ينقزان القرب على ظهورهما أكثر الروايات فيه فتح القرب وقال الشيوخ صوابه ضمه على الابتداء والقطع وقد ذكرناه في حرف القاف وبينا وجه ذلك ومعناه ومن رواه ينقزان بضم أوله ووجه صواب الروايات فيه بالنصب عليه وأوضحنا معاني الوجهين بما يغني عن إعادته وقوله ينزل الليلة النصف الوجه هنا الضم لأن النصف هنا صفة الليلة وموضع خبر لها وليست بجثة فيمتنع أن يكون خبرا عن المصادر ويكون خبرا له كقولهم أن الليلة الهلال لأن الهلال جثة فالوجه هنا النصب في الليلة أي حدوث الهلال أو ظهوره وقوله أليس هذا خير له كذا لكافة شيوخنا وعند ابن جعفر خيرا بالفتح وفي حديث خبيب لولا أن تظنوا ما بي جزع كذا جاءت الرواية

في البخاري في المغازي بالضم زاد في رواية ابن السكن لأطلتهما يعني الركعتين ودل عليها في رواية الحذف الكلام والوجه جزعا نصب بالمفعول الثاني لتظن إلا على ما جاء في غير هذا الباب أن ما بي جزع وما هنا هي المفعول الأول بمعنى الذي أي تظن الذي أفعل من إطالتي لهما جزعا مني من

الموت ليست ما هنا نافية إلا إذا صححنا رواية الرفع في جزع وخرجنا له وجها فتكون نافية ويكون مفعول تظنوا محذوفا أي تظنوا بي الجزع وما بي جزع لا سيما على من لم يرو ولإطالتهما وقوله صل في بيتي مكانا اتخذه مصلى بالسكون على جواب الأمر ضبطه بعضهم وكذا قيده الجوهري وضبطناه عن بعض شيوخنا اتخذه بالضم وكان الجواب على هذا مضمر أي فاتبرك به وشبهه وفي حديث فاطمة بنت قيس وكان أنفق عليها نفقة دون كذا هو في أكثر النسخ في مسلم على الإضافة وكذا قيدناه على القاضي الحافظ أبي علي وقيدناه على أبي بحر نفقة دونا على النعت وهو وجه الكلام إلا على مذهب الكوفيين من إضافة الشيء إلى نفسه فتصح الرواية الأولى وقوله حدثنا معاذ بن هشام صاحب الدستواني بكسر الباء نعت لهشام هو نفسه صاحب الدستواني لا ابنه وهو الدستواني وقد بيناه في حرف الدال في باب ميراث الأب والأم أن ميراث الأب من ابنه أو ابنته أنه إن ترك المتوفي ولدا أو ولد ابن ذكرا كذا عند
القليعي وكافة الرواة عن يحيى في هذا الموضع واللفظ الآخر بعده أيضا وعند الطرابلسي فيهما ذكر بالخفض وله وجه بين وطرح اللفظة كلها ابن وضاح

في باب بيع العربان فما أعطيته لك باطل خبر المبتدأ كذا لرواة يحيى وعند ابن وضاح باطلا نصب على الحال وخبر المبتدأ في لك وفي خبر عائشة ذو بطن بنت خارجة كذا هي رواية جماعة شيوخنا على الإضافة وروي عن ابن عتاب ذو بطن منون وبنت مرفوع وهو غلط وليس بشيء لأن بنت خارجة هي الأم وزوجة أبي بكر فلا تكون بدلا من ذي بطن وهو يفسد المعنى قوله في الموطأ فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم كذا ضبطناه عن أبي إسحاق من طريق أبي عيسى بتنوين صيام ونصب ثلاثة وسبعة على المفعول به ولغيره على الإضافة ونص التلاوة وقوله وكان بيت في خثعم يقال له الخلصة والكعبة اليمانية والكعبة الشامية الكعبة اليمانية هنا مرفوع بالابتداء وخبره الشامية أي الكعبة المعروفة بمكة هي الشامية أي ويقال لها الشامية والكعبة اليمانية معطوف على ذي الخلصة ومن أسمائها وقوله في حديث كعب حتى اشتد الناس الجد كذا للأصيلي رفع الناس ونصب الجد وكذا عند غيره وعند ابن السكن اشتد بالناس الجد برفع الجد وقوله فقلنا كراهية المريض الدواء بالرفع أي هذه أو حالته وشأنه أو كراهة كراهية المريض وقوله وما يمنعك أن تأذنين عمك من الرضاعة يصح نصبه بعدم الخافض أي لعمك وقد يكون مرفوعا على الخبر للمبتدأ أي هو عمك من الرضاعة وبالرفع ضبطه أكثرهم وهو أوجه
فصل في بيان إضمارات مشكلة في أثناء الأحاديث من هذه الكتب
قوله في البخاري في كتاب الاعتصام وقول معاوية في كعب الأحبار أنه أصدق الذين يحدثون عن الكتاب وإن كنا لنبلوا عليه الكذب قيل الهاء في عليه عائدة على الكتاب لا على كعب لأن كتبهم قد غيرت وكان هذا أنزه لكعب عن الكذب

قال القاضي رحمه الله تعالى وعندي أنه يصح أن يعود على كعب أو على حديثه وإن لم يقصد الكذب أو يتعمده كعب إذ ليس بشرط في الكذب عند أهل السنة التعد بل إخبار الخبر بخلاف ما هو عليه وليس في هذا تجريح لكعب بالكذب وفي حديث وفاة ميمونة في مسلم وذكر فيه صفية ثم قال عطاء بعد كانت آخرهن موتا لكن قوله ماتت بالمدينة وهي إنما ماتت بمكة بسرف كما جاء في آخر الحديث وقد ذكرته في الأوهام بما أغنى عن إعادته وقوله في مصلى ركعتي الفجر وقد أقيمت الصلاة فلما انصرف رسول الله {صلى الله عليه وسلم}لاث به الناس الهاء عائدة على النبي {صلى الله عليه وسلم}وقال الداودي الهاء عائدة على الرجل المصلي أي لأتوا به منكرين عليه والأول أظهر وذكرنا قوله في حديث طاوس في طلاق ابن عمر لم أسمعه يزيد على ذلك لأبيه وإن قائل هذا الكلام ابن جريج والهاء في لم أسمعه وفي لأبيه راجعة على ابن طاوس أي لم يسمع أباه طاوسا يزيد على ذلك لأبيه في الحديث فبين ابن جريج ذلك وإن ا لهاء في لم يسمعه لأبيه وإنه الذي عنى وفي باب ما يذكر من الفخر في كتاب الصلاة في خبر دحية وصفية قوله لا تصلح إلا لك أدعوه بها كذا لبعض رواة أبي ذر وعند أبي الهيثم وبقية الرواة قال ادعوه بها قائله النبي {صلى الله عليه وسلم}وقوله في باب أم الولد فنظر النبي {صلى الله عليه وسلم}إلى ابن وليدة زمعة فإذا هو أشبه الناس به فقال هو لك يا عبد بن زمعة الهاء في به عائدة

على عتبة المذكور أول الحديث كما جاء مبينا آخر الحديث لشبهه بعتبة وفي باب أول الجنائز حدثنا أبو كامل الجحدري وعثمان ابن أبي شيبة كلاهما عن بشير بن المفضل قال نا عمارة بن غزية ثم بعد الحديث قال وأنا قتيبة نا الدراوردي ونا أبو بكر بن أبي شيبة نا خالد بن مخلد نا سفيان بن بلال جميعا بهذا الإسناد قال لي الحافظ أبو علي يعني عمارة بن غزية وقوله في حديث العائد في صدقته نا قتيبة وابن رمح عن الليث ونا المقدمي وابن مثنى نا يحيى ونا ابن نمير عن أبيه ونا أبو بكر بن أبي شيبة نا أبو أسامة عن عبيد الله كلاهما عن نافع فقوله كلاهما يعني الليث وعبيد الله العمري وقوله نا أبو أسامة عن عبيد الله يعني كل من ذكر من شيوخ شيوخه بعد سند الليث يحيى القطاني ووالد ابن نمير وأبو أسامة حدثوا كلهم عن عبيد الله العمري بالحديث وفي العمري حدثني أبو الزبير عن جابر قال أعمرت امرأة بالمدينة حائطا لها الحديث قائل هذا الكلام وحاكى الحكاية أبو الزبير لا جابر وإنما ذكر أولا جابر الإسناد السنة التي ذكرها بعد عنه بدليل قوله فدعا جابرا فشهد لها وقوله في حديث سعد لكن البائس سعد بن خولة يرثي له رسول الله {صلى الله عليه وسلم}إن مات بمكة

القائل يرثي له رسول الله {صلى الله عليه وسلم}سعد بن معاذ راوي القصة وكذا جاء مبينا في كتاب الأدعية وقيل بل قائله الزهري والأول أصح وفي خطبة مسلم نا حسن بن الربيع نا حماد ابن زيد عن أيوب وهشام عن محمد ونا

فضيل عن هشام ونا مخلد بن حسن عن هشام عن ابن سيرين القائل ونا فضيل ونا مخلد حسن بن الربيع وفضيل هذا هو ابن عياض الزاهد ومحمد أولا هو ابن سيرين المذكور آخرا وفي البخاري في باب من الإيمان أن يحب لأخيه مثل ما يحب لنفسه نا مسدد أنا يحيى عن شعبة عن قتادة عن أنس الحديث ثم قال وعن حسين المعلم قال نا قتادة القائل وعن حسين مسدد يعنى ان يحيى بن سعيد القطاني حدثه به عن شعبة وعن حسين المعلم عن قتادة وفي باب الاغتباط بالعلم نا الحميدي نا سفيان هو ابن عيينة نا إسماعيل على غير ما حدثناه الزهري قال سمعت قيس ابن أبي حازم وذكر حديث لا حسد إلا في اثنتين القائل على غير ما حدثناه الزهري سفيان بن عيينة يريد أنه بخلاف حديثه هو عن الزهري الذي جاء به البخاري في كتاب التوحيد وفي باب القسم بين النساء كان في بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده إليها قيل الضمير هنا عائد على عائشة وفي باب تزويج النبي {صلى الله عليه وسلم}خديجة خير نسائها مريم وخير نسائها خديجة الهاء عائدة على الدنيا وكذا جاء مفسرا في حديث أبي كريب وأشار وكيع إلى السماء والأرض وفي باب وبث فيها من كل دابة

وفي كتاب البدء في حديث نصر بن علي أنا عبد الأعلى نا عبيد الله بن عمر عن نافع حديث الهرة ثم قال وحدثنا عبيد عن سعيد قائل ونا هو عبد الأعلى المذكور قبل في غزوة الخندق قال وأخبرني ابن طاوس عن عكرمة بن خالد قائل ذلك هو هشام الراوي عن معمر عن الزهري هذا الحديث وفي بعث علي إلى اليمن فأهدى له هديا كذا للنسفي وبعضهم والهاء عائدة هنا على علي وكذا جاء مبينا في سائر الروايات وفي البكاء عند قراءة القرآن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله ثم ذكر كلام الأعمش ثم قال وعن أبيه عن أبي الضحى عن عبد الله الضمير في أبيه عائدة على سفيان وهو الثوري روى الحديث عن سليمان وعن أبيه بسنديهما لعبد الله وفي قبول الهدية عن قول عائشة عن النبي {صلى الله عليه وسلم}إنما

الولاء لمن أعتق وأهدى لها لحم فقيل هذا تصدق به على بريرة كذا في جميع النسخ هنا والهاء في لها عائد على عائشة لأنه إنما كان لبريرة صدقة وكذا جاء في مسند ابن أبي شيبة وأهدت إلى عائشة لحما وفي باب العظة بالليل حديث صدقة عن ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن هند عن أم سلمة وعمرو ويحيى بن سعيد عن الزهري عن امرأة عن أم سلمة عمرو هنا وما بعده مخفوض معطوف على معمر القائل وعمرو وابن عيينة ووقع عند الحموي والمستملي في هذه الطريق الثاني عن هند عن أم سلمة كما ذكر في الحديث قبله ولغيرهما عن امرأة عن أم سلمة وفي مناقب عبد الله بن سلام قال فنزلت هذه الآية وشهد شاهد من بني إسرائيل الآية قال لا أدري قال ملك الآية أو في الحديث في هذا الكلام تلفيف وإشكال معناه لا أدري قال مالك هذا الفصل من عند نفسه أي فنزلت هذه الآية أو هو في روايته في الحديث وقائل

هذا عن ملك هو القعنبي والله أعلم وفي المغازي فذكرت ذلك لقتادة فقال العشير الذاكر ذلك لقتادة شعبة وكذا هو عند ابن السكن مبينا قال شعبة فذكرت ذلك لقتادة وفي غزوة ذات السلاسل عن أبي عثمان أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}بعث عمرو بن العاصي على ذات السلاسل قال فأتيته فقلت أي أحب الناس إليك القائل فاتيته عمرو بن العاصي وفي تفسير نساؤكم حرث لكم نا إسحاق أنا النضر بن شميل وذكر حديث نافع عن ابن عمر ثم قال وعن عبد الصمد حدثني أبي حدثني أيوب القائل وعن عبد الصمد إسحاق بن منصور الكوسجي وفي حديث النغير يلعب به الصحيح أن الهاء راجعة إلى النغير وأن اللاعب به الصبي وقيل بل الهاء راجعة على الصبي والمراد يتلعب به النبي {صلى الله عليه وسلم}أي يهازله وقد ذكرناه في حرف اللام وفي حرف النون وفي آخر الكتاب تمامه وقوله وإسقطا لها به الهاء في به عائدة على الكلام الذي كلماها به وقد فسرناه في اللام والسين وفي تفسير والذين لا يدعون مع الله إلاها آخر نا مسدد نا يحيى عن سفيان حدثني منصور وسليمان عن أبي وائل عن أبي

ميسرة عن عبد الله وحدثني واصل عن أبي وائل القائل وحدثني وأصل سفيان وفي تفسير الناس نا علي بن عبد الله نا سفيان نا عبدة بن أبي لبابة عن زر بن جيش ونا عاصم عن زر قائل هذا سفيان وكذا عند ابن السكن مفسرا ومثله في باب لا يعطي الجزار من الهدي نا محمد بن كثير نا سفيان بن أبي نجيح عن مجاهد ثم قال وحدثني عبد الكريم قائله هو سفيان وكذا جاء مفسرا في كتاب ابن السكن قال سفيان وحدثني عبد الكريم قال سفيان وحدثني عاصم وفي حديث أبي لهب إلا أني سقيت في مثل هذه الإشارة بالضمير في هذه إلى النقرة التي بين الإبهام والسبابة وقد ذكر مفسرا في غير هذه الأصول ورواه الدارقطني مفسرا وذكره الحربي وفي باب ولا تنكح المرأة على عمتها وذكر في الحديث وخالتها فنرى خالة أبيها بتلك المنزلة قائل فنرى ابن شهاب وفي باب مسح الراقي في حديث سفيان عن الأعمش قوله فذكرته لمنصور فحدثني عن إبراهيم عن مسروق قائله سفيان راوي الحديث أولا عن الأعمش عن مسلم عن مسروق وكذلك أيضا جاء في مسلم في الرقية عند وفاة النبي {صلى الله عليه وسلم}في حديث يحيى القطان عن سفيان الثوري عن الأعمش وقال آخره قال فحدثت به منصورا فحدثني عن إبراهيم وقد جاء في كتاب البخاري أيضا مفسرا قال يحيى قال سفيان فحدثت به منصورا ومثله في ا لزكاة على الزوج أنا الأعمش

عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله يعني ابن مسعود قال فذكرته لإبراهيم فحدثني إبراهيم عن أبي عبيدة عن عمرو بن الحارث قائل فذكرته لإبراهيم هو الأعمش وفي باب ما يكره من المثلة في كتاب الصيد قوله تابعه سليمان عن شعبة حدثنا المنهال عن سعيد القائل نا المنهال هو شعبة وفي باب من اكتوى أو كوى حديث عمران ابن ميسرة لا رقية إلا من

عين أو حمة فذكرته لسعيد بن جبير قائل هذا حصين وهو مبين في كتاب الرقائق وفي باب مسح الراقي الوجع بيده يحيى بن سفيان عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة الحديث ثم قال فذكرته لمنصور فحدثني به عن إبراهيم عن مسروق والقائل فذكرته هو سفيان وفي باب وضع الصبي على الفخذ سليمان يعني التميمي عن أبي عثمان قال التميمي فوقع في قلبي منه شيء فقلت فحدثني بكذا وكذا فلم أسمعه من أبي عثمان ثم رجعت إلى كتابي فوجدته عندي مكتوبا فيما سمعت فيه تلفيف كما تراه وتقويمه ومعناه أن التميمي وقع في نفسه شيء من سماعه هذا الحديث من أبي عثمان حتى رجع إلى كتابه وقوله قلت لنفسه يخاطبها في تشككها وتذكاره وفي حديث ذي اليدين عند مسلم من رواية عمر والناقد آخر الحديث قال وأخبرت عن عمران بن حصين أنه قال وسلم قائل وأخبرت محمد بن سيرين وهو راوي الحديث عن أبي هريرة وفي البخاري في باب الأبراد نا الطاهر نا أيوب بن سليمان بن بلال نا أبو بكر نا سليمان قال صالح نا الأعرج في غيره عن أبي هريرة ونافع عن عبد الله بن عمر نافع هنا معطوف على الأعرج
وفي مسلم في حديث الأوزاعي عن عبدة أن عمر بن الخطاب كان لا يجهر بسبحانك اللهم الحديث ثم قال وعن قتادة أنه كتب إليه هو معطوف على عبدة الأوزاعي قائل وعن قتادة حدث بأول الحديث عن عبدة وبما بعده عن قتادة وفي تفسير هود نا إبراهيم بن موسى أنا هشام عن جريج وأخبرني محمد بن عباد بن جعفر

القائل وأخبرني هو ابن جريج وقد جاء مبينا قبله في الحديث الآخر وفي مسلم في باب من لقي الله بشهادة لا إله إلا الله في حديث أبي بكر بن النضر وذو الثمر بثمرة وقال مجاهد وذو النوى بنواه قال عبد الغني طلحة بن مطرف يعني المذكور في السند وهو حاكي ذلك عن مجاهد وفي حديث الإسراء أنه رآ أربعة أنهار تخرج من أ صلها كذا جاء في مسلم ولم يتقدم على ما يعود الضمير والمراد أصل سدرة المنتهى وكذا جاء مبينا في البخاري وفي فضائل أبي بكر فإن لم تجديني فائتي أبا بكر قال أي كأنها يعني الموت قائل هذا هو جبير بن مطعم راوي الحديث وعند الطبري والسجزي قال أبي بباء بواحدة مكسورة وهو ذاك أن صحة هذه الرواية قاله عنه ابنه محمد بن جبير المذكور في سند الحديث والله أعلم وفي حديث عبد القيس من رواية يحيى بن أيوب قول قتادة نا من لقي ذلك الوفد ثم قال وذكر قتادة أنا نضرة عن ابي سعيد يعني أنه سماه فيمن حدثه به عن أبي سعيد وقد وقع مبينا في كتاب سعيد بن منصور قال سعيد قال قتادة فذكر أبو نضرة عن أبي سعيد وفي حديث لا تقبل صلاة بغير طهور حديث محمد بن المثنى وفيه قال أبو بكر ووكيع نا إسرائيل كذا للصدفي والسجزي وأكثرهم ومعناه قال أبو بكر ونا وكيع عطفه على من سمي قبله وكذا وقع مبينا في رواية السمرقندي وابن الحذاء وفي حديث بلال في المسح على الخفين والخمار قال مسلم وفي حديث عيسى بن يونس حدثني الحكم حدثني بلال فهذا إشكال كثير والحكم إنما يروى عن رجلين عن بلال ومعنى هذا أنه أدخل المسند أولا معنعنا عن الحكم وعن بلال من غير رواية عيسى ثم ذكر أن عيسى صرح فيه بالسماع فقال أنا الحكم ولم يقل عن

الحكم وقال آخر الحديث نا بلال ولم يقل عن بلال وإلا فأين الحكم من بلال وإنما روي في السند الأول عن ابن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال وفي باب الدعاء أثر الصلاة نا شعبة عن عاصم عن عبد الله بن الحارث وخالد عن عبد الله بن الحارث كلاهما عن عائشة

خالد هنا مخفوض معطوف على عاصم وهما رواياه عن عبد الله بن الحارث وقال كلاهما فيه عن عائشة كذا تقويم هذا اللفظ
في الرؤيا في حديث القعنبي وليتعوذ من شرها فإنها لن تضره فقال إن كنت لأرى الرؤيا الحديث كما جاء في مسلم مبهما قائل ذلك أبو سلمة وكذا جاء مفصلا في غير موضع من هذه الأصول ووقع هنا للسمرقندي قال أبو بكر إن كنت وهو وهم وليس في سند القعنبي هذا

من كنيته أبو بكر حتى يصرف إليه مع ما ذكرناه وقوله خلق آدم على صورته أما في الحديث الذي لم يذكر فيه في كتاب السلام والاستيدان في البخاري وفي باب كتاب مسلم فالهاء عائدة على آدم أي على خلقته وصورته التي خلقه عليها أو على هيئته التي وجد عليها ولم ينشأ في الأرحام ولا انتقل في الأطوار ولا كان من أبوين ولا كان نطفة ثم علقة ثم مضغة كغيره كما قال تعالى خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون بدليل قوله في نفس الحديث طوله ستون ذراعا هذا أحسن ما فيه وفي الحديث تأويلات آخر للأيمة قد ذكرناها في موضعها من هذا الكتاب ومن شرح مسلم وأما في الحديث الآخر الذي ذكره مسلم في الذي رآه يضرب وجه عبده فأظهر ما فيه أن الهاء عائدة على المضروب ووجهه أن هذه الصورة التي شرفها الله خلق عليها آدم وذريته وقوله لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة يريد بالصورة التماثيل التي فيها الأرواح قال القابسي القائل يريد هو ابن عباس وقوله في مسلم في دعاء النبي {صلى الله عليه وسلم}اجعل في قلبي نورا إلى قوله قال كريب وسبعا في التابوت فلقيت بعض ولد العباس فأخبرني بهن قائل هذا سلمة بن كهيل راوي الحديث عن كريب وقد فسرنا الحديث في حرف التاء وفي البخاري في كتاب الفتن في حديث بدل بن المحبر في خبر أبي موسى وأبي مسعود وعمار وقول عمر لهما ما رأيت منكما إلى قوله وكساهما حلة حلة ثم راحوا إلى المسجد ظاهره أن الكاسي عمار لكونه المذكور المتكلم آخرا وإنما الكاسي أبو مسعود لأبي موسى وعمار ورد مفسرا في الباب بعد فقال أبو مسعود وكان موسرا يا غلام هات حلتين فاعط إحداهما أبا موسى والأخرى عمارا وقال روحا فيهما إلى الجمعة وفي باب كراهية تمني الموت نا عبد الواحد نا عاصم عن النضر بن أنس وأنس يومئذ حي قال قال أنس يوهم لفظه أن عاصما حدث به عبد الواحد وأنس حي وهذا لا يصح ولا يمكن وإنما مراده يومئذ حين حدث به النضر عاصما وفي آخر العتق قال {صلى الله عليه وسلم}للعبد المملوك الصالح أجران

والذي نفسي بيده لولا الجهاد الحديث قائل والذي نفسي بيده إلخ الحديث أبو هريرة راويه قوله آخر كتاب النذور وتابعه سهل عن ابن عون وتابعه يونس وسماك الهاء في تابعه آخرا عائدة على ابن عون وفي باب الزكاة على الزوج نا الأعمش حدثني شقيق عن عمر بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قال فذكرته لإبراهيم فحدثني إبراهيم عن أبي عبيدة الحديث قائل فذكرته هو الأعمش وقد وقع مبينا في رواية ابن

السكن وفي باب خرص التمر وأهدى ملك ايلة للنبي {صلى الله عليه وسلم}بغلة بيضاء وكساه بردة الكاسي هنا النبي {صلى الله عليه وسلم}والهاء عائدة على ملك أيلة وهو المكسو وقد جاء مبينا في غير هذا الحديث ويدل عليه في هذا الحديث قوله وكتب له ببحرهم وأن هذا كله فعل النبي {صلى الله عليه وسلم}وفي باب تقضي الحائض المناسك فقلت الحيض قالت أو ليس يشهدن عرفة القائلة فقلت الحيض حفصة وهو مبين في غير هذه الرواية والباب وفيه هنا أشكال وفي باب الحياء في حديث أنس في التي عرضت نفسها على النبي {صلى الله عليه وسلم}فقالت ابنته ما أقل حياءها فقال هي خير منك هي ابنت أنس والراد عليها أبوها وفي باب مسخ الفار في مسلم قول كعب لأبي هريرة أسمعت هذا من رسول الله {صلى الله عليه وسلم}قال أأنزلت على التوراة قائل هذا أبو هريرة يريد أنه لا يحدث إلا عن النبي {صلى الله عليه وسلم}بخلاف كعب ومن هو مثله ممن يحدث عن التورية والكتب المتقدمة وفي أسماء أهل بدر في رواية الفربري معوذ بن عفراء وأخوه ملك بن ربيعة أبو أسيد الأنصاري كذا جاء مضمر هذه الأسماء فدخل على من لا يعرف فيه أشكال حتى ظن أن ملكا ابن ربيعة هو اسم أخي معوذ بن عفراء وأن أبا أسيد غير ملك بن ربيعة وهذا خطأ محض وعدم معرفة بالرجال وفي بعض نسخ الشيوخ وأبو أسيد بالواو وهو تصريح بالخطأ أيضا وإنما تم الكلام عند قوله وأخوه ثم ابتدأ ملك ابن ربيعة وقد ذكر كنية أبي أسيد وليس بغيره وأما أخو معوذ بن عفراء فهو معاذ ولهما أخ ثالث شهد ثلاثتهم بدرا وجاء اسم ملك بن ربيعة وكنيته في رواية النسفي في آخر الباب بينه وبين معاذ بن عفراء وأخيه أسماء كثيرة وفي باب من خرج من اعتكافه عند الصبح نا عبد الرحمان نا سفيان عن ابن جريج عن سليمان الأحول عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال ونا محمد بن عمر عن أبي سلمة قال وأظن أن ابن أبي لبيد نا عن أبي سلمة القائل ونا محمد بن عمر وأظن أن ابن أبي لبيد وهذا الكلام كله هو سفيان بن عيينة وهو عند النسفي قال سفيان مبينا وفي اللفظة في حديث شعبة عن سلمة وفي آخره لقيته بعد

بمكة اللاقي شعبة لقي سلمة جاء مبينا بعد هذا بأبواب قليلة في البخاري وبينه مسلم والنسائي فقالا قال شعبة وفي باب شدة عيش النبي {صلى الله عليه

وسلم}نا عمرو الناقد نا عبدة ابن سليمان قال يحيى بن يمان نا عن هشام بن عروة كذا عند الجياني وعند متقني شيوخنا بمعناه ويحيى بن يمان قال نا هشام وعند بعض رواة ابن ماهان نا عبدة بن سليمان قال حدثنا يحيى بن يمان نا هشام وهذا مشكل اللفظ والقائل نا يحيى ابن يمان عمر ولا عبدة وفي وصية النبي {صلى الله عليه وسلم}في حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس أوصيكم بثلاث فذكر إخراج المشركين من جزيرة العرب وإجازة الوفد ثم قال وسكت عن الثالثة أو قال أنسيتها الساكت عنها ابن عباس والناسي سعيد بن جبير وفي آخر العتق حديث ابن وهب نا ملك بن أنس قال وأخبرني ابن فلان عن سعيد المقبري قائل هذا كله ابن وهب وابن فلان الذي أخبر عنه هو ابن سمعان كنى عنه لضعفه هذا قول بعضهم
قال القاضي رحمه الله ويظهر لي أن الذي كني عنه إنما هو البخاري لا ابن وهب لأن ابن وهب صرح باسمه في كتبه فلما وجد البخاري حديثه عن ملك ثم استشهاده به بعده جاء بسنده كما ذكره ابن وهب لكنه كنى عنه إذ حديثه ليس من شرط كتابه ولم يعلقه ولا استشهد به في شيء من كتابه فخشي أن تركه مصرحا باسمه في المسند مع ملك مما ينتقد

عليه إدخاله فكنى عن اسمه ليزيل الاعتراض عليه بذلك وفي باب سبحة الضحى في هذه الأصول إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس أن جدته مليكة الهاء في جدته عائدة على أنس وهي أم أمه وقائل ذلك أنس وقال أبو عمر ابن عبد البر أنها عائدة على إسحاق وإن قائل ذلك ملك وهو غلط عندهم وفي البخاري في آخر حديث الإفك ونا فليح عن هشام قائله هو أبو الربيع سليمان بن داوود شيخ البخاري المذكور أولا في سند الحديث وفي باب لا حمى إلا لله ولرسوله قال وبلغني أن النبي {صلى الله عليه وسلم}حمى النقيع قائل ذلك والذي بلغه هو ابن شهاب كذا جاء مبينا في موطأ ابن وهب وفي آخر باب الدليل على أن الخمس النوائب المسلمين ذكر حديث على عن سفيان عن ابن المنكدر سمع جابرا قال النبي {صلى الله عليه وسلم}لو قد جاء مال من البحرين آخر الحديث ونا عمرو عن محمد بن علي عن جابر قائل هذا هو سفيان وقد جاء مبينا في رواية أبي ذر وابن السكن وفي باب خير مال المسلم إسحاق أنا روح أنا ابن جريج حديث إذا كان جنح الليل ثم قال آخره وأخبرني عمرو بن دينار سمع جابر القائل وأخبرني عمر وهو ابن جريج وفي الباب حدثنا نصر بن علي أنا عبد الأعلى حدثنا عبيد الله عن نافع حديث الهرة ثم قال آخره ونا عبيد الله عن سعيد المقبري القائل ونا عبيد الله هو عبد الأعلى المذكور في باب الحوض نا هارون بن سعيد الأيلي نا ابن وهب نا أبو أسامة عن أبي حازم عن سهل عن النبي {صلى الله عليه وسلم}وعن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد القائل وعن النعمان أبو حازم وفيه في العود في الصدقة نا إبراهيم بن موسى الرازي وإسحاق بن إبراهيم قالا أنا عيسى بن يونس نا الأوزاعي عن أبي جعفر محمد بن علي وذكر الحديث ثم قال ونا أبو كريب نا ابن المبارك عن الأوزاعي سمعت محمد بن علي نحوه ثم قال ونا حجاج بن الشاعر نا عبد الصمد نا حرب حدثني يحيى بن أبي كثير حدثني عبد

الرحمان بن عمرو أن محمد بن فاطمة بنت رسول الله {صلى الله عليه وسلم}حدثه بهذا الإسناد نحو حديثهما فيه تلفيف وإشكال

ومراده نحو حديث عيسى وابن المبارك المذكورين في السند الأولين عن الأوزاعي وعليهما يعود الضمير وعبد الرحمان بن عمر المذكور في السند الآخر هو الأوزاعي وأبو جعفر محمد بن علي شيخه المذكور أولا هو ابن فاطمة المذكور آخرا في البخاري في باب الطيب للإحرام نا منصور عن سعيد بن جبير كان ابن عمر يدهن بالزيت فذكرته لإبراهيم فقال ما تصنع بقوله حدثني الأسود عن عائشة القائل فذكرته لإبراهيم منصور وإبراهيم هو القائل له ما تصنع بقوله لما عارضه غيره وقوله حدثني الأسود قال القابسي ويجوز ما يصنع بالياء يريد سعيد بن جبير الذي حدث بالأول وما تصنع أنت بذلك وما أحدثك به يعارضه وما نصنع نحن وعندنا ما عارضه في مسلم في الجنائز في حديث عبد الملك بن عبيد عن أبي بردة وأبي موسى لما أصيب عمر الحديث وفيه فذكرت ذلك لموسى بن طلحة ذاكر هذا وقائله عبد الملك بن عمير راوية عن أبي بردة وفي باب ركوب البدن أنا حميد عن ثابت عن أنس قال وظني سمعته من أنس هذا القائل هو حميد وفي فضل من قتل في سبيل الله نا سعيد بن منصور نا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس ونا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس القائل ونا محمد بن عجلان هو سفيان كذا وقع في مسند منصور وفي حديث تمني الشهادة أبو خالد الأحمر عن شعبة عن قتادة وحميد عن أنس الراوي عن حميد أبو خالد الأحمر رواه عن شعبة عن قتادة وعن حميد عن أنس وحميد معطوف على شعبة لا على قتادة وفي حديث

نقص العمر مسلم نا يحيى بن حبيب ومحمد بن عبد الأعلى كلاهما عن المعتمر قال ابن حبيب نا معتمر بن سليمان عن التميمي سمعت أبي نا أبو نضرة عن جابر الحديث ثم قال وعن عبد الرحمان صاحب السقاية عن جابر القائل عن عبد الرحمان هو سليمان التميمي روى ذلك عنه وفي حديث الحوض نا هارون بن سعيد الأيلي نا ابن وهب انا أبو أسامة عن أبي حازم عن سهل عن النبي {صلى الله عليه وسلم}وعن النعمان بن أبي عباس عن أبي سعيد عن النبي {صلى الله عليه وسلم}أبو حازم يقول عن النعمان وفي قوله يوم يقول لجهنم هل امتلأت نا محمد بن عبد الله الزرقي قال نا عبد الوهاب بن عطاء في قوله يوم يقول لجهنم الآية فأخبرنا عن سعيد عن قتادة وذكر الحديث كذا لهم وعند السجزي فأخبرنا سعيد وكلاهما بمعنى لكن هذا أبين عبد الوهاب هو الذي حدثهم به عن سعيد والقائل فأخبرنا سعيد هو الزرقي والذي يقول في الرواية الأخرى فأخبرنا سعيد هو عبد الوهاب بن عطاء وفي كراء الأرض بالذهب في كتاب البخاري قال في آخر حديث رافع وكان الذي نهى عن ذلك ما لو نظر فيه ذو الفهم إلى آخر القول قال القابسي هذا الكلام من قول رافع وقال أبو ذر هو قول ربيعة وقيل من قول ربيعة وقيل من قول الليث وهو أصح وكذا عند علي بن صالح الهمداني ذلك مبينا في أول الكلام وقال الليث والكلام معروف لليث

وهو راوي الحديث في الأم عن ربيعة ونحوه في رواية المستملي عنه قال البخاري من هنا قول الليث أراه وكان الذي ذكر وفي باب متى يسجد من خلف الإمام حدثني أبو إسحق حدثني عبد الله بن يزيد حدثني البراء وهو غير كذوب قال ابن معين قوله وهو غير كذوب من صفة عبد الله بن يزيد لا من صفة البراء إذ لا يقال في صاحب رسول الله {صلى الله عليه وسلم}ذلك وجعل الكلام لأبي إسحاق وهو السبيعي

قال القاضي رحمه الله وما يذكر من ذكر الصحابة بذلك لا على طريق الحاجة لتزكيتهم وتعديلهم لكن على طريق التوثق من الحديث كقوله في الحديث الآخر نا ابن مسعود وهو عندي من الموثقين وقول أبي مسلم الخولاني حدثني الحبيب الأمين عوف ابن ملك وقول ابن مسعود حدثني الصادق المصدوق في النبي {صلى الله عليه وسلم}مع أن البخاري قد قال في الصحيح في هذا الحديث قال أبو إسحق وروى عبد الله عن النبي {صلى الله عليه وسلم}فقد صارت لعبد الله أيضا مزية الصحبة وفي باب اليمين في الأكل حديث عبدان أنا عبد الله أنا شعبة عن أشعث الحديث وفي آخره وكان قال بواسطة قبل ذلك في شأنه كله القائل بواسطة المذكور شعبة وفي مسلم في الجنائز في حديث الحسن بن عيسى ما من ميت يصلى عليه أمة من المسلمين الحديث ثم قال فحدثت به شعيب بن الحبحاب قائل هذا سلام بن مطيع كذا بينه النسائي وفيه وكان زيد يكبر على جنائزنا أربعا هو زيد بن أرقم كذا بينه أبو داوود وفي حديث أسماء في الحج عند مسلم ومثله في البخاري فاعتمرت أنا وأختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما مسحنا البيت أحللنا ثم أهللنا من العشي بالحج وفي الرواية الأخرى في البخاري حلو الضمير في هذا ليس على عموم من سمي قبل ممن ذكر أنه اعتمر لأن عائشة لم تحل حينئذ ولا تمسحت بالبيت من أجل حيضتها وإنما قال لها النبي {صلى الله عليه وسلم}

وسلم دعى عمرتك أي ارفضيها وفي الدعاء على الميت ذكر حديث هارون بن سعد الأيلي ثم قال بعده قال وحدثني عبد الرحمان بن جبير قائل هذا معاوية بن صالح راوي الحديث أولا عن حبيب بن عبيد وفي حديث ابن خطل من رواية القعنبي ويحيى بن يحيى التميمي فقال اقتلوه فقال نعم قائل نعم هو ملك بن أنس والقائل عنه ذلك هو يحيى بن يحيى التميمي يريد أنهم أقرهم على ما قرءوا عليه وقولهم له أول الحديث حدثك ابن شهاب فلما أكمل يحيى بن يحيى قراءة الحديث عليه مستفهما عن صحته عنده قال نعم وهو نص الإقرار في العرض عند من شرطه من أصحاب الحديث وملك مرة يقوله ومرة أنكره على طالبه منه وقال تجتزون بقراءتكم وأنا أسمع فلا أنكر ومثله ليحيى بن يحيى وغيره عن ملك وسفيان وغيرهما في الكتب كثير وقد يدخل به الإشكال على من لم يعلم الغرض فيه وقوله أنا وكافل اليتيم كهاتين وأشار بالوسطى والتي تليها قيل المشير هو ملك بن أنس التي تليها السبابة كذا جاء مبينين في صحيح مسلم وأشار ملك بالسبابة والوسطى وجاء في الموطأ من رواية ابن بكير أنه

من فعل النبي {صلى الله عليه وسلم}قال وأشار النبي {صلى الله عليه وسلم}بإصبعيه الوسطى والتي تليها الإبهام وفي باب الصلاة على الجنائز في مسلم ذكر حديث أبي كامل وعثمان ابن أبي شيبة عن بشر عن عمارة بن غزية الحديث ثم ذكر حديث قتيبة عن الدراوردي وحديث أبي بكر بن أبي شيبة عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال وقال بهذا الإسناد يعني عمارة بن غزية حدث به الدراوردي وسليمان عنه هنا كما حدث به بشر بن المفضل قبل وقوله كنا نمر على هشام بن عامر قنأتي عمران بن حصين فقال لنا ذات يوم أنكم لتجاوزونني الحديث قائله هشام وسياق الحديث يدل عليه ورواه السمرقندي فأتى عمران فقال وهو وهم بين وفي فضائل ابن الزبير قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير أتذكر إذ تلقينا رسول الله {صلى الله عليه وسلم}أنا وأنت وابن عباس فحملنا وتركك كذا رواه مسلم والضمير في حملنا هنا عائد علي عبد الله بن جعفر والمتروك

ابن الزبير وربما أوهم ظاهره خلاف ذلك بدليل الحديث الآخر بعده وفي مسلم عن عبد الله بن جعفر أنه {صلى الله عليه وسلم}قدم من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني فاطمة فأردفه خلفه وكذا وقع في مصنف ابن أبي شيبة وكتاب ابن أبي خيثمة أن القائل أولا عبد الله بن جعفر وحمله عليه أولا وهو الأشبه بأن يكون ابن جعفر المحمول لقرباه وذكر البخاري الحديث والنسائي وقال في أوله أن ابن الزبير قال لابن جعفر ويأتي الجواب عليه بقوله قال نعم فحملنا أبين لما ذكر من كتاب المحمول والمتروك والأول يحتاج إلى إضمار قال وعود الكلام إلى ابن جعفر وتقديم نعم قبل ذكر تمام كلام ابن جعفر بقوله فحملنا وتركك وفي حديث عقبة بن عامر ما من مسلم يتوضأ قول مسلم نا محمد بن حاتم نا ابن مهدي نا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن عقبة ثم قال وحدثني أبو عثمان عن جبير بن نفير عن عقبة قال بعضهم القائل وحدثني أبو عثمان ربيعة بن يزيد وكذا جاء في كتاب ابن الحذاء مبينا قال ربيعة وحدثني أبو عثمان قال أبو علي الغساني الحافظ هذا وهم وقائله معاوية بن صالح وقع

مبينا في حديثه وكذلك بعد هذا في حديث أبي بكر بن أبي شيبة عن زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني وأبي عثمان بن جبير فحمله بعضهم على ظاهره وأن ربيعة رواه عنهما والصواب أن معاوية هو الذي يقول وأبي عثمان فأتى بالسندين ورواه عن الرجلين بطريقهما وكذا وقع مفسرا في غير مسلم وعليه خرجه الدمشقي وفي باب دعاء الإمام على من نكث عهده في خبر أهل بير معونة فقتلوهم وكان بينهم وبين النبي {صلى الله عليه وسلم}عهد الضمير راجع إلى القاتلين كذا جاء مبينا في غير هذا الموضع أنهم كانوا في عهد مع النبي {صلى الله عليه وسلم}فغدروا بهم وفي حديث لا تقدموا رمضان قال مسلم نا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال نا وكيع كذا عند السمرقندي وبعضهم وفي رواية العذري

ولابن ماهان قال أبو بكر نا وكيع فبين القائل من هو وفي حديث الجيش الذي يخسف به في حديث محمد بن مثنى رفعه إلى يوسف بن ماهان قال أخبرني عبد الله بن صفوان عن أم المؤمنين أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}قال أم المؤمنين في هذا الطريق عائشة قال الدارقطني وكذلك جاء بعده من رواية عبد الرحمان بن سابط عن الحارث عن أبي ربيعة عن أم المؤمنين غير مسماة أيضا وجاء به من رواية عبد الله بن الزبير عن عائشة مفسرا وقد ذكره مسلم من رواية الحارث بن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان معا عن أم المؤمنين قال الدارقطني والحديث معروف لأم سلمة أم المؤمنين وقد ذكره مسلم أيضا عن عبد الله بن صفوان عن حفصة وفي بعض روايات البخاري في حديث الربيع فطلب الأرش وطلبوا العفو فأتوا الطالبون هنا ولاة الربيع لا الآخرون وذكر في مسلم في حديث وفد عبدا لقيس قال سعيد وهو ابن أبي عروبة وذكره قتادة أبا نضرة عن أبي سعيد الخدري في هذا الحديث أن ناسا كذا لهم وفيه تلفيف وبيانه ما جاء في كتاب سعيد ابن منصور عن سعد بن أبي عروبة قال قتادة وذكر أبو نضرة عن أبي سعيد وفي مسلم في كراهية السعي إلى الصلاة نا أبو بكر بن أبي شيبة نا معاوية

بن هشام عن شيبان بهذا الإسناد كذا ذكره وإنما أراد عن شيبان عن يحيى بن أبي كثير المذكور في السند قبله من رواية معاوية بن سلام عنه فإن معاوية بن سلام من طبقة شيبان وهذا لا ينفهم من لفظ مسلم جملة وإنما يعرف مما ذكرناه وفي نا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو سعيد الأشج قالا نا وكيع عن الأعمش حديث من قتل نفسه بحديدة ثم قال ونا زهير نا جرير ونا سعيد عن عمرو الأشعثي نا عبثر وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي نا خالد يعني ابن الحارث نا شعبة كلهم بهذا الإسناد مثله كذا جاء وبيانه كلهم عن الأعمش لكنه حذف اتكالا على معرفة السامع أنهم من رواة الأعمش وفي ترك الجهاد لبر الوالدين مسلم نا أبو كريب نا ابن بشر عن مسعر ونا محمد بن حاتم نا معاوية بن عمرو عن إسحاق ونا القاسم بن زكرياء نا حسين بن على عن زائدة كلاهما عن الأعمش جميعا عن حبيب فقوله كلاهما يعني زائدة وأبا إسحاق وقوله جميعا يعني الأعمش ومسعرا وفي الطهارة في كتاب مسلم في باب صفة الوضوء نا عبيد الله بن معاذ أنا أبي ثم قال في آخر الحديث هذا حديث معاذ بن معاذ لا ابنه عبيد الله وفي باب تسوية الصفوف مسلم نا يحيى بن يحيى أنا أبو

خيثمة عن سماك بن حرب وذكر الحديث ثم قال ونا حسين بن الربيع وأبو بكر بن أبي شيبة قالا نا أبو الأحوص ونا قتيبة نا أبو عوانة بهذا الإسناد يريدان أبا الأحوص وأبا عوانة روياه عن سماك بسنده الأول فاختصر لمعرفة الحافظ بصحتها وروايتهما عن سماك ومثله في أول الجنائز وذكر مسلم الحديث عن بشر عن عمارة بن غزية يرفعه لقنوا موتاكم ثم قال ونا قتيبة أنا الدراوردي ونا بو بكر بن أبي شيبة نا خالد بن مخلد نا سليمان بن بلال جميعا بهذا الإسناد يريد عن عمارة بن غزية بسنده المتقدم كما قال بشر وقوله في باب اللهم أنت

السلام نا شعبة عن عاصم ابن عبد الله بن الحارث وخالد بن عبد الله بن الحارث خالد مخفوض معطوف على عاصم وفي شدة عيش النبي {صلى الله عليه وسلم}نا عمرو الناقد نا عبدة نا عبيدة بن سليمان ويحيى ابن يمان قالا أنا هشام كذا عند العذري وقائل ويحيى بن يمان هو عمرو الناقد لا عبدة ووقع عند ابن الحذاء أنا يحيى بن يمان بغير واو فأشكل أن عبدة يقوله وهو خطأ والصواب ما تقدم عبدة لم يحدث عن يحيى بن يمان وفي رواية الباجي ويحيى بن يمان نا قال نا هشام وهو بيان لوجه الصواب المتقدم وفي نص أصول بعض شيوخنا عن الجياني ويحيى بن يمان عن هشام بن عروة وهو مثل هذا وفي حديث حذيفة في الزكاة بشر الكانزين قوله ما أحب أن لي مثل أحد ذهبا أن انفقه كله إلا ثلاثة دنانير وأن هؤلاء لا يعقلون القائل وأن هؤلاء لا يعقلون أبو ذر وما قبله من كلام النبي {صلى الله عليه وسلم}
فصل في التقديم والتأخير الذي يستقيم الكلام بمعرفته في بعض ألفاظ هذه الأصول

ويتفهم بذلك المراد سوى ما تقدم من ذلك في الأوهام في الحروف وفي الباب قبله مثل قوله في حديث زهير ابن حرب في كتاب مسلم حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله وقوله في حديث صالح بن أبي صالح في الصحيحين كلما مرت عليه أولاها ردت عليه أخراها وشبه ذلك مما تقدم بيانه في موضعه ومثل قوله رأيت بقرا والله خيرا على رواية من رواه بكسر الهاء ونصب خير على المفعول مقدم لرأيت ومثل ما جاء في الأسانيد مما بينا صوابه والوجه فيه من التقديم والتأخير وهذا كله قد بيناه قبل وأمثاله في مظانه فلا نعيده ومما شد عن ذلك مما لا يدخل في تلك الفصول قوله في كتاب الفضائل ليأتين على أحدكم يوم لا يراني ثم لا يراني أحب إليه من أهله وماله معهم كذا لكافة شيوخنا في صحيح مسلم ولبعضهم معه على الأفراد وعند الطبري يوم ثم لا يراني قيل وتقدير هذا الكلام وتوجيهه على التقديم والتأخير ليأتين على أحدكم يوم لا يراني أحب إليه من أهله وما له معهم ثم لا يراني وقد نبه على نحو هذا المعنى إبراهيم بن سفيان رواية كتاب مسلم عنه فقال هو عندي مقدم ومؤخر وضرب على لأن وعلى ما قررناه جاء مفسرا في رواية سعيد بن منصور لان يراني أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله ثم لا يراني وفي حديث الخضر فسارا بقية ليلتهما ويومهما حتى أصبح كذا جاء في الصحيحين في غير حديث وفيه بتقديم وتأخير بين وصوابه بقية يومهما وليلتهما حتى أصبح وبدليل سياق الحديث قبل وبدليل قوله حتى أصبح وقوله قال بين كل إذانين صلاة ثلاثا لمن شاء
ثلاثا هنا مقدم بعد أي قال ثلاث مرار هذا

الكلام على عادته {صلى الله عليه وسلم}في التأكيد وإدخاله متوسطا يوهم ويشكل وفي الرواية الأخرى ما يفسره قوله مرتين ثم قال في الثالثة لمن شاء وقوله باب المتشبع بما لم يعط في حديث محمد بن نمير عن وكيع وعبدة عن

هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ثم ذكر مسلم بعده حديث نا أبو بكر بن أبي شيبة نا أبو أسامة ونا إسحق بن إبراهيم نا أبو معاوية كلاهما عن هشام بهذا الإسناد وذكر بعده نا محمد بن نمير نا عبدة عن هشام عن فاطمة عن أسماء كذا ترتيبه لابن ماهان قال عبد الغني بن سعيد هو خطأ وترتيبه أن حق حديث ابن أبي شيبة أن يكون آخرا بعد حديث فاطمة عن أسماء وكذا هو للجلودي على الصواب وفي باب تمني الخير قوله لأحببت أن لا يأتي ثلاث وعندي منه دينار ليس شيئا أرجوه لدين على أجد من يقبله كذا جاء هذا الكلام هنا وبيانه وعندي منه دينار أجد من يقبله ليس شيئا أرصده وفي باب هل يعطي أكبر من سنه قالوا لا نجد إلا سنا أكبر من سنه فقال الرجل أوفيتني أوفاك الله فقال أعطوه كذا لجميعهم هنا وصوابه تقديم قوله فقال أعطوه كما جاء في الباب الآخر بعد وغير هذا الموضع وفي البخاري في الجنائز في حديث والد جابر فإذا هو كيوم وضعته هنية غير إذنه كذا للمروزي والهروي وفيه تقديم وتأخير ونقص وصواب الكلام غير هنية في أذنه وكذا رواه النسفي والجرجاني على الصواب وتقدم تفسير هنية في حرف الهاء ومن ذلك قولها قال النبي {صلى الله عليه وسلم}ناولني الخمرة من المسجد تقديره قال لي من المسجد ناولني الخمرة إذ كان {صلى الله عليه وسلم}معتكفا في المسجد وكانت هي حائضا لا تدخل المسجد والحديث يدل على ما قلناه وفي باب الإفاضة قول عمر من رمى جمرة العقبة ثم حلق أو قصر ونحر هديا إن كان معه فقد حل كذا لكافة رواة يحيى بن يحيى وابن بكير ورده ابن وضاح من رمى جمرة العقبة ونحر هديا إن كان معه ثم حلق أو قصر وفي وضوء الجنب في حديث يحيى بن يحيى توضأ وأغسل ذكرك ثم نم كذا في جميع نسخ مسلم قيل صوابه اغسل ذكرك وتوضأ ثم نم

قال القاضي رحمه الله وهذا لا يلزم فإن مس الذكر وسائر الأحداث الناقضة للوضوء لا تنقض وضوء الجنب للنوم ولا ينقضه إلا معاودة الوطء فالحديث على ظاهره إلا أن يكون من باب الأولى للتنظيف أولا من النجاسة ثم الوضوء فنعم مع أن الواو لا تترتب وفي باب الدعاء عند الخروج للسفر في حديث هارون الأيلي أعوذ بك من وعثاء السفر وكئابة المنظر وسوء المنقلب في الأهل والمال كذا لكافة الرواة وعند ابن الحذاء وكئابة المنقلب وسوء المنظر في الأهل والمال وهكذا جاء في غير هذا الطريق وهذا أوجه وفي أحاديث المتعة عن ملك وسفيان بن عيينة والعمري ويونس في الأمهات كلها من أكثر الطرق وفيها نهى النبي {صلى الله عليه وسلم}عن نكاح المتعة يوم خيبر وعن أكل لحوم الحمر الأهلية قال بعضهم قد رواه ابن أبي عمر وملك عن إسماعيل عن سفيان فقالا نهى النبي {صلى الله عليه وسلم}عن المتعة وعن أكل لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر قالوا والأشبه تأخير خيبر وتخصيص ذلك بتحريم الحمر فيها خاصة وأن تحريم الحمر والمتعة إنما كان بمكة والفتح بعدها
قال القاضي رحمه الله قد أشبعنا القول في هذه المسألة وبينا مقال هؤلاء وغيرهم ومن زعم أن تحريم المتعة كان بخيبر أيضا ثم الرخصة بعدها ثم التحريم في الفتح وجمع بين الأحاديث المختلفة في ذلك في مسلم وفي فضائل النبي {صلى الله عليه وسلم}حديث

ما خير رسول الله {صلى الله عليه وسلم}بين أمرين نا زهير بن حرب وإسحق جميعا عن جرير ونا أحمد بن عبدة نا فضيل بن عياض كلاهما عن منصور عن محمد وفي رواية فضيل بن شهاب وفي رواية جرير عن الزهري كذا في جميع النسخ من مسلم عند شيوخنا ووقع في بعض النسخ منصور عن محمد وفي رواية محمد بغير واو وهو الصواب وفيه مع ذلك تقديم وتأخير وتقديمه عن محمد بن شهاب في رواية فضيل فقدم وأخر وفصل بين المضاف والمضاف إليه زيادة الواو بين الوصف والموصوف فأدخل في رواية فضيل بين محمد وابن شهاب وبإسقاط الواو والألف من ابن شهاب يصح الكلام على ما قررناه وعند ابن الحذاء في رواية فضيل عن ابن شهاب فزاده إشكالا والصواب ما ذكرناه وإنما أراد أن فضيلا زاد في رواية ابن شهاب على قول غيره محمد فقط وعلى الصواب ذكره البخاري في كتاب التفسير وفي الهجرة قوله فصببت من الماء على اللبن حتى برد أسفله كذا هو الصواب وفي رواية ابن ماهان فصببت من اللبن على الماء فقدم وأخر وهو وهم وقوله حتى برد أسفله يبينه قوله المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل كذا عن أبي مصعب وليس عند القعنبي ترى في المنام واثباته الصحيح وقوله ثم ان زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير كذا لكافة الرواة وفي رواية أبي الطاهر الذهلي عن القعنبي ثم إن زنت فبيعوها لم يقل فاجلدوها وهو وهم وفي أفراد الحج من رواية أبي الأسود وأهل رسول الله {صلى الله عليه وسلم}بالحج فأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلو حتى كان يوم النحر كذا ليحيى وأبي مصعب وابن القاسم وعند القعنبي وأهل رسول الله {صلى الله عليه وسلم}بالحج فأما من أهل بالحج أو جمع وسقط له ما بين ذلك وإثباته الصواب وهو بمعنى ما في حديثه في الباب الآخر أيضا عن سليمان بن يسار وحديث ابن شهاب عن عروة عن عائشة بعده وبمعنى حديث عبد الرحمان بن القاسم عن أبيه عن عائشة بعده في الباب الآخر في حديث عائشة وأم سليم إن كان {صلى الله عليه وسلم}ليصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم كذا ليحيى وغيره

وزاد أبو مصعب ذلك اليوم ونقص قوله في رمضان عن القعنبي وثباته مراد الحديث ومفهومه وفي باب عدة المتوفي عنها زوجها سأل ابن عباس وأبو هريرة عن المتوفى عنها زوجها فقال ابن عباس آخر الأجلين كذا عند يحيى والقعنبي وعند ابن القاسم وأبي مصعب وهي حامل وهو مفهوم الحديث ومقتضى تمامه وفي شأن الكعبة فقال {صلى الله عليه وسلم}لولا حدثان قومك بالكفر تم الكلام في الموطئات كلها جوابا لقول عائشة أفلا تردها على قواعد إبراهيم إلا عند القعنبي فإن عنده زيادة لفعلت وبه يتم الكلام كما جاء في الأحاديث الأخر بهذا اللفظ وما في معناه وعلى الرواية الأخرى حذف اختصار الفهم السائل من كتاب الإيمان والنذر قال أرأيتم إن كان اسلم وغفار ومزينة وجهينة خيرا من تميم وعامر بن صعصعة وغطفان خابو وخسروا قالوا فقال رسول الله {صلى الله عليه وسلم}والذي نفسي بيده كذا في جميع

النسخ قيل فيه تقديم وتأخير أي قالوا خابوا وخسروا فأخرت قالوا وقيل نقص منه قوله نعم وقوله في حديث الموصي أهله بحرقه فأخذ منهم ميثاقا ففعلوا ذلك به وربي كذا في مسلم قيل فيه تقديم وتأخير وصوابه فأخذ منهم ميثاقا وربي ففعلوا ذلك وكذا ذكره البخاري وقد ذكرناه في حرف الراء واختلاف الروايات والتلاوات فيه
الباب الثالث في إلحاق ما بتر من الحديث أو بيض للشك

فيه أو لعلة أو نقص منه وهما مما لا يتم الكلام إلا به ولا يستقل إلا بإلحاقه وما وقع من الخلاف في بعض ذلك من زيادة أو نقص مما اختص بالمتون إذ قد ذكرنا ما جاء من ذلك في الأسانيد في باب الأوهام قبل إذ هو موضعه وقد ذكرنا من أوهام المتون في ذلك ما لم ينتظم في هذا الباب

قال القاضي رحمه الله وهذا الفن من علوم الحديث باب كبير وضرب في هذه الأصول كثير لا سيما في الصحيحين فمنه ما هو وهم من بعض الرواة عنهم ومنه ما هو ممن فوقهم ممن نبهنا عليه وتقدمنا غيرنا من الحفاظ المتقنين إلى التنبيه عليه ممن هو ومنه ما قصر المصنف مقتصرا على التنبيه على بقية الحديث بذكر حرف منه وطرف من جملته أما لتكراره في باب آخر بكماله أو لشهرة الحديث أو لم يكن مراده منه في الباب إلا اللفظ الذي ذكر فنبه على بقية الحديث أو لغرض كان له في ذلك وأكثر ما جاء ذلك في جامع البخاري وهذا الفن من علم الحديث يسميه أصحابه الإطراف وقد صنفوا كتبا على ذلك اختصارا للمتون وعناية بالإسناد الذي عليه معول جماهير حفاظ الحديث وهو أصل صناعتهم ورأس مال بضاعتهم فمن ذلك في الموطأ في باب تيمم الجنب قوله عن الرجل يتيمم ثم يدرك الماء قال سعيد عليه الغسل كذا عند شيوخنا في رواية يحيى وعند غيره في بعض الروايات عن عبد الله عن يحيى عن الرجل الجنب وهو الصواب وفي المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل كذا عند القعنبي وعند أبي مصعب وغيره يرى في المنام وهو الصحيح المعروف وعليه ترجمة الباب ومعنى المسألة وفي النهي عن دخول المسجد بريح الثوم وتغطية الفم في الصلاة كذا الترجمة في كتاب أبي الوليد البكري وأبي علي الجياني عن يحيى وكذا عند ابن بكير ومن وافقهما وسقط قوله وتغطية الفم في الصلاة لبقية رواة يحيى وثباته الصواب لدخول حديث سالم وفعله ذلك تحت الترجمة وفي بعض النسخ وتغطية الفم والأنف في الصلاة وفي باب العتمة والصبح حديث أبي هريرة في الذي وجد غصن شوك بطريق كذا ليحيى وابن بكير وغيرهما وذكر حديث الشهداء وتم الحديث عند يحيى بن يحيى في رواية ابنه عبيد الله وليس داخل الباب شيء يتعلق بالترجمة وعند سائر رواة الموطأ زيادة بعد ذكر الشهداء ولو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا ولو يعلمون

ما في التهجير لاستبقوا إليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا وبه تتنظم الترجمة ويستقيم التأليف وقد رواه ابن وضاح عن يحيى كرواية الجماعة وهذا الفصل جاء مفردا عند يحيى في باب النداء وفي حديث ابن عباس في المرور بين يدي المصلي ورسول الله {صلى الله عليه وسلم}يصلي بالناس بمعنى كذا عند يحيى وغيره وعند أبي مصعب زيادة إلى غير سترة وبه كملت فائدة الحديث وفقهه وفي حديث أبي عمر في الالتفات فالتفت فغمزني كذا ليحيى وغيره وعند ابن بكير ومطرف وأبي مصعب فالتفت فوضع يده في قفاي وهو تفسير معنى الغمز وتبيين هذه اللفظة المشتركة ويرفع الاحتمال وأنه باليد لا ما ذكره ابن وضاح أنه أشار إليه أن توجه إلى القبلة وفي صلاة الجالس خرج في مرضه فأتى المسجد فوجد أبا بكر وهو قائم يصلي سقط لفظ المسجد في رواية القاضي ابن سهل والقاضي التميمي وابن عتاب من شيوخنا ولابن

بكير وهو ثابت لغيرهم من الرواة عن يحيى وثباته الصحيح وفي باب الأمر بالوتر كان ابن عمر يسلم بين ركعتين والركعة في الوتر كذا في الأصول عن يحيى وثبت في كتاب شيخنا ابن عتاب والركعة لابن وضاح وحده وسقط لغيره عن يحيى وهي ثابتة لابن بكير والصواب إثباتها وفي صلاة المسافر قوله صلاة الأسير مثل صلاة المقيم زاد في رواية ابن المشاط إلا أن يكون مسافرا وعند ابن وضاح يريد إلا أن يكون مسافرا وسقطت هذه الزيادة كلها لأكثر الرواة وبإلحاقها تتم المسألة وفي باب قراءة قل هو الله أحد عن أبي سعيد أنه سمع رجلا يقرأ قل هو الله أحد كذا عند يحيى والقعنبي ومن وافقهما من رواة الموطأ وعند ابن بكير عند أبي سعيد أن رجلا سمع رجلا وهو الصواب بدليل قوله فلما أصبح غدا إلى رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وبقوله كان الرجل يتقالها وفي حديث حميد قل هو الله أحد ثلث القرآن كذا في أصول شيوخنا عن يحيى وكذا لابن بكير ورواه بعضهم عن يحيى تعدل ثلث القرآن وهو أبين بدليل قوله في الحديث الآخر أنها تعدل ثلث القرآن وفي ساعة الجمعة قوله وهو قائم يصلي كذا عند أبي مصعب وقتيبة بن سعيد وسقط قائم لغيرهما وفي ليلة القدر أن رجالا من أصحاب رسول الله {صلى الله عليه وسلم}ارو ليلة القدر في السبع الأواخر كذا لهم وعند ابن عفير وأبي مصعب رأوا ليلة القدر في المنام وهو تمام الحديث وفي الزكاة في الدين الأمر المجتمع عليه عندنا أن الدين لا يزكيه صاحبه حتى يقتضيه كذا رواية يحيى وسقط عند ابن مطرف وابن بكير والقعنبي المجتمع عليه وكذا رده ابن وضاح وهو الصواب للخلاف المعلوم عندهم فيه وفي الجهاد لا يقسم إلا لمن شهد القتال انتهى في أكثر النسخ وفي كتاب ابن عبد البر زيادة من الأحرار وقال سقط لأحمد بن سعيد وفيه قوله لا يكلم أحد في سبيل الله والله أعلم بمن يكلم في سبيله إلا جاء يوم القيامة اللون لون دم وبه يتم الكلام وفي الصيام لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك يذر طعامه وشرابه من

أجلي كذا لهم ولابن بكير قال الله يذر وهو استقلال الكلام لكن كثيرا ما جاءت الأحاديث كذا فيما يذكره النبي {صلى الله عليه وسلم}عن ربه عز وجل فربما جاء في بعضها قال الله عز وجل كذا وبعضها لم يأت فيه اكتفاء بفهم السامع وفي حديث عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما إن كان رسول الله {صلى الله عليه وسلم}ليصبح جنبا من جماع غير احتلام في رمضان ثم يصوم كذا ليحيى ولغيره وزاد أبو مصعب ذلك اليوم ونقص عند قوله من رمضان عن القعنبي وثباتها مراد الحديث ومفهومه وفي جامع الحج ابن خطل قال ملك ولم يكن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}يومئذ محرما والله أعلم كذا لأكثر رواة الموطأ عن يحيى وعند ابن قال ملك قال ابن شهاب وكذا لكافة رواة الموطأ وهو الصحيح وقوله والله أعلم لم يقله غير يحيى وحده وفي أفراد الحج من رواية أبي الأسود وأهل رسول الله {صلى الله عليه وسلم}بالحج فأما من أهل بعمرة فحل وأما من أهل بالحج أو جمع الحج والعمرة فلم يحلوا حتى كان يوم النحر كذا ليحيى وأبي مصعب وابن القاسم وعند القعنبي وأهل رسول الله {صلى الله عليه وسلم}بالحج فأما من أهل بالحج أو جمع له الحج والعمرة وسقط له ما بين ذلك وإثباته الصواب وهو بمعنى ما في حديثه من الباب بعده وما في حديث عروة

أيضا وحديث القاسم وفي النكاح وليس للبكر جواز في مالها حتى تدخل بيتها ويعرف من حالها كذا هو ثابت في أصول جميع شيوخنا في رواية يحيى وكذا عند ابن كنانة وابن القاسم وابن بكير وغيرهم وكان تدخل بيتها ساقطا عند يحيى فأدخله في كتاب ابن وضاح ومن رواية غيره إذ به تتم المسألة وتستقيم وفيه وسأل عن المتوفي عنها زوجها قال ابن عباس آخر الأجلين وكذا عند يحيى والقعنبي وزاد ابن القاسم وأبو مصعب وهي حامل وهو مفهوم السؤال وتمام المسألة وفي باب بيع المكاتب قوله أحسن ما سمعت في المكاتب إذا بيع كان أحق باشتراء كتابته وكذا في أكثر النسخ وأصول شيوخنا وعند الجياني إذا بيعت كتابته وهو صواب المسألة وعليه تتأول الرواية الأخرى ثم قال إذا قوى أن يؤدي إلى سيده الثمن الذي باعه به نقدا ثبت نقدا لابن وضاح وسقط لغيره من رواية يحيى وهي ثابتة لابن بكير وابن القاسم وعلي بن زياد ومطرف وثباتها صحيح وتمام المسألة وكانت ثابتة في كتاب ابن عتاب وفي العتق من أعتق شركا له في عبد فكان له ما يبلغ ثمن العبد سقطت هذه الزيادة عندا لقعنبي وبعض الرواة وهو وهم وإثباتها الصحيح وكذا ليحيى وابن القاسم وابن وهب وعامتهم واختلف فيها عن ابن بكير وفي باب العرية أن يبيعها بخرصها كذا في الحديثين من رواية يحيى وسقط بخرصها من رواية مطرف وعلي وابن القاسم وخرجه ابن وضاح وقال ليس من الحديث ولا هو من كلام النبي {صلى الله عليه وسلم}وفي المحاقلة والمزابنة في تفسير ذلك والمحاقلة كراء الأرض كذا عند القعنبي وقتيبة وتمامه ما لغيرهما بالطعام وفي باب القصاص في القتل في الممسك يعاقب ويسجن سنة ثبتت سنة عند يحيى وابن بكير وابن القاسم وسقطت للقعنبي ومطرف وابن وهب وطرحها ابن وضاح وفي باب القسامة في حديث يحيى بن سعيد تحلفون خمسين يمينا وتستحقون دم

صاحبكم كذا ليحيي وسقط دم عند القعنبي وابن بكير وطرحه ابن وضاح وفي باب دية الخطأ لو أن صبيا وكبيرا قتلا رجلا خطئا كان على عاقلة

كل واحد منهما الدية كذا صحت عاقلة لابن وضاح وابن القاسم وابن بكير وسقطت لغير ابن وضاح والصواب ثبوتها وفي باب دية العبد في العبد يجرح اليهودي أو النصراني إلى آخر المسألة كذا عند شيوخنا ليحيى وعند ابن بكير وغيره في العبد المسلم وهو صواب المسألة وعليه جاء الجواب وفي الوضوء من العين فغسل عامر وجهه ويديه ومرفقيه سقطت لفظة يديه من رواية ابن المرابط وبعض رواة الموطأ من مشيخة ابن عتاب وابن عبد البر وهي ثابتة لنا في الرواية عن غيرهم عن يحيى وابن بكير والقعنبي وغيرهم من رواة الموطأ وفي ميراث الجد جاءت الجدة إلى أبي بكر تسأله ميراثها كذا في الموطئات وعند ابن وضاح الجدة للأب وهو أبين وأوجه وفي العقيقة عن هشام بن عروة أن أباه عروة كان يعق عن بنيه الحديث كذا عند جميع شيوخنا في الموطأ ورواه بعضهم عن هشام بن عروة أنه كان والصواب الأول وهو الذي في جميع الموطئات وقد يحتمل مع إسقاط عن أبيه أن يرجع الضمير في أنه على عروة لذكره في نسب هشام قبل فتتفق الروايات وفي شأن الكعبة لولا حدثان قومك بالكفر وتم الكلام في الموطئات كلها جوابا لقول عائشة أفلا تردها على قواعد إبراهيم إلا عند القعنبي فعنده لفعلت وبه يتم الكلام وكما جاء في الأحاديث الأخر بهذا اللفظ ومعناه ويصح
على الرواية الأخرى على الحذف والاختصار لفهم السائل وفي حديث الأمة قوله إن زنت فاجلدوها ثم بيعوها ولو بضفير كذا لكافة الرواة في رواية الذهلي عن القعنبي إن زنت فبيعوها لم يقل فاجلدوها

ومن ذلك في صحيح البخاري في باب كفر العشير وكفر دون كفر قوله وفيه أبو سعيد عن النبي {صلى الله عليه وسلم}كثيرا كذا كان عند الأصيلي وعند بعضهم {صلى الله عليه وسلم}كثيرا وبه يتم الكلام ويتوجه وسقط كثيرا عند أبي ذر وفي الدين يسر ولن يشاد الدين إلا غلبه كذا لعامة الرواة بالرفع على ما لم يسم فاعله وعند ابن السكن أحد إلا غلبه بفتح الدين وهو أبين وفي باب الحلق في المسجد قال فأما أحدهما فرأ فرجة فجلس كذا لهم وعند الأصيلي فرآ فرجة في الحلقة وكذا هو في الموطأ وبه يستقل الكلام وتتم فائدته وفي كتاب العلم فمن قتل فهو بخير النظرين أما أن يعقل وأما أن يقاد كذا لأبي الهيثم وهو الصواب والمراد بهذا الولي وسقط قوله النظرين لغيره وهو وهم وقد جاء تاما في كتاب الحدود فمن قتل له قتيل فهو بخير النظرين أما أن يؤدي وأما أن يقاد واضطراب ضبط الشيوخ في هذه الجملة وأولاها ما قيدناه عن متقني شيوخنا قتل ويعقل بضم أوائلهما على ما لم يسم فاعله وفي باب من ترك بعض الاختيار قوله لجعلت لها بابين باب يدخل الناس وباب يخرجون كذا لكافة الرواة ولابن السكن زيادة منه في الأول وعند الحموي منه في الآخر وبثباتها في الموضعين يستقل الكلام وفي غسل الوجه واليدين من غرفة لم

يذكر في رواية ابن السكن مسح الرأس في حديث ابن عباس وهو وهم وخالفه سائر الرواة في الصحيحين وغيرهما فقالوا ومسح رأسه وفي باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق وأكل أبو بكر وعمر وعثمان ولم يتوضئوا كذا في جميع النسخ والروايات وفي بعضها بياض قبل قوله فلم والحق الأصيلي بخطه لحما ثم ضرب عليه ضربين وترك بعده بياضا وبإلحاقه يصح الكلام وفي باب غسل الرجلين إلى الكعبين قوله ثم يدخل يده مرتين إلى المرفقين كذا لعامة الرواة النسفي وأبي ذر والقابسي وصوابه وتمامه ما عند الأصيلي ثم أدخل فغسل يديه مرتين وفي باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين وقال أبو عمر والحسن فيمن احتجم ليس عليه غسل محاجمه كذا لرواة الفربري

إلا من طريق المستملي فعنده إلا غسل محاجمه وبه تصح المسألة وهو المروي عنهما والمعروف من مذهبهما وبهذا اللفظ ذكره عنهما ابن المنذر في كتابه وفي باب إذا خاف الجنب على نفسه يتمم قول النبي {صلى الله عليه وسلم}لعمار كان يكفيك لم يزد تمامه ما في الأحاديث الأخر كان يكفيك هذا وضرب بيده الأرض ووصف التيمم وفي باب فرض الصلاة في حديث الإسراء قوله غير أنه ذكر أنه وجد آدم في سماء الدنيا كذا لجميعهم وعند الأصيلي غير أنه وجد والأول الصواب وبإلحاقه يستقل الكلام وفي باب الأذان قبل الفجر وليس أن يقول الفجر والصباح وقال بإصبعه ورفعها إلى فوق وكذا لجميعهم وعند ابن السكن زيادة بعد قوله الصبح هكذا وبإثباتها يصح التمثيل وفي باب التعاون في بناء المسجد ويح عمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار كذا جاء في غيره وتمامه في رواية ابن السكن ويح عمار تقتله الفيئة الباغية يدعوهم إلى الجنة الحديث وفي باب خروج النساء إلى المسجد لو أدرك رسول الله {صلى الله عليه وسلم}ما أحدث النساء بعده لمنعهن كما منع نساء بني
إسرائيل كذا لكافتهم وعند الأصيلي لمنعهن المسجد وكذا هو في الموطأ وفي باب احتساب الآثار قال رسول الله {صلى الله عليه وسلم}يا بني سلمة ألا تحتسبوا آثاركم والحديث عند جميعهم هنا مبتور وتمامه في حديث رواية أبي إسحاق المستملي أن بني سلمة أرادوا أن يتحولوا عن منازلهم فينزلوا قريبا من النبي {صلى الله عليه وسلم}فكره رسول الله {صلى الله عليه وسلم}أن يعروا وقال ألا تحتسبون آثاركم كذا هنا هذه الحروف للجميع وهو مبتور أيضا وتمامه في كتاب الحج فكره رسول الله أن تعري المدينة وعند النسفي يعني المدينة زاد في كتاب الحج فأقاموا وفي باب إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدءوا بالعشاء كذا ذكره بهذا اللفظ البخاري ومسلم وما في معناه من الروايات التي ذكراها عن أنس وابن عمر وقد زاد فيه موسى بن أعين في حديث أنس زيادة حسنة فقال إذا وضع العشاء وأحدكم صائم فابدءوا به قبل أن تصلوا

قال القاضي رحمه الله وإلى الصائم ومن في معناه من المحتاج إلى الطعام يرجع معنى الحديث وفي باب الاغتسال إذا أسلم فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له ثمامة بن آثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج إليه رسول الله فقال أطلقوا ثمامة فانطلق إلى نخل فذكر اغتساله كذا لجمهورهم وهو مبتور وتمامه عند ابن السكن فخرج إليه النبي {صلى الله عليه وسلم}فقال ما عندك يا تمامه فذكر الحديث فقال النبي {صلى الله عليه وسلم}أطلقوا ثمامة وبقية الكلام الذي اختصره ابن السكن مذكور في غير موضع من الصحيحين وفي باب النوم قبل العشاء قال ابن جريج قلت لعطاء فقال سمعت ابن عباس يقول الحديث كذا عنده لا غير وفيه نقص وهو تام في كتاب مسلم قلت لعطاء أي حين أحب إليك أن أصلي العشاء إماما أو خلوا قال سمعت ابن عباس وذكر الحديث وفي آخر باب وجوب القراءة وافعل في صلاتك كلها كذا لهم وتمامه وافعل ذلك في صلاتك كلها وكذا لابن السكن كما جاء في سائر الأبواب وهو الصواب وفي باب صلاة النساء خلف الرجال قوله لكي ينصرف النساء قبل أن يدركهن من الرجال كذا في جميع النسخ وتمامه أن يدركهن المتعجلون من الرجال أو من ينصرف من الرجال كما جاء في الباب قبله وفي باب المشي والركوب إلى العيد وبلال باسط يلقى فيه النساء تمامه باسط ثوبه كما جاء في غير هذا الباب وفي صحيح مسلم وفي باب سجود المسلمين مع المشركين وكان ابن عمر يسجد على وضوء كذا للأصيلي والقابسي وغيرهما وعند ابن السكن وأبي ذر على غير وضوء وهو الصحيح وعلى هذا تدل ترجمة البخاري وقوله والمشرك ليس له وضوء ومذهب ابن عمر أن يسجد للتلاوة على غير وضوء وفي قصر المسافر إذا خرج من موضعه صليت مع النبي {صلى الله عليه وسلم}الظهر بالمدينة أربعا وبذي الحليفة ركعتين كذا لكافة رواة البخاري وعند ابن السكن والجرجاني والعصر بذي الحليفة ركعتين وهو الصواب وهو الصحيح وفي الصلاة في مسجد السوق كان في صلاة ما كانت هي تحبسه إلى قوله ما لم يحدث كذا للمروزي وعند النسفي والهروي

ما لم يود بحدث فيه وهذا تفسير الحديث ويعضد أحد التأويلين فيه وقد مر في الحاء في باب الأذان قبل الفجر وليس أن يقول الفجر أو الصبح وقال باصبعه ورفعها إلى فوق كذا لجميعهم وعند ابن السكن زيادة بعد قوله أو الصبح هكذا وبإثباتها يصح التمثيل وفي الحديث بعد ركعتي الفجر فإن كنت مستيقظة حدثني وبه يتم الكلام وكذا جاء في غير هذا الباب

في الصحيحين وغيرهما وفي باب موعظة النساء يوم العيد قلت أترى حقا على الإمام ذلك ويذكرهن قال أنه لحق عليهم وما لهم لا يفعلونه كذا لابن السكن وأبي ذر وهو الصوب وعند الأصيلي والنسفي وما لا يفعلونه بإسقاط لهم وظاهره الوهم وقد يخرج لهذا وجه أي تركوا هذا وتركوا غير شيء من السنن لا يفعلونه وعند القابسي وعبدوس قال أيفعلونه وهو خطأ لا وجه له وفي هذا الحديث كأني أنظر حين يجلس بيده زاد في كتاب مسلم الرجال وبه

تتم الفائدة وفي باب الصلاة في الثياب وأمر النبي {صلى الله عليه وسلم}أن لا يطوف بالبيت عريان وفي الاستسقاء فتبسم رسول الله {صلى الله عليه وسلم}اللهم حوالينا ولا علينا وتمامه وقال كما في غير هذا الباب وفي الزلازل في حديث ابن مثنى عن ابن عمر قال اللهم بارك لنا في شامنا الحديث كذا هنا ليس فيه ذكر للنبي {صلى الله عليه وسلم}في جميع النسخ وصوابه إثباته كما جاء في غير هذا الطريق ولهذا قال الكلابادي رواه ابن مثنى هنا موقوفا ولم يقل شيئا فإن شهرة الحديث تدل على إسناده مع قوله آخره قالوا وفي نجدنا الحديث وفي باب الصلاة في الثوب قول أم هاني زعم ابن أمي قاتل رجلا كذا للفربري وعند النسفي أنه قاتل وكذا جاء في غير هذا الباب وفي كتاب العيد هذا يوم يشتهي فيه اللحم وذكر من جيرانه كذا جاء في سائر النسخ هنا عن البخاري وتمامه ما جاء في غير هذا الموضع إنما قال خصاصة أو فقر وفي آخر الحديث أيضا ومن نسك قبل الصلاة فإنه قبل الصلاة ولا نسك له وتحامه فإنه لحم عجله لأهله ليس من النسك في شيء كما جاء في غيره وفي باب التكبير في العيد قوله إن كنا قد فرغنا في هذه الساعة كذا لجميعهم قيل صوابه لقد فرغنا أو إلا قد فرغنا وبإلحاق ذلك يصح الكلام وفي حديث الكنازين في الزكاة قول أبي ذر وقال لي خليلي قلت من خليلك يا أبا ذر قال أتبصر أحدا كذا عند أكثرهم وعند الأصيلي من خليلك قال رسول الله {صلى الله عليه وسلم}ثم خطا عليه وخرج يعني النبي {صلى الله عليه وسلم}يعني قال النبي {صلى الله عليه وسلم}وبإثباته يتم الكلام وكذا جاء مبينا ثابتا

في كتاب ومن المتوهم نقصه من المتون وفيه نقص قوله في باب قوله تعالى أو صدقة قال فاحلق رأسك أو في نزلت إنما شك الراوي هل ذكر رأسه أم لا وفي باب دخول الحرم بغير إحرام ودخل ابن عمر النبي {صلى الله عليه وسلم}بالإهلال كذا لهم وعند ابن السكن ودخل ابن عمر غير محرم وهو الصواب وتمام الكلام وفي باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة سمعت أبا سعيد قال سمعت أربعا من النبي {صلى الله عليه وسلم}وكان غزا مع النبي {صلى الله عليه وسلم}ثنتي عشرة غزوة لم يزد في هذا الحديث وتمامه بعد هذا بخمسة أبواب في باب مسجد بيت المقدس وفي باب يوم النحر وإنما ذكر هنا طرفا منه لينبه عليه أو ليكتبه بعد كماله فمنعه مانع وفي صلاة النوافل جماعة في حديث محمود ابن الربيع عن عتبان وفيه فأهللت بحجة أو عمرة في بعض الروايات عن الأصيلي فأهللت من إيلياء بحجة أو عمرة قال المروزي ليس في سماعنا من إيلياء
قال القاضي رحمه الله تعالى وثباتها الصواب لأنهم كانوا قادمين من أرض الروم والحديث يدل عليه وفي باب التعوذ في صلاة الكسوف من عذاب القبر في حديث القعنبي عن ملك أسقط في رواية الأصيلي القيام الرابع وألحقه القابسي في حاشية كتابه وصح لابن السكن كما في الموطأ وسقوطه وهم وفي باب إذا أحرم

جاهلا وعليه قميص أتاه رجل عليه أثر صفرة كذا لهم ولابن السكن وعليه جبة عليه أثر صفرة وبه يطابق الباب ويتم الكلام وفي بعض النسخ به أثر صفرة وهو صواب لكن لا يطابق الباب وفي باب فضل من تعار من الليل كان بيدي قطعة استبرق فلا أريد مكانا من الجنة إلا طارت إليه كذا لهم وعند ابن السكن طارت بي إليه وهو الصواب وفي باب حج الصبيان سمعت عمر ابن عبد العزيز يقول للسائب بن يزيد وكان حج به في ثقل النبي {صلى الله عليه وسلم}انتهى الحديث عند جميعهم ولم يذكر ما قال له عمر وإنما أراد البخاري الحجة على إثبات السنة بالحج بالصبيان فلما وصل إلى ذكرها من الحديث قطع بقيته وتمامه ما سمعت في سكنى مكة الحديث بتمامه وقد ذكره البخاري في باب الهجرة وفي باب حج النساء قال لأم سنان ما منعك من الحج قالت أبو فلان تعني زوجها حج على أحدهما والآخر نسقي به أرضا لنا كذا لهم وفيه نقص وتمامه قالت ناضحان كانا لأبي فلان وكذا ذكره في باب عمرة رمضان وكذا ذكره مسلم بمعناه وقد ذكرنا الخلاف في رواية ألفاظه في حرف النون والحاء وفي باب المساجد التي على طريق المدينة على أكمة غليظة ليس في المسجد الذي بني ثم كذا لكافتهم وسقط ليس لبعض شيوخ أبي ذر وسقوطها خطأ بدليل ما بعده وفي باب لا يدخل الدجال المدينة وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة بعض السباخ التي في المدينة فيخرج إليه رجل كذا لهم هنا وفي كتاب الفتن في خبر الدجال ونقص منه فينزل بعض السباخ وبه يتم الكلام كذا هو هنا في رواية أبي الهيثم وفي كتاب مسلم وفي الحديث الآخر ليس من نقابها إلا عليه الملائكة كذا لجميعهم وعند ابن السكن ليس نقب من نقابها وهو وجه الكلام وتصح الرواية الأخرى على إضمار وتقدير وفي باب قوله ولم تر عائشة بالتبان بأسا كمل عند أكثرهم وعند أبي ذر قال البخاري للذين يرحلون هودجها وبه تتم الفائدة وفي التمتع بالحج تمتعنا على عهد رسول الله {صلى الله عليه وسلم}ونزل القرآن قال رجل برأيه ما شاء كذا وقع هنا

وتمامه ما في كتاب التفسير وغيره ونزل القرآن يعني بالمتعة وفي نزول النبي {صلى الله عليه وسلم}بمكة قال رسول الله {صلى الله عليه وسلم}من الغد يوم النحر كذا الرواية وصوابه من الغد من يوم النحر وفي باب طواف النساء مع الرجال قالت انطلقي عنك وأنت تخرجين متنكرات بالليل كذا لهم وعند ابن السكن ولم يكن يخرجن متنكرات بالليل وهو تمام الكلام وصوابه وفي باب الإهلال من البطحاء قدمنا مع النبي {صلى الله عليه وسلم}فأهللنا يوم التروية وجعلنا مكة بظهر لبينا بالحج كذا للجرجاني وهو وهم وصوابه ما للكافة فأهللنا حتى يوم التروية وبه يستقل الكلام ويتم وفي باب فضل من قام رمضان ذكر الليلة الثالثة فخرج رسول الله {صلى الله عليه وسلم}فصلى بصلاته فلما كانت الليلة الرابعة كذا عندهم وصوابه وفي العمل في العشر الأواخر كان إذا دخل العشر الأواخر شد مئزره كذا للقابسي وعند غيره شد ميزره وكذا جاء في حديث ابن قتيبة أيقظ أهله ورفع المئزر قال ابن قتيبة وهذا من لطيف الكناية في اعتزال النساء وقد فسرنا معناه في حرف الهمزة وفي الجنائز في باب الأمر باتباعها أمرنا بسبع ونهانا عن سبع ثم قال نهانا عن آنية

الفضة وخاتم الذهب والحرير والديباج والقسي والاستبرق ولم يذكر السابع هنا وهي المياثر ذكرها في باب الخاتم في النكاح ولم يذكر هناك الحرير وذكرها أيضا في كتاب المرضي ونقص الشرب في آنية الفضة وبإلحاقها تتم العدة سبعة وذكرها أيضا في كتاب اللباس ناقصة وفي باب تشميت العاطس وفي باب فضل من مات

له ولد قوله ألا أدخله بفضل رحمته إياهم كذا لكافة الرواة منقوصا وعند المستملي أدخله الله الجنة وكان في أصل الأصيلي بخطه عليه وبثباته يصح الكلام ويتم وهو المعروف في غير هذا الكتاب وفي باب التجارة في البحر ذكر رجلا من بني إسرائيل خرج في البحر فقضى حاجته وساق الحديث لم يزد على هذا وإنما أتى بطرف منه موافقة للترجمة وترك باقيه للتكرار في الكتاب في مواضعه وفي حديث الهجرة قول النبي {صلى الله عليه وسلم}لأبي أيوب انطلق فهيء لنا مقيلا قوما على بركة الله كذا لعامة الرواة وعند أبي ذر فقال قوما بهذا يستقل الكلام إن كان من قول أبي أيوب للنبي {صلى الله عليه وسلم}وأبي بكر وإن كان من كلام النبي {صلى الله عليه وسلم}فعلى تأكيد الأمر له أي قم قم كما قال قفانبك

ويا حرسي اضربا عنقه وفي صفة جهنم في الحمى في حديث أبي حمزة فإن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}قال من فيح جهنم كذا للمستملي وبعضهم وفيه نقص وعند النسفي وعبدوس قال الحمى من فيح جهنم وعند الباقين قال هي من فيح جهنم وفي باب بيع السلاح في الفتنة خرجنا مع النبي {صلى الله عليه وسلم}عام حنين فبعت الدرع فاشتريت به مخرفا كذا لجميعهم وفي أصل الأصيلي تمام الحديث عام حنين فقتلت رجلا فأعطاني يعني رسول الله {صلى الله عليه وسلم}سلبه فبعت الدرع ثم أوقف هذه الزيادة وبها يتم الكلام وهي المتكررة في أحاديث هذه الأمهات وفي باب النهي أن تحفل الإبل في حديث يحيى بن بكير فإنه بخير النظرين أن يحلبها كذا لهم وعند ابن السكن بعد أن يحلبها وهو الصواب كما جاء في غير هذا الموضع في هذه الأمهات وفي حديث وفد بزاخة أن أبا بكر قال لهم تتبعون أذناب الإبل حتى يرى الله خليفة نبيه والمهاجرين أمرا يعذرونكم به كذا جاء في الأم وهو طرف من الحديث وتمامه جاء وفد بزاخة من أسد وغطفان إلى أبي بكر يسألونه الصلح فخيرهم بين الحرب المجلية أو السلم المخزية قالوا هذه المجلية عرفناها فما المخزية قال ننزع منكم الحلقة والكراع ونغنم ما أصبنا منكم وتردون علينا ما أصبتم منا وتودون قتلانا ويكون قتلاكم في النار وتتركون أقواما يتبعون أذناب الإبل الحديث وفي كتاب إخبار الأحاديث في حديث عاشوراء من أكل فليتم بقية يومه كذا للقابسي ولابن السكن بقيته وكلاهما صحيح وعند الأصيلي فليتم بقية ليس عنده غيره وكتب خارجا يعني يوما وكتب عليه لم يكن عندهما يعني شيخه المروزي والجرجاني وفيه نقص وصوابه في إحدى الروايتين المذكورتين وما الحق وفي كتاب التمني من هذا سعد جئت لأحرسك نقص منه فقال يا رسول

الله {صلى الله عليه وسلم}وفي باب الاعتصام فيما حض عليه النبي {صلى الله عليه وسلم}من اتفاق أهل العلم سمعت عمر على منبر النبي {صلى الله عليه وسلم}وتم الحديث عنده وإنما أتى بطرف من الحديث نبه به على بقيته وهو قوله في الخمر نزل تحريمها وهي من خمسة الحديث ثم جاء بعده بحديث سمعت

عثمان خطيبا على منبر النبي {صلى الله عليه وسلم}وتم عنده الحديث أيضا واراد قوله هذا أشهر زكاتكم الحديث وفي التوحيد عن عائشة الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات فأنزل الله تعالى على النبي {صلى الله عليه وسلم} قد سمع الله قول التي تجادلك في زوجها (هذا طرف من حديث اختصره وأدخل منه موضع حاجته وتمامه في كتاب البزار وغيره من المصنفين قالت عائشة الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات جاءت خولة تشتكي زوجها إلى النبي
{صلى الله عليه وسلم}فخفى عليه أحيانا بعض ما تقوله فأنزل الله تعالى وذكر الآية وفي باب كل شيء هالك إلا وجهه قال أو يلبسكم شيعا قال هذه أيسر كذا عند ابن السكن والنسفي ولغيرهما هذا أيسر وسقطت هذه اللفظة عند الأصيلي وعنده فقال النبي {صلى الله عليه وسلم}أيسر ورواية غيره الصحيحة وبها يستقل الكلام وفي باب ذكر النبي {صلى الله عليه وسلم}وروايته عن ربه حديث إذا تقرب العبد مني شبرا ذكره أولا عن النبي {صلى الله عليه وسلم}ولم يقل عن ربه وتمامه ما جاء بعده ثم قال وقال معتمر سمعت أبي سمعت إنسا عن أبي هريرة عن ربه تبارك وتعالى كذا في ا لأصول قال الأصيلي عن المروزي ليس عند الفربري عن النبي {صلى الله عليه وسلم}

قال القاضي رحمه الله وليس في هذا ما يستدرك على البخاري لأن البخاري إنما ذكره أولا عن النبي {صلى الله عليه وسلم}مجردا إلا من ذكر عن ربه ثم ذكر السند الآخر ووصله إلى أبي هريرة وأراد أن يبين أن في هذه الطريقة الزيادة التي نقصها من تقدمه من ذكره عن ربه مع الموافقة في سائر الأحاديث قبل وبعد واستغني عن ذكر رفعه إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}بذكره أولا مرفوعا وفي باب والله خلقكم وما تعملون فسأل عنا فقال النفر الأشعريون وفي غير هذا الباب أين النفر الأشعريون وهو أبين وأشرح والأول بمعناه بحذف حرف الاستفهام وفي الباب آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع سقط في رواية الأصيلي بأربع أولا وحوق عليه وأراها سقطت لأبي زيد عنده وثباتها الصحيح وسقوطها وهم وفي باب الشمس والقمر سابق النهار يتطالبان حثيثين يخرج أحدهما من الآخر ويجري كل واحد منهما كذا للأصيلي بضم ياء يخرج وعند الباقين حثيثين نسلخ نخرج أحدهما من الأخر ويجري كل واحد منهما وهذه الرواية أشبه لأن نخرج تفسير نسلخ لا تفسير قوله ولا اليل سابق النهار ويكون قوله ويجري جاء مؤخرا وحقه أن يكون مقدما بعد قوله حثيثين

وفي ذكر الملائكة رفعت لي سدرة المنتهى فإذا كأنه قلل هاجر كذا للأصيلي والنسفي وعند أبي ذر وعبدوس فإذا نبقها وبه يتم الكلام وهو المعروف في غير هذا الباب وقوله في صفة إبليس في حديث محمد أن الشيطان عرض لي إلى قوله فأمكنني الله منه فذكره كذا لأبي ذر والنسفي وعبدوس وفيه أشكال وبيانه رواية غيرهم فذكر الحديث وفي الباب إذا مر بين يدي أحدكم شيء وهو يصلي كذا لكافتهم وسقط يدي عند القابسي وهو وهم وفي الباب أفيكم الذي أجاره الله من الشيطان على نبيه كذا لبعض مشيخة أبي ذر وصوابه ما للكافة على لسان نبيه وفي خبر يوسف في كتاب الأنبياء فقالت عائشة أن أبا بكر رجل فقال مثله كذا في جميع الأصول في حديث البخاري عن ربيع بن يحيى ونقص منه ما جاء في الحديث قبله وفي غير باب رجل أسيف وفي فضائل علي في حديث

قتيبة لاعطين الراية غدا يفتح الله على يديه كذا لأكثر الرواة وتمامه رجلا وكذا عند أبي الهيثم والأصيلي وبعده في حديثه أيضا لأعطين الراية أو ليأخذن الراية غدا يحبه الله ورسوله كذا للأصيلي وأكثرهم وعند النسفي وأبي الهيثم رجلا وبه تمامه وبعده في حديث القعنبي هذا فلان لأمير المدينة يدعوا عليا عند المنبر كذا لكافتهم وعند النسفي يدعوك غدا أن تسب عليا وكذا كان في أصل الأصيلي ثم حوق عليه ولم يكن عنده غدا وثباته الوجه وبه يستقل الكلام وفي باب ثمن الكلب رأيت أبي اشترى حجاما

فسألته عن ذلك فقال أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}نهى عن ثمن الدم كذا لهم وتمامه لأبي الهيثم وحده فأمر بمحاجمة فكسرت فسألته عن ذلك وبهذه الزيادة يستقيم الحديث وفي باب استيجار المشركين عن عائشة واستأجر رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وأبو بكر كذا لهم وعند ابن السكن قالت استأجر وهو أبين والأول بمعناه وإنما اختصره البخاري من حديث الهجرة بلفظه وعطفه على ما قدمته من الحديث فجاء بالنكتة من الحديث كما نصت فيه وعلى رواية ابن السكن جاء به مبتدئا على المعنى ثم قال رجلا من بني الديل هاديا الماهر بالهداية كذا لهم وفيه وهم وصوابه رواية ابن السكن والمستملي هاديا خريثا وهو الماهر بالهداية فهذا تفسير لخريث لا للهادي وكذا جاء لجميعهم على الصواب في الباب بعده وفي غيره من الصحيحين وفي الحديث نفسه فأخذ بهم هو طريق الساحل كذا لهم وسقط لفظ هو عند ابن السكن وسقوطها الصواب وعندي أن هو كان مخرجا في الحاشية في قوله وهو الماهر بالهداية فأدخله أولئك هنا في غير موضعه كما سقط لهم في موضعه وفي باب مقدم النبي {صلى الله عليه وسلم}المدينة وعندها قينتان بما تعازفت به الأنصار كذا للأصيلي ورواه المروزي وبعض شيوخ أبي ذر وتمامه ما لغيرهم تغنيان بما كما جاء في غير هذا الباب وفي القطائع أراد النبي {صلى الله عليه وسلم}أن يقطع من البحرين فقالت الأنصار حتى تقطع لأخواننا المهاجرين كذا هنا وتمامه أن يقطع للأنصار كما جاء مبينا في الحديث

الآخر بعده بمعناه وفي غير هذا الموضع وفي باب إسلام سعيد بن زيد ولو أن أحدا أرفض لما صنعتم بعثمان لكان كذا هنا في جميع الروايات لا غير وعند ابن السكن لكان محقوقا وبه يتم الكلام وكذا جاء بهذا اللفظ في باب إسلام عمر لكان محقوقا أن يرفض وفي آخر باب وجوب القراءة وافعل في صلاتك كلها كذا لأكثر الرواة عن البخاري هنا وعند النسفي وابن السكن وافعل ذلك كما جاء في سائر الأحاديث الأخر وفي باب من شهد بدرا أن محمد بن أياس بن البكير وكان أبوه شهد بدرا أخبره لم يزد هذا وتمام

الحديث في غير هذا الباب وإنما احتاج منه ذكر بدر ومثله في باب غزوة الفتح أبو ثعلبة بن صفير وكان النبي {صلى الله عليه وسلم}مسح وجهه عام الفتح لم يزد وتمامه أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}قال لقتلى أحد زملوهم بجراحهم ومثله حديث سنين بعده وفي باب ما يكره من الشروط فيقول هذه القطعة لي وهذه فربما أخرجت ذه ولم تخرج ذه كذا للأصيلي والقابسي ورواه غيرهما وهذه لك وبه يتم الكلام ويستقل وقد يحتمل أن يكون صحيحا أي هذه القطعة وهذه لي وباقي الأرض لك وفي باب حسن التقاضي مات رجل فقيل له فقال كنت أبايع الناس الحديث كذا لهم وعند ابن السكن فقيل له ما كنت فقال وبه يتم الكلام وفي باب الغرفة والعلية قول عمر أجاءت غسان قال لا بل أعظم منه وأطول فقلت قد خابت حفصة كذا لهم وفي كتاب ابن السكن بعده وأطول قال طلق رسول الله {صلى الله عليه وسلم}نساءه فقلت وهو تمام الحديث وكان في غير هذا الباب من الصحيحين على التمام والصواب وفي باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه أن أزواج النبي {صلى الله عليه وسلم}دعون فاطمة بنت رسول الله {صلى الله عليه وسلم}فأرسلن إلى رسول الله {صلى الله عليه وسلم}تقول أن نساءك كذا لهم وعند ابن السكن

فأرسلنها وهو وجه الكلام كما جاء في غير هذا الحديث وفي شهادة الأعمى وكان ابن عباس يبعث رجلا إذا غابت الشمس أفطر كذا لهم ولابن السكن فإن قيل توارت الشمس وهو صواب الكلام وبه يتم وفي النظر إلى شعور أهل الذمة قوله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم كذا هنا وتمامه ما في سائر الأبواب فقد غفرت لكم وفي سؤال الحاكم المدعي ألك بينة قوله ألك بينة فقلت لا قال قلت يا رسول الله إذا يحلف ويذهب بمالي كذا لهم وعند النسفي وابن السكن زيادة فقال لليهودي احلف فقلت إذا يحلف وبه يتم الكلام ويستقيم وكذلك جاء معناه في الأحاديث الأخر وقوله فيمن أقام البينة بعد اليمين البينة العادلة أحق من اليمين كذا لهم وتم الكلام وعند ابن السكن وأبي ذر أحق من اليمين الفاجرة وهو تمام الكلام وفي حديث غزوة الحديبية في كتاب الشروط ويخلوا بيني وبين الناس فإن أظهر وإن شاءوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس كذا لهم هنا وفيه نقص وتمامه وفي كتاب الحيل حديث أنكم تختصمون إلى قوله فإنما له من النار كذا للمروزي ولغيره فإنما اقطع له وهو

المعروف في غير هذا الباب وفي هذه الأصول وبه يتم الكلام ويستقل وفي كتاب الرؤيا ذكر القيد في المنام قال محمد وهو ابن سيرين وأنا قول هذه

زاد عند الأصيلي ملحقا الأمة وفي قتل أبي رافع في حديث أحمد بن عثمان فإني لا أنزع حتى أسمع لم يزد عند الأصيلي ونقص منه الناعية وهي ثابتة لجميعهم وفي باب الدعاء بالجهاد والشهادة قول عمر أرزقني شهادة في بلد رسولك كذا في جميع النسخ هنا وكمال الرواية وتمامها ما وقع في باب فضل المدينة وارزقني شهادة في سبيلك واجعل موتي في بلد رسولك وإن كان المعنى يرجع إلى اتفاق ومقصد واحد وفي الجهاد في باب فضل الصوم في سبيل الله وأنه كل ما ينبت الربيع يقتل أو يلم أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاها كذا عند أبي زيد وبعض الرواة وفيه نقص وتمامه عند الجرجاني يقتل أو يلم حبطا يعني الأكلة الخضر أكلت الحديث وكذا جاء مبينا دون يعني في كتاب مسلم وفي غير هذا الموضع وقوله أولا وأنه كل ما ينبت وجهه وصوابه وأنه مما ينبت أو أن مما ينبت وكذا جاء في غير هذا الموضع وفي فضلا لخدمة في الغزو قول جرير رأيت الأنصار يصنعون شيئا لا أجد أحدا منهم إلا أكرمته زاد في رواية أبي أحمد يصنعون شيئا يعني بالنبي {صلى الله عليه وسلم}وبه يتم الكلام ويستقل المعنى وفي باب ما قيل في لواء النبي {صلى الله عليه وسلم}أن قيس بن سعد الأنصاري وكان صاحب لواء رسول الله {صلى الله عليه وسلم}أراد الحج فرجل وتم الحديث هنا وقطعه وهو طرف من حديث ذكر البخاري منه ما يوافق الترجمة وترك بقيته فأشكل على من لم يعرف الحديث حتى حار بعض الشارحين في تفسيره حيرة وتكلف له شروحا غريبة ونص الحديث وتمامه فرجل أحد شقي رأسه فقام غلام له فقلد هديه فنظر قيس وقد رجل أحد شقي رأسه فإذا هو قد قلد هديه وأهل بالحج ولم يرجل شق رأسه الآخر وإنما اختصره البخاري إذ ليس ذلك مسندا وإنما هو من فعل قيس ورأيه وليس من شرط كتابه فذكر من الحديث ما هو من شرط كتابه من ذكر ما أسند إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}من اتخاذ اللواء واقتصر عليه من الحديث دون غيره وقد ذكره الحميدي بكماله كما ذكرناه وفي باب من قتل بأحد مازالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى وتم

الحديث كذا في جميع الروايات عن الفربري والنسفي مبتورا إلا عند الجرجاني فعنده حتى رفعتموه وعند أبي الهيثم حتى رفع وفي باب القليل من الغلول ويذكر عن عبد الله بن عمر وعن النبي {صلى الله عليه وسلم}أنه حرق متاعه وهذا أصح كذا عند الأصيلي وعند سائرهم ولم يذكر عن عبد الله

قال القاضي رحمه الله وهو الصحيح لأنه ليس في الحديث تحريق رحل الذي وجد عنده وفي باب إذا غنم المسلمون مال المشرك أن ابن عمر كان على

فرس يوم لقي المسلمون وأمير المسلمين يومئذ خالد كذا لهم ولابن السكن يوم لقي المسلمون المشركين وأمير المشركين وهو تمام الكلام وفي حديث أم خالد فبقيت تريد القميص حتى ذكر كذا لهم زاد ابن السكن دهرا وهو تمام الكلام وعند أبي ذر حتى إذا ذكر لم يزد ورواية ابن السكن أشبه بالمعنى وأليق وقد ذكرناه في حرف الدال المهملة وفي كتاب القدر اكتب لي ما سمعت النبي {صلى الله عليه وسلم}خلف الصلاة كذا لكافتهم وعند الأصيلي زيادة فاعلا وعند ابن السكن ما سمعت النبي {صلى الله عليه وسلم}يقول خلل الصلاة وبه يتم الكلام ويتجه وفي باب الغلول وعلى رقبته له حمحمة كذا لهم في حديث يحيى وفي آخر الباب وقال أيوب فرس له حمحمة وثبت فرس عند أبي ذر في الحديثين لكن ذكر البخاري قول أيوب يدل على سقوطه من رواية غيره وفي باب ما ذكر من درع النبي {صلى الله عليه وسلم}قوله وكتب له هذا الكتاب وكان نقش الخاتم كذا لأكثرهم هنا وعند بعضهم وختمه وكان وبه يتم الكلام ويستقل وفي باب الإقطاع من كانت له عند رسول الله {صلى الله عليه وسلم}عدة فليأتني سقط عدة للقابسي وثبت لأبي ذر وأبي نعيم وابن السكن وهو الصواب وقوله حرم من عير إلى ثور كذا في كتاب الجهاد لابن السكن وهو تمام الحديث وعند الأصيلي وبيض بعد عير وعند سائر الروات إلى كذا قالوا وذكر ثور هنا وهم ولذلك أسقطه بعضهم وكنى عنه آخرون وقد ذكرنا بيان ذلك بأشبع مما هنا في باب الثاء في المواضع وفي باب أحل لي الغنائم أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه مع أجر أو غنيمة كذا لجميعهم ونقص منه ما جاء في الأحاديث الأخر في الصحيحين مع ما نال من أجرا وغنيمة وفي ذكر الملائكة ويتعاقبون فيكم ملائكة ثبت كذا هنا لابن السكن وسقط فيكم لغيره وفيه فيقول كيف تركتم فقالوا كذا لهم وعند الفربري والنسفي عن أبي الهيثم وابن السكن وعبدوس تركتم عبادي وبثبات هاتين

الزيادتين تمام الكلام وصوابه وكذا جاء في الأمهات الثلاث غير هذا الموضع وفي صفة الجنة والمنضود الموز والمخضوض المدخر حملا الذي نضد بعضه على بعض يعني من كثرة حمله وقد ذكرناه في الأوهام وفي سدرة المنتهى فإذا كأنه قلال هجر كذا لهم هنا وصوابه وإذا نبقها وكذا في رواية أبي ذر والهروي وفي صفة إبليس قول أبي الدرداء فيكم كذا لهم وهو طرف وتمامه الذي أجاره الله من الشيطان كذا للأصيلي والحديث أكمل من هذا في غير هذا الموضع من الصحيحين ورواه بعضهم أفيكم على الاستفهام وهو وهم وإنما جاء خبرا وقول البخاري الجذوة القطعة من الخشب ليس فيها لهب كذا لجماعة الرواة وسقط للأصيلي ليس وهو وهم وزاد النسفي والشهاب فيه لهب وهو صحيح أيضا وفي حديث عبد الله بن عمر ألم أنبأ أنك تقوم الليل وتصوم النهار كذا للأصيلي وابن السكن وأبي نعيم وسقط لفظ النهار عند القابسي والصحيح ثباته كما ثبت في غير هذا الموضع في سائر أحاديث الصحيحين

بغير خلاف وفي قصة الحبش وهم يلعبون في المسجد فزجرهم فقال النبي {صلى الله عليه وسلم}لم يذكر الزاجر هنا وهو منقوص وصوابه فزجرهم عمر وكذا جاء في سائر الأبواب في الصلاة والجهاد مسمى وقوله ورأيت فيها بقرا والله خير كذا في مواضع وتمامه تنحر وكذا جاء في غير هذا الموضع وقد مضى الكلام على ألفاظ هذا الحديث ومعناه وتقييد إعرابه في مواضعه وفي حديث المسرف على نفسه من رواية عبد الله بن محمد قال ما حملك على ما صنعت قال يارب فغفر له كذا في جميع النسخ وعند أبي الهيثم قال مخافتك يا رب وهو صواب الكلام ووافق ما في سائر الأحاديث الأخر في هذه الأمهات وفي أخبار بني إسرائيل عن عائشة كانت تكره أن يجعل يده على خاصرته في الصلاة كذا لبعضهم وعند الأصيلي قالت كان يكره على ما لم يسم فاعله وبهذا وزيادة قالت يلحق بالمسند وعلى الرواية الأولى يكون موقوفا وفي فضائل على رضى الله عنه لأعطين الراية غدا يفتح الله على يديه كذا لهم وعند الأصيلي رجلا يفتح الله وهو تمام الكلام المذكور في غير هذا الباب لكن البخاري قد ذكر بعده حديث قتيبة وليس فيه رجل للجميع وفي باب هذا فلان يدعوا عليا عند المنبر كذا لجميعهم وفي أصل الأصيلي يدعوك أن تسب عليا عند المنبر ثم حوق عليه ولم بظاهر لفظه على عادته سقوطه عنده للمروزي وحده وفي مناقب عمار وفيكم من آجره الله من الشيطان على لسان نبيه سقط لسان للقابسي وهو وهم ثم صححه وألحقه وفي مناقب سعد قول النبي {صلى الله عليه وسلم}خيركم أو سيدكم كذا لهم وعند ابن السكن وأبي ذر قوموا لخيركم أو سيدكم وبه يتم الكلام وهو المعروف في الحديث وكذا ذكره مسلم وفي فضائل عبد الله بن سلام ألا تجيء فأطعمك سويقا وتمرا وتدخل في بيت ثم قال كذا في جميع النسخ وفي كتاب الأصيلي بياض بعد بيت يدل على نقص وتمامه في بيت دخله النبي {صلى الله عليه وسلم}وفي صفته {صلى الله عليه وسلم}في حديث الليث أزهر اللون ليس بأبيض أمهق ولا بآدم كذا هو صواب اللفظ وهذا في أصل الأصيلي وعند المروزي وبعضهم أزهر

اللون أمهق وهو خطأ لأن أمهق خلاف أزهر قال الأصيلي ليس أمهق في عرضة مكة أولا ولا آخرا وهذا يدل أن المروزي لم يقرأه لهم لأجل الوهم فيه ويبين ما قلناه قوله في حديث ملك في الأمهات الثلاث ليس بالأبيض الأمهق ولا بالأدم وفي باب إسلام سعد بن زيد ولو أن أحدا أرفض للذي صنعتم بعثمان لكان انتهى الحديث في أكثر النسخ وعند ابن السكن لكان محقوقا وبه يتم الكلام والأول على الإيجاز والاختصار وفي تزويج عائشة توفيت خديجة قبل مخرج النبي {صلى الله عليه وسلم}إلى المدينة بثلاث سنين فلبث سنتين أو قريبا من ذلك ونكح عائشة كذا للقابسي وابن السكن وسقط فلبث سنتين للأصيلي وثباته الصواب وفي غزوة الفتح عن أنس أقمنا مع النبي {صلى الله عليه وسلم}عشرة نقصر الصلاة كذا العامة الرواة وفيه نقص وعند النسفي بضع عشرة وهو الصواب وفي كتاب عبدوس سبع عشرة وصوابه تسع عشرة وقد ذكرنا اختلاف الروايات فيه في غير حديث أنس في حرف التاء وفي الهجرة ذكر بناء المسجد قالوا بل نهبه لك يا رسول الله ثم بناه مسجدا هو كلام مبتور وكذا لعامة الرواة وعند أبي الهيثم فأبى رسول الله {صلى الله

عليه وسلم}أن يقبله هيبة حتى ابتاعه منهما ثم بناه وفي باب يوم بدر كان في الزبير ثلاث ضربات إحداهن في

وذكر الحديث كذا في كتاب أبي زيد وعند الأصيلي في عاتقه قال الأصيلي وانقطع على أبي زيد من كتابه طبق فلم يقر لنا من هنا وفي أصل الأصيلي وغيره بقية الحديث وفي فضل من شهد بدرا في خبر حاطب ولا تقولوا له إلا خيرا كذا لأبي الهيثم والجرجاني وليس للقابسي ولا للمروزي ولا لبقية شيوخ أبي ذر وفي باب غزوة بدر وأخبر أصحابه يوم أصيبوا خبرهم كذا لهم يعني أصحاب خبيب ولابن السكن وأخبر النبي {صلى الله عليه وسلم}وبه يتم الكلام إذ لم يجر للنبي {صلى الله عليه وسلم}قبل ذكر وفي الباب أن عليا كبر على سهل ابن حنيف وقال أنه شهد بدرا كذا في جميع النسخ وفي بعضها بعد كبر بياض وتمامه كبر خمسا وقاله أبو ذر وغيره وفي كتاب البرقاني ستا وكذا ذكره البخاري في التاريخ الكبير تخصيصا لسابقة أهل بدر وذكر سعيد بن منصور الوجهين وفي باب أن عمر استعمل قدامة بن مظعون على البحرين وكان شهد بدرا وهو خال عبد الله بن عمر وحفصة لم يزد وهذا طرف من حديث طويل ذكره ابن وهب في موطأه وغيره في شرب الخمر بالتأويل وحد عمر له وفيه سنن كثيرة أدخل منها البخاري مقصده فيمن شهد بدرا ونبه بطرف الحديث على بقيته وفي حديث الذي أمر أهله بحرقه في باب بني إسرائيل في رواية عبد الله بن هشام ما حملك على ما صنعت قال يارب فغفر له كذا للأصيلي والقابسي وعبدوس وأبي ذر لا عند أبي الهيثم فعنده زيادة مخافتك يارب وبه يتم الكلام لكن قول البخاري بعده وقال غيره خشيتك يحتمل أن الرواية بسقوط الحرف ويحتمل أنها باختلاف اللفظ وفي الباب بعده لم يكن بطن من قريش إلا وله قرابة كذا لهم وعند ابن السكن إلا له فيه قرابة يعني النبي {صلى الله عليه وسلم}وبزيادة فيه يستقل الكلام ويتم وقد تخرج رواية الجماعة وفي باب حديث بني الضير أن الله خص رسوله محمدا {صلى الله عليه وسلم}في هذا المال فانتهى أزواج النبي {صلى الله عليه وسلم}وذكر الحديث بنصه وعند الأصيلي أن الله كان وذكر باقي الحديث وتم عنده وكان سقط نص الحديث من تمام كلام عمر إلى قوله فانتهى أزواج النبي على أبي زيد

لسقوط ورقة من كتابه وثبت نقصه عند غيره وعند الأصيلي الحديث معلق بنصه آخر الجزء وفي قتلى أحد مازالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى وتم الحديث عند أبي زيد وبعده بياض وعند الجرجاني حتى رفعتموه وفي حديث الإفك في المغازي وإن كبر ذلك يقال له عبد الله بن أبي ابن سلول كذا لجميعهم وصوابه وإن متولي كبر ذلك كما جاء في غير هذا الموضع وكما نصته الآية وفي غزوة خيبر ما شبعنا حتى فتحنا خيبر زاد في رواية الأصيلي يعني من التمر وهو وجه الكلام وقد يصح على ظاهر الحديث أي ما شبعوا شبعا متواليا حتى فتحت خيبر واقتطعوا منها أقواتهم وقيل كانوا يوما كذا ويوما كذا بقدر ما

يفتح الله ويضيق وفي الباب أنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين بالثلاثة كذا في جميع رواياته إلا عند الأصيلي فعنده بالصاعين والصاعين بالثلاثة وهو المعروف في الحديث وقد يخرج للرواية الأخرى وجه صحيح أي وبالثلاثة لكن المعروف ما صوبناه وفي فتح مكة أخبرني عبد الله بن ثعلبة بن صعير وكان النبي {صلى الله عليه وسلم}قد مسح وجهه عام الفتح لم يزد ولم يذكر ما أخبره به وهو طرف من حديث أدخله البخاري وتمامه أن النبي {صلى الله عليه وسلم}قال لقتلى أحد زملوهم بجراحهم فأدخل البخاري هنا منه ما احتاج إليه في التبويب أن هذا ممن رآ النبي {صلى الله عليه وسلم}بمكة عام الفتح وقد ذكر حديثه أيضا في باب الدعاء للصبيان بمثل هذا اللفظ وأشكل منه وأخصر فقال أخبرني عبد الله

ابن ثعلبة بن صغير وكان رسول الله {صلى الله عليه وسلم}مسح عنه لم يزد وتفسيره ما تقدم وفي غزوة أوطاس على سرير مرمل عليه فراش كذا في النسخ وصوابه ما في غير هذا الموضع ما عليه فراش أو ما بينه وبينه فراش وآخر الحديث يدل عليه وهو قوله قد أثر رمال السرير بظهري وجنبي وفي غزوة سيف البحر في ذكر الحوت أطعمونا إن كان معكم فأتاه بعضهم فأكله كذا لهم ولابن السكن فأتاه بعضهم بعضو منه وبه تتم الفائدة وفي باب وفد بني حنيفة فجعل يقول يعني مسيلمة إن جعل لي محمد من بعده كذا لهم ولابن السكن الأمر من بعده وهو صواب الكلام وفي الوفاة قول عمر حتى أهويت إلى الأرض حين سمعه تلاها أن النبي {صلى الله عليه وسلم}قد مات كذا لهم ولابن السكن والمستملي والحموي فعلمت أن النبي {صلى الله عليه وسلم}قد مات وهو أبين ورواية الآخرين أيضا صحيحة وتكون جملة أن النبي {صلى الله عليه وسلم}قد مات بدلا من الهاء في تلاها وفي تفسير سيقول السفهاء وأنه صلى أو صلاها صلاة العصر كذا لهم ولابن السكن وأنه صلى أول صلاة صلاها صلاة العصر وهو الصواب وفي باب أن الصفا والمروة كنا نرى من أمر الجاهلية وعند ابن السكن كنا نرى أنهما وبه يستقيم الكلام في باب بعث على إلى اليمن كنت أبغض عليا وقد اغتسل فقلت لخالد كذا هنا وتمامه أنه رآه وقد أخذ جارية من المغنم فوطئها فرآه قد اغتسل فلما علم بذلك النبي {صلى الله عليه وسلم}قال له أن له في الخمس أكثر من ذلك وفي باب نحن أحق من إبراهيم إذ قال رب أرني كيف تحيي الموتى كذا لجميعهم هنا إلا الأصيلي فعنده أحق بالشك من إبراهيم على ما في سائر أحاديث الصحيحين وقد فسر معناه في حرف الشين وفي باب استجيبوا لله وللرسول لأعلمنك سورة في القرآن قبل أن تخرج كذا للأصيلي والقابسي وعند المروزي وابن السكن أعظم سورة وكذا جاء في غير هذا الموضع في الأمهات وفي باب ثاني اثنين قول ابن عباس في ابن الزبير قارئي القرآن أن وصلوني وصلوني من قريب وأن ربوني ربوني أكفاء كذا في جميع النسخ وسقط من ذلك وتركت بني عمي أن وصلوني

الحديث يريد بني أمية لكونهم من بني عبد مناف وكذا جاء مبينا عند ابن أبي خيثمة في تاريخه وبهذه الزيادة يستقل الكلام ويستقيم ويبينه الحديث الآخر بعد وإن كان لابد لأن ير بني بنوا عمي وفي هذا الحديث لا حاسبن له نفسي ما حاسبتها لأبي بكر وعمر كذا لجميعهم ولابن السكن محاسبة ما حاسبتها لأبي بكر وبه يتم الكلام وفي التوبة قول عائشة لحسان لكن أنت كذا لجميعهم وعند ابن السكن زيادة لكن أنت لست كذلك وكذا وقع في غير هذا الموضع وفي تفسير النور قوله) سورة أنزلناها (بيناها كذا في النسخ وصوابه أنزلنها وفرضنها بيناها فبيناها تفسير فرضنها لا أنزلناها ويدل عليه قوله بعد ويقال فرضنها أنزلنا فيها فرائض مختلفة فدل على أنه تفسير آخر وفي تفسير الأحزاب ما عليك تعجلي حتى تستأمري أبويك كذا جاء هنا وصوابه ما ورد في غير هذا الموضع في الصحيحين ما عليك ألا تعجلي وفي خبر اليهودية التي رض رأسها قوله فأومأت برأسها فأمر النبي {صلى الله عليه وسلم}فرض رأسه بين حجرين كذا في مواضع وتمامه ما في غير موضع فجيء به فلم يزل به حتى اعترف وكذا ذكره في كتاب الوصايا وفي سورة المؤمن مجازها مجازي السور بهذا ابتدأ التفسير عند جمهورهم وعند أبي ذر قال حم مجازها وهو مراده ووجه الكلام وفي تفسير وتقطعوا أرحامكم قامت الرحم فأخذت فقال مه كذا للقابسي والنسفي وأبي ذر وغيرهم وعند الأصيلي وابن السكن فأخذت بحقوي الرحمان قال القابسي أبي أبو زيدان يقرأ لنا هذا الحرف

قال القاضي رحمه الله تعالى وذلك لأشكاله ومعناه صحيح مع تنزيه الله تعالى عن الجوارح والأشكال وأصل الحقو معقد الإزار ويستعمل في الإزار أيضا وهو هنا على طريق الاستعارة من الملح في الطب المتعلق بمطلوبه من المخلوقين وفي سورة الفتح سمعت عبد الله المزني في البول في المغتسل كذا لجميعهم وعند الأصيلي في الأم زيادة يأخذ منه الوسواس وهو تمام الحديث لكنه حوق عليه في كتابه فكأنه لا يثبت لأبي زيد ولا النسفي وثبت لغيرهما عنده وفي باب ما جاء في درع النبي {صلى الله عليه وسلم}أن أبو بكر لما استخلف بعثه إلى البحرين وكتب له هذا الكتاب وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر في الحديث بتر وسط وفي سورة ق فيضع الرب عليها قدمه ثبتت لفظة الرب للرواة وموضعها في كتاب الأصيلي بياض بشر وكذا في الحديث الآخر بعد حتى يضع رجله سقط رجله لأكثرهم وثبت عند الحموي وأبي إسحاق واللفظان صحيحان في الرواية بهذه الألفاظ فكان هذا الإسقاط من المروزي لتركه رواية مثل هذه الألفاظ المشكلة الموهمة التجسيم وقد روي عن ملك كراهية مثل ذلك وقد روي عنه في الموطأ رواية مثله ومعنى هذه اللفظة في الحديث ثابتة في غير موضع في الصحيحين وقد تقدم لكلام عليها في حرف الجيم وفي حرف الراء وفي سورة التحريم أن ابن عباس قال في الحرام يكفر كذا لجميعهم بكسر الفاء وعند ابن السكن في الحرام يمين تكفر وفي سورة الناس أن أخاك ابن مسعود قال كذا وكذا يريد ما روي عنه في المعوذتين أنهما ليستا من القرآن فاستعظم ذاكر ذلك اللفظ به لعظيم القول به وكني عنه بكذا وكذا وفي النكاح في باب قوله وربائبكم اللاتي في حجوركم قلت بلغني أنك تخطب قال ابنة أبي سلمة قلت نعم كذا للأصيلي والقابسي وغيرهما وعند ابن

أبي صفرة عن القابسي بلغني أنك تخطب بنت أبي سلمة قال بنت أبي سلمة قلت نعم الحديث وهو الصواب وكذا جاء في غير هذا الموضع من الصحيحين وهو وجه الكلام وفي الحديث نفسه إذ تكرر بعد في باب وإن تجمعوا بين

الأختين وأوجه من شركني في خير فقال النبي {صلى الله عليه وسلم}تمامه في خير أختي كما جاء في غير هذا الموضع من الصحيحين وفي باب نكاح المتعة فإن أحبا أن يتزايدا أو يتشاركا كذا لهم وعند الأصيلي فإن أحبا أن يتشاركا وهو وجه الكلام وفي باب الصفرة للمتزوج في خبر وليمة زينب فرآ رجلين لا أدري أخبرته كذا للأصيلي ولغيره فرآ رجلين فرجع لا أدري أخبرته وفي موعظة الرجل ابنته في قول عمر لا يغرنك إن كانت جارتك أوضأ منك إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}كذا لهم وتمامه ما جاء في غير هذا الموضع وأحب إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}كما جاء في غير هذا الموضع وكان هذا الحرف في أصل الأصيلي مضروبا عليه وفيه فوالله ما رأيت فيه ما يرد البصر كذا لهم وللأصيلي فيه شيئا يرد البصر وبه يتم الكلام كما جاء لفظا ومعنى في غير هذا الموضع وفي هجرة النبي {صلى الله عليه وسلم}نساءه ويذكر عن معاوية بن حبرة رفعه غير ألا تهجر ولم يزد على هذا عند بعض الرواة وأراه كذا عند القابسي وبعض شيوخ أبي ذر وهو طرف من حديث ذكره النسائي وغيره وزاد في رواية الأصيلي وابن السكن والمستملي غير ألا تهجر إلا في البيت وفي باب من أجاز طلاق الثلاث وقال الشعبي ترثه وقال ابن شبرمة تتزوج إذا انقضت العدة قال نعم قال أرأيت إن مات الزوج الآخر فرجع

فيه اختلال والكلام أولا لإبراهيم كذا حكاه عنه سعيد بن منصور قال فقال له ابن شبرمة أرأيت إن مات الآخر فرجع وفي باب التعرض بنفي الولد قال هل من إبل كذا لهم وفي أصل الأصيلي هل لك من إبل وهو تمام الكلام والمعروف في غير هذا الموضع في الصحيحين وفي باب أولات الأحمال في حديث سبيعة وأن أبا السنابل خطبها فأبت أن تنكحه فقالت والله ما يصلح أن تنكحيه حتى تعتدي آخر الأجلين كذا لجميعهم إلا ابن السكن فعنده قال مكان فقالت وهو الصواب والحديث مبتور نقص منه قولها فنفست بعد ليال فخطبها أبوا السنابل ورجل شاب فحطت إلى الشاب وأبت أن تنكح أبا السنابل فقال الحديث وفي الضحايا في الذبح في الصلاة فلا أدري بلغت الرخصة أم لا كذا هنا لهم وعند ابن السكن زيادة غيره أم لا وهو تمام الحديث ووجهه وفي باب ما يؤكل من الضحايا أن أبا سعيد كان غائبا فقدم إليه لحم وعند ابن السكن فقدم وهو وجه الكلام وصوابه وفي باب الدواء بالعسل أن الرجل أتى النبي {صلى الله عليه وسلم}فقال أن أخي اشتكى بطنه قال اسقه عسلا ثم أتى الثالثة كذا هنا وسقط ذكر الثانية وهي مذكورة في غير هذا الموضع وفي الشروط في المكاتب وقال عمر أو ابن عمر كل شرط خالف كتاب الله فهو باطل كذا لأبي ذر والقابسي والمروزي وعند النسفي وقال ابن عمر لا غير وعند الأصيلي وقال النبي {صلى الله عليه وسلم}وعمر وابن عمر وهو الأشبه وفي التوحيد

اختصمت الجنة والنار فقالت الجنة يارب ما لها لا يدخلها إلا ضعفاء الناس وسقطهم وقالت النار فقال للجنة كذا في جميع النسخ وتمامه قالت النار مالها وفي مسح الراقي شفاء لا يغادر كذا للأصيلي والقابسي لا غير وعند ابن السكن سقما وبه يتم الكلام وكذا جاء في هذا الموضع من الصحيحين وغيرهما وفي أصل الأصيلي يعني سقما ثم حوق عليه وفي كتاب المرضى كالخامة من الزرع تفيئها مرة وتعد لها مرة كذا هنا وفي غير هذا الموضع من الصحيحين يفيئها الريح وهو تمام الكلام وصوابه وذكره في باب كفارة المريض فقال

فإذا اعتدلت تكفا بالبلاء وصوابه فإذا سكنت اعتدلت ثم يكون قوله تكفار جوعا إلى وصف المسلم وكذا ذكره في التوحيد بهذا اللفظ وقال في المؤمن يكفا بالبلاء وقد فسرناه في الكاف وفي عيادة المريض أمرنا بسبع ونهانا عن سبع نهانا عن خاتم الذهب ولبس الحرير والديباج والاستبرق وعن القسي والميثرة ذكر ستا فقط والسابع الشرب في آنية الفضة ذكره في غير موضع في هذا الحديث وغيره وجاء به كامل العدد وقد ذكرناه أيضا في الجنائز بعد ستا ولم يذكر الميترة وقد ذكرناه قبل وذكرها هنا من المأمورات السبع أن يتبع الجنائز ويعود المرضى ويفشي السلام لم يزد على الثلاث وذكر في موضع تشميت العاطس ولم يذكر السلام في موضع آخر وقد جاءت كاملة العدد عنده في الجنائز وفي كتاب السلام وفي باب إذا قتل بحجر قوله فلان قتلك فخفضت رأسها فدعا به أي رسول الله {صلى الله عليه وسلم}فقتله بين الحجرين تمامه في الباب قبله فلم يزل به حتى أقر وفي العيادة في خبر ابن أبي ابن سلول فلما رآ ذلك بالحق كذا هنا وفي غير هذا الموضع في الصحيحين رد الله وهو تمام الكلام وبيانه وقد يكون الأول بضم الراء على ما لم يسم فاعله وفي باب الردف على

الحمار وأمره أن يأتي بمفتاح البيت ففتح ودخل رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وأسامة وبلال وعثمان كذا لكافتهم وسقط عند الأصيلي ودخل والصواب إثباته وفي باب الخمس قول عمر لعلي وعباس أنشدكما أتعلمون أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}الحديث كذا لأكثرهم وعند الأصيلي يعني بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض ثم حوق عليه وكذا جاء في أول الحديث وفي مسلم وبه يستقل الكلام وفي باب الأثمد والكحل فإذا مر كلب رمت بعرة كذا هنا وفي غير هذا الموضع تمسحت به ثم رمت بعرة وهو المعروف وهو الصواب وفي كتاب الفتن في خبر الشمس فإذا طلعت ورآها الناس أجمعين كذا للأصيلي والقابسي وعبدوس والنسفي وعند أبي ذر وابن السكن آمنوا أجمعين وهو صواب الكلام وفي باب من خرج من أرض لا تلايمه قلت أنت سمعته يحدث سعدا ولا ينكره وتم الحديث عند كافتهم إلا ابن السكن فزاد قال نعم وبه يتم الكلام وفي باب لبس القميص قول عمر أليس قد نهاك الله أن تصلي على المنافقين فقال) استغفر لهم أو لا تستغفر لهم (الآية فنزلت ولا تصل على أحد منهم مات الآية سقط منه قول النبي له أن الله خيرني فقال

استغفر لهم أولا تستغفر لهم الحديث كما جاء في غير هذا الموضع في الصحيحين وفي باب البقيع هاجر إلى الحبشة من المسلمين الحديث وتمامه رجال من المسلمين وفي باب ما كان يتخذ النبي {صلى الله عليه وسلم}من اللباس والبسط حديث عمر وقول أم سلمة له دخلت بين رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وأزواجه فردته وكان رجل من الأنصار كذا لهم وفي باب القرط للنساء وقول ابن عباس أمرهن النبي {صلى الله عليه وسلم}فرأيتهن كذا للأصيلي وغيره يريد أمرهن بالصدقة وكذا جاء في غير هذا الموضع في الصحيحين وفي الأدب في باب لا يسخر قوم من قوم لم يضرب أحدكم امرأته ضربا ثم لعله يعانقها كذا لهم ولابن السكن ضرب العبد وللأصيلي ضرب يعني الفحل وفيه في قول المفطر في رمضان فوالذي نفسي بيده ما بين طنبي المدينة وتم الكلام في الأصل وخرج الأصيلي في حاشيته يعني أفقر من أهل بيتي وذكر بقية الحديث ثم حوق

عليه وعند ابن السكن يعني أحوج مني وذكر بقية الحديث بلفظ آخر وهذه الزيادات كلها صحيحة جاءت بهذه الألفاظ ومعناها في غير هذا الباب في الأمهات الثلاث وفي حديث على وفاطمة إلا أن يريد ابن أبي طالب وتم الكلام عندهم زاد ابن السكن أن يطلق فاطمة وهو تمامه كما جاء في غير هذا الباب في الصحيحين وفي حديث السقيفة في كتاب الحدود وأنتم معشر المهاجرين رهط كذا لهم وزاد في رواية ابن السكن منا وفي باب النذر أن أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوما ثم علقة مثل ذلك كذا هنا وفي باب وكان أمر الله قدرا مقدورا إن كنت لا أرى الشيء قد نسيته فاعرف ما يعرف الرجل إذا غاب عنه فرآه فعرفه كذا لهم ولابن السكن كما يعرف الرجل الرجل إذا غاب عنه فرآه فعرفه وفي باب لا مانع لما أعطى الله اكتب إلى ما سمعت النبي {صلى الله عليه وسلم}يقول خلف الصلاة فأملي على كذا لهم وسقط عند الأصيلي يقول وهو وهم وعنده خلف الصلاة وفي باب بعثت أنا والساعة فإذا طلعت يريد الشمس من مغربها فرآها الناس أجمعون فذلك حين لا ينفع نفسا إيمانها كذا لهم وعند أبي ذر فرآها الناس آمنوا أجمعون وكذا أيضا جاء في باب طلوع الشمس من مغربها فإذا طلعت آمنوا أجمعون وهو تمام الكلام وصوابه في الموضعين

وفي باب الجنة والنار في حديث قتيبة يدخل من أمتي سبعون ألفا وسبعمائة ألف كذا للأصيلي وللقابسي سبعون ألفا ثم قال يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم كذا للمروزي والجرجاني وصوابه ما لغيره لا يدخل اولهم حتى يدخل آخرهم أي أنهم يدخلون صفا واحدا كما جاء في غير هذا الموضع وكما قال في الحديث نفسه متماسكون آخذ بعضهم ببعض وجاء في باب قبله في حديث معاذ حتى يدخل آخرهم وأولهم وفي باب كيف كانت يمين النبي {صلى الله عليه وسلم}أرأيتم إن كانت أسلم وغفار خيرا من تميم وعامر بن صعصعة وغطفان وأسد خابوا وخسروا قالوا فقال النبي {صلى الله عليه وسلم}والذي نفسي

بيده الحديث كذا لهم وفيه وهم وسقط أو تقديم وتأخير فأما أن يكون قالوا مقدما على خابوا وخسروا كما جاء في الحديث في غير موضه وهو الصواب والوجه فكتب في غير موضعه وقيل بإسقاط بعد قالوا وفي آية الحجاب فأخذ كأنه يتهيأ للقيام فلم يقوموا فلما رآ قام كذا للنسفي وأبي ذر والقابسي وعند الأصيلي وابن السكن فلما رآ ذلك قام وبثبوتها يصح الكلام ثم قال بعده فلما قام قام من قام من القوم كذا لهم بتكرير قام ثلاث مرار الأول النبي {صلى الله عليه وسلم}وهو الصواب وعند النسفي فلما قام من قام وليس بشيء وعند القابسي فلما قام قال من قام وهو خطأ وعلى الصواب جاء في غير هذا الموضع فلما رآ ذلك قام فلما قام من قام وبقي ثلاثة وذكره في سورة الأحزاب فلما قام من قام مرتين والأول الصواب ثلاثا وفي الاستيذان وكان ابن عمر يكره أن يقوم الرجل من مجلسه ثم يجلس مكانه كذا لهم وفي أصل الأصيلي أن يقوم الرجل للرجل ثم خط على الكلخة الثانية خطين وبثباتها تصح المسألة إلا أن يضبط يجلس بضم الياء وكسر اللام فيخرج على المعنى الأول أي يجلس فيه غيره وقوله في باب من ألقى إليه وسادة أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام قال خمسا كذا للأصيلي والنسفي وتمامه ما لغيرهما قلت يا رسول الله قال خمسا وبعده للجميع قلت يا رسول الله قال سبعا وكذا بقية الحديث وقوله في كتاب الرقائق خط

النبي {صلى الله عليه وسلم}خطا مربعا وخط خطا في الوسط خارجا منه وخط خطوطا صغارا إلى هذا الذي في الوسط من جانبه الذي في الوسط فقال هذا الإنسان وهذا أجله محيط به وهذا الذي هو خارج منه أمله وهذه الصغار الأعراض كذا عندهم وفيها تلفيف وتكرار ونقص واتفاقه ما وقع في كتاب الترمذي قال خط النبي {صلى الله عليه وسلم}خطأ مربعا وخط في وسط الخط خطا وخارج الخط خطا وحول الخط الذي في الوسط خطوطا وذكر الحديث وبهذا يصح التمثيل ويرتفع الأشكال وفي بعث النبي {صلى الله عليه وسلم}أبا عبيدة يأتي بجزيتها كذا للأصيلي وصوابه ما للجماعة إلى البحرين يأتي وفي باب القصد والمداومة وإن أحب الأعمال إلى الله وإن قل كذا لهم وعند ابن السكن أدومها وهو الصحيح المعروف المتكرر في غير هذا الموضع من الأمهات وفي باب البكاء من خشية عن النبي {صلى الله عليه وسلم}يظلهم الله رجل ذكر الله كذا لهم هنا وعند أبي نعيم سبعة يظلهم الله منهم رجل الحديث المعروف بثبات سبعة وفي التوحيد في حديث قبيصة بعث النبي {صلى الله عليه وسلم}فقسمها بين أربعة كذا في سائر النسخ وعند النسفي يعني عليا فذهب فقسمها وكذا جاء مفسرا في الحديث بعده وفي كتاب الفتن بعد باب خروج النار في حديث مسدد فسيأتي زمان يمشي بصدقته فلا يجد من يقبلها كذا في النسخ هنا وتمام الكلام يمشي الرجل كما في غير هذا الموضع في الصحيحين وفي باب الشهادة عند الحاكم في حديث أبي قتادة في السلب

وقال لي عبد الله بن صالح فقام إلى كذا للنسفي والهروي وعند الأصيلي فقام إلى من له بينة وهو الصواب وله جلب البخاري هذه الزيادة لمخالفتها الحديث الأول قبله وفي باب التمني من هذا قيل سعد يا رسول الله جئت لا حرسك نقص منه فقال يا رسول الله وفي باب رحمتي سبقت غضبي اختصمت الجنة والنار إلى ربهما فقالت الجنة وذكر الحديث ثم قال وقالت النار للجنة وذكر الحديث ونقص منه قول النار مالي لا يدخلني وفي باب المشيئة والإرادة كان إذا جاءه صاحب الحاجة قال اشفعوا توجروا سقط قال للقابسي وللأصيلي وهو وهم وثبت للنسفي وبه يتم الكلام وفي باب أنزله بعلمه لا تجهر بصلاتك حتى يسمع المشركون ولا تخافت فلا تسمعهم كذا للأصيلي والصواب رواية غيره ولا تخافت عن أصحابك فلا تسمعهم وفي باب يريدون أن يبدلوا كلام الله عن أبي زرعة عن أبي هريرة فقال هذه خديجة كذا للكافة وعند الأصيلي بعد أبي هريرة وقال كذا في كتاب الفربري وعند ابن السكن قال النبي {صلى الله عليه وسلم}وكل ذلك نقص وإسقاط وصوابه ماله في كتاب الفضائل قال أتى جبريل النبي {صلى الله عليه وسلم}فقال هذه خديجة وفي الباب عن النبي {صلى الله عليه وسلم}قال أعددت لعبادي الصالحين تمامه قال قال الله تعالى وكذا جاء في غير هذا الموضع من الصحيحين وفي الصلاة في باب فخذوا بنصول النبل في المسجد سفيان قلت لعمر أسمعت جابر بن عبد الله يقول مر رجل في المسجد معه سهام فقال له رسول الله {صلى الله عليه وسلم}امسك بنصالها كذا لجميعهم هنا وصوابه قال نعم وبه يتم الكلام ويأتي جواب السؤال وإلا لم يفد السؤال شيئا بغير جواب وعلى الصواب ذكر في الفتن وفي نوم الرجل في المسجد رأيت سبعين من أصحاب الصفة ما منهم من عليه رداء أما أزار وإما كساء قد ربطوا في أعناقهم فمنها ما بلغ الثدي كذا في جميع نسخ البخاري ومعناه رابطوا ذلك أو رابطوها كما قال في الحديث الآخر عاقدي أزرهم على أعناقهم وفي باب أيام الجاهلية فقدم رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وأصحابه رابعة مهلين بالحج كذا في جميع النسخ ومعناه

صبيحة رابعة وفي أصل الأصيلي صبح رابعة ثم حوق على صبح تحويقة واحدة فدل على ثباته للجرجاني على عادته في الضبط لكاتبه عن شيخه وثباته أبين وفي فضل السجود كما تنبت الحبة في حميل كذا للأصيلي لا غير ولغيره في حميل السيل كما جاء في سائر الأبواب وفي باب وأقسموا بالله جهد أيمانهم لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده مسمى كذا لهم وتمامه إلى أجل مسمى وكذا جاء في غير هذا الموضع وفي باب إذا حنث ناسيا أن أبيا سمع رسول الله {صلى الله عليه وسلم}لا توآخذني بما نسيت كذا لهم وعند النسفي والهروي قال لا توآخذني وبه يتم الكلام وفي الفرائض في ابني العم أحدهما أخ لأم قال على للزوج النصف وللأخ من الأم السدس وما بقي بينهما سقط بقي للأصيلي وسقوطه يختل به الكلام وفي باب هدية المشركين حديث أسماء قدمت على أمي وهي مشركة في عهد رسول الله {صلى الله عليه وسلم}فاستفتيت رسول {صلى الله عليه وسلم}فاصل أمي قال نعم كذا للمروزي ولغيره زيادة فقلت يا رسول الله وهي راغبة قال نعم وقد فسرنا

راغبة وفي غير هذا الباب من الصحيحين قلت قدمت على أمي وهي راغبة وهذا أتم وأوجه في الكلام وفي باب من ذهب بالصبي ليدعى له فنظر إلى خاتم بين كتفيه كذا للأصيلي والقابسي ولغيرهما خاتم النبوءة وكذا جاء في غير هذا الباب وفي حديث أبي بكر وأضيافه والله لا أطعمه أبدا فوالله ما كنا نأخذ من لقمة إلا ربا من أسفلها أكثر منها كذا جاء في كتاب الصلاة في باب

السمر مع الضيف وفيه نقص فيما بين أبدا إلى القسم مذكور مكرر في الأحاديث وبه يستقل الكلام وتنفهم فائدته وفي باب الغسل بعد الحرب والغبار لما رجع يوم الخندق ووضع اغتسل كذا لهم وعند ابن السكن ووضع لأمته وفي باب القديد عن عائشة قالت ما فعله إلا في عام وجاع الناس حذف منه ذكر النهي عن ادخار لحوم الأضاحي وفي غزوة ذات السلاسل عن أبي عثمان هو النهدي أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}بعث عمرو بن العاصي على جيش ذات السلاسل قال فأتيته قائل ذلك هو عمرو بن العاصي وفي الكفالة قوله في حديث حمزة الأسلمي في الذي وقع على جارية امرأة فأخذ حمزة من الرجل كفلاء حتى قدم على عمر وكان عمر قد جلده مائة فصدقهم وعذره بالجاهلية كذا في جميع النسخ وهو مبتور وتمامه أن حمزة أراد رجمه فقال له أهل الماء أن عمر جلده ولم يرجمه فأخذ عليه حمزة كفلاء وذكر الحديث وهو معنى قوله صدقهم أي أهل الماء فيما قالوه له عن عمرو في باب الأخاء والحلف قدم علينا عبد الرحمان فئاخى النبي {صلى الله عليه وسلم}بينه وبين سعد بن الربيع فقال النبي {صلى الله عليه وسلم}أولم ولو بشاة بتر بين اللفظين ما كان من زواجه وظهور الصفرة عليه وسؤال النبي {صلى الله عليه وسلم}اياه كما نص في غير هذا الباب وفي كتاب التوحيد في باب تعرج الملائكة والروح بعث على النبي {صلى الله عليه وسلم}قال بعث إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}فقسمها كذا لكافتهم وعند النسفي بعث على إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}بذهب وهو تمام الكلام قوله لما نهى النبي {صلى الله عليه وسلم}عن الأسقية قيل لعله إلا عن الأسقية وقد بيناه في حرف السين وفي هجرة النبي {صلى الله عليه وسلم}أزواجه في غير بيوتهن قوله وقد ذكر عن معاوية بن عبيدة غير ألا تهجر والأول أصح كذا عند القابسي وعبدوس وللباقين ألا تهجر إلا في البيت وهو الصحيح الذي به يتم الكلام وحديثه ذكره النسائي ينبه البخاري عليه وإن فعل النبي {صلى الله عليه وسلم}يخالفه وهو أصح وأثبت وتخيير النبي {صلى الله عليه وسلم}أزواجه في بعض موعظة الرجل أهله إن كانت جارتك أوضأ إلى رسول الله {صلى الله عليه وسلم}كذا في جميع النسخ والروايات وعند ابن السكن وأحب إلى رسول الله {صلى الله عليه وسلم}

وهو المذكور في غير هذا الباب والصواب ما في آخر هذا الحديث نفسه كرر الكلام وفي حسن التقاضي مات رجل فقيل له فقال كنت أبايع كذا لكافتهم وعند ابن السكن والمستملي فقيل ما كنت وبه يتم الكلام والأول أيضا على

الحذف والاكتفاء بقيل وقد تقدم من هذا والعرب تفعله كثيرا وفي باب دعوى الموصي للميت فرآ النبي {صلى الله عليه وسلم}شبها بينا فقال هو لك يا عبد بن زمعة الذي في رواية أبي الهيثم شبها بينا بعتبة وهو صوابه وصحته وفي الأول إيهام وفي الشروط في حديث الحديبية فإن أظهر إن شاء وكذا لكافتهم ونقص منه قوله
وفي كتاب الحيل فإنما له قطعة من النار كذا للأصيلي وتمامه ما للجماعة وما جاء في غير موضع فإنما أقطع له وفي باب كراهية أكل الثوم والبصل قول أنس وسئل عن الثوم فقال من أكل فلا يقربن مسجدنا كما في جميع النسخ وتمامه في الحديث بعده وسائر الأبواب من أكل ثوما أو بصلا أو من أكله وفي كتاب الغرفة والعلية في كتاب المظالم قلت جاءت غسان قال بل أعظم منه وأطول قلت قد خابت حفصة كذا في جميع النسخ وهو مبتور وصوابه ما عند ابن السكن وأبي الهيثم والنسفي وفي غير
هذا الباب في الصحيحين وأطول طلق رسول الله {صلى الله عليه وسلم}نساءه قلت
وفي باب كراهية هدية المشرك قوله عن أنس أن أكيدر دومة وتم الحديث وهو عطف على الحديث قبله قول أنس أهدى للنبي {صلى الله عليه وسلم}جبة سندس فبين أن في هذه الرواية الأخرى زيادة اسم المهدي وحذف بقية الحديث وقد جاء في رواية ابن السكن أبين أكيدر دومة المهدي لرسول الله {صلى الله عليه وسلم}فبين اتصال الاسم بأهدى قبله وفي باب الإشارة بالطلاق وليس أن يقول كانت يعني الصبح أو الفجر وأظهر يريد يديه ثم مد إحداهما من الأخرى كذا قال البخاري هنا وفي كثير وتمامه في كتاب

وفي باب ما قيل في لواء النبي {صلى الله عليه وسلم}أهنا أمرك أن تركز الراية كذا لكافتهم لا غير وعند ابن السكن قال نعم وفي باب المطلقة إذا خشي عليها قوله وزاد ابن أبي الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه قال عابت عائشة أشد العيب وقالت أن فاطمة كانت في مكان وحش اختصر منه قوله خروج المطلقة من بيتها كما جاء معناه في غير هذا الموضع وفي كتاب الرقائق أن النبي {صلى الله عليه وسلم}بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها كذا عند النسفي وعبدوس وسقط إلى البحرين عند غيرهما وبإثباته يصح الكلام وفي كتاب الفتن قول أبي بردة والله أن ذلك الذي بالشام وبيض ما بعده عند القابسي وعند عبدوس الذي بالشام والدار واختصر ما بعده وعند النسفي أن ذلك الذي بالشام وبشر أن يقاتل إلا على الدنيا واختصر ما بعده وعند أبي ذر والجرجاني والله أن يقاتل إلا على الدنيا وإن ذاك الذي بمكة والله أن يقاتل إلا على الدنيا وإن هؤلاء الذين بين أظهركم والله أن يقاتلوا إلا على الدنيا قال الأصيلي لم يقرأه أبو زيد وفي باب قول الرجل ويلك حديث المحترق قال فوالله ما بين طنبي المدينة لم يزد كذا

وعندي أحوج مني وذكر تمام الحديث وتكرر عند ابن السكن بيت أحوج مني وذكر نحوه عند الجرجاني وبه يتم الحديث وفي باب القصد والمداومة أن أحب الأعمال إلى الله أدومها وإن قل ثبت هنا وفي سائر الأبواب لكافتهم وسقط أدومها للأصيلي وفي باب الأدب كيف يلعن الرجل والديه قال يسب أباه فيسب أباه ويسب أمه كذا في جميع نسخ البخاري وتمامه ما في غير هذا الموضع ويسب أمه فيسب أمه وكذا ذكره مسلم وفي كتاب الأدب لم يضرب أحدكم امرأته ضرب ثم لعله يعانقها كذا لأبي ذر والقابسي وبعضهم وعند الأصيلي والنسفي يعني الفحل وعند ابن السكن العبد وقد ذكر في الحديث بعده العبد وفي باب لبس القميص قول عمر أليس نهاك أن تصلي على المنافقين فقال) استغفر لهم أو لا تستغفر لهم (الآية فنزلت) ولا تصل على أحد منهم مات أبدا (كذا في جميع النسخ هنا وفيه نقص وتمامه ما في غير هذا الباب فقال النبي {صلى الله عليه وسلم}وفي كتاب إلباس قول أم سلمة لعمر لم يبق إلا أن تدخل بين رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وأزواجه فردت كذا لهم وللحموي فرددت ثم قال وكان رجل من الأنصار وفي الكلام نقص وتمامه في غير هذا الباب

وفي باب عمرة القضاء في حديث موسى بن إسماعيل تزوج النبي {صلى الله عليه وسلم}وهو محرم وبني بها وهو حلال كذا لجميعهم لم تسم فاختل الكلام وفي رواية ابن السكن تزوج النبي {صلى الله عليه وسلم}ميمونة وكذا ذكر بعده في زيادة ابن إسحاق وهو الصحيح المعروف أعني ذكر ميمونة وإلا فقد اختلف هل تزوجها وهو حلال أو محرم واختلفت في ذلك الآثار وفي باب ما تلبس الحادة ولا تمس طيبا إلا أدنى

طهرها إذا طهرت نبذة من قسط وإظفار كذا لجميعهم انظر في كتاب الحيض

وقوله في صحيح مسلم في حديث أبي غسان ليس على رجل نذر فيما لا يملك وجاء بالحديث وفي آخره ومن حلف على يمين صبر فاجرة ولم يأت بخبر هذه الجملة وتمامه ما جاء في الحديث الآخر بمعناه من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال مسلم هو فيها فأجر لقي الله وهو عليه غضبان إلا أن يعطف تلك الجملة على قوله قبلها ومن ادعى دعوى كاذبة ليكثر بها لم يزده الله إلا قلة فيكون هذا أيضا كذلك كما جاء في الأحاديث الآخر لم يزدد بما أخذ من يمينه إلا قلة وفي حديث أبي البحتري عن ابن عباس من رواية حصين في رؤية الهلال أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}مده للرؤية فهو ليلة رأيتموه كذا عند أكثر الرواة والنسخ وتمامه وصوابه ما عند الطبري وابن ماهان أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}قال أن الله مده وكذا كان في نسخة شيخنا التميمي على الصواب وكذا جاء بعد صحيحا من رواية شعبة بغير خلاف وفي كتاب الإيمان في حديث مدعم خرجنا مع رسول الله {صلى الله عليه وسلم}إلى خيبر إلى قوله ثم انطلقنا إلى الوادي ومع رسول الله {صلى الله عليه وسلم}عبد له كذا ذكره مسلم وفيه حذف وتمامه إلى وادي القرى وهو المراد بالوادي هنا وكذا هو في الموطأ والبخاري مبينا وفي الأذان في حديث أبي محذورة ذكر التكبير أولا مرتين عند جميعهم وعند الفارسي من بعض طرقه أربعا وهو أكثر الروايات عن أبي محذورة ومقتضى قوله علمني النبي

{صلى الله عليه وسلم}الأذان تسع عشرة كلمة وفي حديث أبي جحيفة في المرور بين يدي المصلي رأيت بلالا أخرج وضوء أفرأيت الناس كذا في أصول من مسلم وفي البخاري أخذ وضوء رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وهو الصواب وفي التنفل لغير القبلة فلقينا أنس بن مالك حين قدم الشام كذا في جميع النسخ وصوابه حين قدم من الشام وكذا ذكره البخاري وإنما كانوا خرجوا للقائه وفي المسح على الخفين في حديث محمد بن حاتم فتوضأ ومسح على خفيه فقال له فقال إني أدخلتهما طاهرتين العرب عند التعجب والمعتب يسقطون ما بعد القول وقوله في حديث حرملة لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن كذا لهم وهو الصواب ومطابق

لسائر الروايات وسقط عند ابن الحذاء والقابسي قوله بأم وقوله حديث الجن قوله وسألوه الزاد إلى آخر الحديث من قول الشعبي وجاء مبينا في كتاب أبي داوود قال قال الشعبي وسألوه الزاد فهو مرسل وقوله في الجنائز فقالت يا رسول الله لم أعرفك فقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى كذا عنده وفيه حذف ذكره أبو داوود قالت أنا اصبر فقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى وقوله في الهلال فهو ليلة رأيتموه يريد فيها بحذف العائد كما قال تعالى) واتقوا يوما لا تجزي نفس عن نفس شيئا (وفي الحج في باب الخلوق والجبة للمحرم وحديث شيبان ابن فروخ وكان يعلي يقول وددت أني أرى النبي {صلى الله عليه وسلم}وقد أنزل عليه الوحي قال يسرك أن تنظر النبي {صلى الله عليه وسلم}وقد أنزل عليه القائل هنا عمر سقط من هذا الحديث في سائر نسخ مسلم وهو ثابت في حديث غيره في الصحيحين وقوله في فضل الوضوء في حديث زهير بن حرب من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيهما نفسه كذا للكافة وسقط في رواية الطبري وبعضهم ركعتين ولا يتم الكلام إلا بإثباتهما كما جاء في سائر الأحاديث على الصواب وفي استقبال القبلة للحدث لقد ارتقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله {صلى الله عليه وسلم}كذا في عامة نسخ مسلم وتمامه بيت لنا وكذا
ذكره البخاري وفي بعض نسخ مسلم ظهر بيتي وفي حديث السحور في صفة الفجر قوله في حديث الزهر أني وابن فروخ حتى يستطيرها كذا وتمامه ما جاء في غير هذا الحديث وفرج بين اصبعيه وقد فسره حماد وحكاه بيده معترضا وفي حديث النياحة من رواية الزهراني فما وفت منهن امرأة إلا خمسا أم سليم وأم العلاء وابنت أبي سبرة امرأة معاذ أو ابنت أبي سبرة وامرأة معاذ ذكر خمسا ولم يعين إلا ثلاثا أو أربعا على الشك والصواب وامرأة معاذ ولم يذكر الخامسة وقد ذكرها البخاري وهي

وفي ذكر الخوارج في كتاب الزكاة فنزلني زيد ابن وهب منزلا حتى وكذا ذكره الحميدي في اختصاره الصحيحين وفيه في صوم عاشوراء في حديث ابن نافع ونجعل لهم اللعبة من العهن فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناها إياه عند الإفطار تمامه حتى يكون عند الإفطار وكذا ذكره البخاري وذكر مسلم معنى

ذلك في الرواية الأخرى وبذلك يصح المعنى ويستقل الكلام وفي حديث جابر الطويل في الحج ثم نزل المروة حتى انصبت قدماه في بطن الوادي حتى صعد مشى كذا في جميع النسخ وفيه نقص وتمامه حتى إذا انتصبت قدماه في بطن الوادي رمل حتى إذ صعد مشى وكذا ذكره الحميدي في اختصاره وفي بيعة علي لأبي بكر تشهد علي وعظم حق أبي بكر وأنه لم يحمله على الذي فعل نفاسة كذا في الأم وفيه حذف وثباته وتمامه في رواية غيره وحدث أنه لم يحمله وعلى تقديره يحمل الكلام الأول وفي الوسم في الوجه عن ابن عباس أن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}رأ حمارا موسوما في الوجه فأنكر ذلك قال فوالله لا اسمه إلا أقصى شيء الحديث المقسم القائل هذا الكلام هو العباس ولم يجر له هنا ذكر وسقط اسمه عن الراوي هنا وجاء مبينا مفسرا في كتاب البخاري وأبي داوود وغيرهما وفي حديث أم عطية في الإسعاد في النوح من رواية أبي بكر بن أبي شيبة وقول النبي {صلى الله عليه وسلم}للمرأة التي قالت له ألا آل فلان فقال ألا آل فلان كذا في جميع النسخ وحمله بعضهم على ظاهره وادعى فيه التخصيص لهم والحديث هنا ناقص محذوف وتمامه في كتاب النسائي وفيه فقال النبي {صلى الله عليه وسلم}لا إسعاد في الإسلام فعلى هذا يكون قوله إلا آل أبي فلان تكرارا لقولها وحكاية على طريق الإنكار لا على الإباحة لعموم قوله بعده لا إسعاد في الإسلام كما قال في الحديث الآخر قال له أبو سفيان ادع لمضر أنك لجريء وفي كتاب التوبة عن عبد الله بن مسعود حدثنا حديثين حديثا عن نفسه وحديثا عن رسول الله {صلى الله عليه وسلم}يقول لله أشد فرحا بتوبة عبده الحديث ولم يذكر ما حدث به عن نفسه وقد ذكره البخاري وهو قوله المؤمن يرى

ذنوبه كأنه قاعد تحت جبل يخاف أن يقع عليه والفاجر يرى ذنوبه كذباب مر على أنفه فقال به هكذا أي أن هذا الكلام والتمثيل من قول عبد الله نفسه ولم يروه والأول أسنده عن النبي {صلى الله عليه وسلم}وفي إسلام أبي ذر رأيته يأمر بمكارم الأخلاق وكلاما ما هو بالشعر كذا رواية الجمهور من شيوخنا وعند بعضهم ملحقا وسمعت كلاما وهو أبين وفي الفضائل في حديث عبد الله بن مسعود أنه قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيمة على قراءة من تأمروننني أن أقرأ فلقد قرأت على رسول الله {صلى الله عليه وسلم}بضعا وسبعين سورة كذا في جميع النسخ وفيه بتر واختصار لا يفهم منه مراده إلا بذكره وثباته وتمامه ما جاء في كتاب ابن أبي خيثمة يرفع الحديث إلا أبي وائل قال لما أمر في المصاحف بما أمر أي أمر عثمان بتحريق ما عدا المجمع عليه الذي وجه نسخه إلى الآفاق وذكر ابن مسعود الغلول وتلا الآية ثم قال فغلوا المصاحف أي اخفوها ولا
تمكنوا من إحراقها وفي طريق آخر أني غال مصحفي فمن استطاع أن يغل مصحفه فليفعل فإن الله يقول ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة على قراءة من تأمروننني أن أقرأ على قراءة زيد بن ثابت له دؤابة يلعب مع الغلمان وفي طريق آخر صبي من الصبيان فبهذا التمام ينفهم مقصده بتلاوة الآية وبذكر زيد وتخصيصه ما ذكر من السور وفي باب سن النبي {صلى الله عليه
وسلم}ومقامه بمكة وقول ابن عباس فيه بضع عشرة وقول عروة في ذلك

إنما أخذه من قول الشاعر لم يزد يريد قوله
توى في قريش بضع عشرة حجة

يذكر أن يلقى صديقا مواتيا والشاعر أبو قيس صرمة بن أنس وقول حذيفة في الفتن وأنه ليكون منه الشيء قد نسيته فاذكره كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه كذا ذكره مسلم وذكر البخاري قد يشتبه فاعرف ما يعرف الرجل إذا غاب عنه فرآه فعرفه وفيه تلفيف أيضا وإشكال لا يفهم المقصد ونقص من ألفاظه وفي رواية ابن السكن كما لا يعرف الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه وفيه إشكال أيضا لم يتم به التمثيل قيل وصوابه كما لا يذكر الرجل وجه الرجل أو كما ينسي الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ثم إذا رآه عرفه وفي باب لا نذر في معصية حتى ينتهي إلى العضباء فلم يمرغ قال وناقة منوقة كذا في جميع النسخ وصوابه قال وهي ناقة أو إذا هي ناقة أو وجدت ناقة كما قال في الحديث الآخر فأتت على ناقة ذلول فحرسته وفي الرواية الأخرى وهي ناقة مدربة وهذه الألفاظ بمعنى مذللة وفي باب الرجل يعض يد الرجل ينتزع ثنيته في حديث محمد بن مثنى وابن بشار قاتل يعلي بن منبه رجلا فعض أحدهما صاحبه الحديث هذا وهم وفيه نقص وصوابه ما جاء بعده في حديث أبي غسان أن أجير اليعلي بن منبه عض رجل ذراعه الحديث وهذا هو المعروف أنه لا جير يعلي لا ليعلي وقوله في باب لا نورث ما تركنا صدقة قال وعاشت بعد رسول الله {صلى الله عليه وسلم}ستة أشهر كذا في جميع النسخ في مسلم في هذا الحديث وهو مبتور وتمامه في حديث محمد بن رافع فأبى أبو بكر أن يرفع إلى فاطمة شيئا فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك شيئا فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله {صلى الله عليه وسلم}ستة أشهر الحديث وفي البعوث أنه بعث إلى بني لحيان ليخرج من كل رجلين رجل الحديث فيه حذف وتقديره بعث إلى بني لحيان بعثا ثم قال للمسلمين ليخرج في البعث من كل رجلين رجل وبنو الحيان هم الكفار المبعوث إليهم وليسوا بالذين قيل لهم ليخرج من كل رجلين رجل وفي تكنيه الصغير يا أبا عمير ما فعل النغير فكان يلعب به كذا في كتاب مسلم وتمامه ما

جاء لغيره كان يلعب به وهو طائر صغير وقد فسرناه وهذا راجع إلى عمير والهاء فيه عائدة على الطير وبه احتج العلماء في جواز لعب الصبيان بالعصافير على أن بعضهم قال في حديث مسلم أن الضمير في قوله يلعب راجع إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}وفي به على ا لصبي يمازحه وهذا أحسن لو لم يرد الحديث إلا بهذه الرواية وإلا فقد جاء مبينا كما ذكرناه وقد يحتمل أن الوجهين صحيحان أخبر في أحدهما عن مزاح النبي {صلى الله عليه وسلم}فقط والآخر فسر معنى كلام النبي {صلى الله عليه وسلم}والله أعلم وقوله ما رأيت رجلا أشد عليه الوجع من رسول الله {صلى الله عليه وسلم}وفي رواية عثمان مكان الوجع وجعا فيه نقص وتمامه ما كان عليه

الوجع وجعا فتأتي رواية عثمان أشد وجعا وكذلك يستقيم الكلام وعلى لفظ الكتاب ويكون ويكون أشد عليه وجعا وليس هو وجه الكلام وفي كتاب القدر في حديث عثمان بن أبي شيبة وإسحاق ابن إبراهيم قوله عن شعبة أربعين ليلة أربعين يوما كذا في أكثر النسخ وعند الهوزني أو أربعين يوما وهو صواب الكلام

وتمامه وفي حديث الذين خلفوا وقال رجل يريد أن يتغيب يظن أن ذلك يستخفي له كذا في الأمهات كلها قيل صوابه ألا يظن وكذا ذكره غيره وأما بسقوطها فيختل الكلام وفي حديث فاطمة بنت قيس قول الأسود للشعبي ويلك تحدث بمثل هذا لا تترك كتاب الله كذا في الرواية عند ابن ماهان والصواب ما لغيره تحدث بمثل هذا قال عمر لا نترك كتاب الله وكذا كان عند شيوخنا ثابتا في أصولهم وفي حديث منازعة العباس وعلي مع عمر قول عمر فإن عجزتما عنها فرداها إلى لم يزد في حديث عبد الله بن أسماء الضبعي في كتاب مسلم وفي غير باب من البخاري وزاد في حديث زهير والحلواني فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس فغلبه عليها علي وأما خيبر وفدك فأمسكها عمر قال هي صدقة رسول الله {صلى الله عليه وسلم}كانت لحقوقه التي تعروه ونوائبه وأمرهما إلى من له الأمر فهما على ذلك إلى اليوم وقد ذكر البخاري تمام الحديث بعد قوله فإن عجزتما عنها فرداها إلى قال فغلب علي عليها فكانت بيده ثم كانت بيد حسين بن علي ثم بيد علي بن حسين وحسن بن حسن كلاهما كانا يتداولانها ثم بيد زيد وهي صدقة رسول الله {صلى الله عليه وسلم}حقا وقال أبو بكر الخوارزمي البرقاني بعد قوله ثم بيد علي بن حسين ثم بيد الحسن ابن الحسن ثم بيد زيد بن الحسن قال معمر ثم بيد عبد الله بن الحسن ثم وليها بنو العباس وفي باب صفة الجنة في حديث هارون بن معروف ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا على قلب بشر كذا للسجزي والسمرقندي وصوابه ولا خطر على قلب بشر وكذا للعذري وابن ماهان وكذا جاء في سائر الأحاديث في الصحيحين وفي قعر جهنم في حديث محمد بن عباد قال هذا وقع في أسفلها كذا عند أكثر شيوخنا وفيه حذف وتمامه هذا حجر وقع وكما قال في الحديث قبله هذا حجر رمي به في النار وفي كتاب ابن عيسى هذا الآن ووقع له وجه وقوله في الزكاة في فضل المنحة عن أبي هريرة يبلغ به إلا رجل يمنح أهل بيت ناقة أي يبلغ به النبي {صلى الله عليه وسلم}ويسنده إليه أي هذا الكلام وإلا رجل

استثناء من كلام تقدمه قبل في حديث شيبان ابن فروخ في الحج جاء رجل إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}بالجعرانة عليه جبة عليها خلوق وفيه فقال أيسرك أن تنظر إلى النبي {صلى الله عليه وسلم}وهو ينزل عليه الوحي قائل هذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليعلى بن منبه كما بينه في الحديث الآخر بعده وسقط هنا اسم عمر ولم يجر له قبل ذكر في هذه الرواية وفي باب جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا في حديث ابن أبي شيبة فضلنا على الناس

بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء وذكر خصلة أخرى وتم الحديث هذه الخصلة مبينة في كتاب النسائي في هذا الحديث بنفسه وسنده وأوتيت هؤلاء الآيات آخر سورة البقرة من كنز تحت العرش لم يعطهن أحد قبلي ولا يعطاهن أحد بعدي وقوله وجعلت لنا الأرض مسجدا وجعلت تربتها لنا طهورا وفي آخر كتاب الزكاة في حديث بريرة روى زهير بن حرب كان في بريرة ثلاث قضيات كان الناس يتصدقون عليها وتهدي لنا فذكرت ذلك للنبي {صلى الله عليه وسلم}فقال هو عليها صدقة ولكم هدية فكلوه لم يزد على ذلك ولم يذكر غير واحدة في هذه الروايات والقضيتان الباقيتان مذكورتان مشهورتان في غيرها من الأحاديث قضية الولاء وقضية تخييرها في زوجها وفي أكل المحرم الصيد قوله وجعل بعضهم يضحك إلى بعض كذا لهم وعند العذري سقط بعض وإنما عنده يضحك إلى مشدد الياء وهو وهم والصواب الأول لأنهم لو

ضحكوا إليه لكانت أكثر إشارة وقال لهم {صلى الله عليه وسلم}هل أشرتم أو أعنتم قالوا لا وقوله إذا أحدكم أعجبته المرأة فليعمد إلى امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد نفسه كذا لابن ماهان وفي حديث مسلم عن سلمة بن شبيب وتمامه ما في نفسه كما في سائر الروايات وفي معجزاته {صلى الله عليه وسلم}فجرت العين بماء منهمر أو قال غزير شك أبو علي يعني الحنفي قال قال استقى الناس كذا عندهم وعند الجياني وبعضهم قال حتى استقى وهو الصحيح وعند التميمي في رواية بعضهم حتى أشفى أي أبلغ المسلمين أملهم من الري والأول المعروف وفي الأشربة قوله نهيتكم عن الأشربة في ظرف الأدم فاشربوا في كل وعاء كذا ذكره في حديث ابن أبي شيبة وصوابه إلا في ظروف الأدم يصححه الحديث الآخر نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء وفي الآخر ولا تشرب إلا من موكي قد بينا علته قبل في غير موضع واختصاص السقاء بذلك وإن الأسقية وظروف الآدم مما لم يحرم الانتباذ فيها أولا ولا آخرا وأما قوله نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ففيه تغيير أيضا وقد ذكرناه في حرف السين وصوابه في الأوعية كلها كما جاء في الحديث الآخر فاشربوا في الأوعية كلها لأنها التي وقع عنها النهى قبل غير الأسقية وقوله ما أنهر الدم وذكر اسم الله فكل تمامه في رواية أبي داوود وغيره وذكر اسم الله عليه وقدر رواه البخاري أيضا كرواية مسلم وقوله من عال جاريتين جاء يوم القيامة أنا وهو وضم أصابعه كذا في كتاب مسلم ويحتمل أن تمامه كهاتين أو كهذه وضم أصابعه كما قال في الحديث آخر كهاتين وقرن أصابعه وفي حديث الثلاثة قال رجل يريد أن يتغيب يظن أن ذلك سيخفى له كذا في جميع النسخ وتمامه ألا يظن وفي صفة جهنم في حديث محمد بن عباد وقال هذا وقع في أسفلها كذا في عامة النسخ قال بعضهم إلى حد هذا حجر وفي كتاب التميمي الآن وقع في أسفلها وهو وجه الكلام وحسبنا الله ونعم الوكيل انتهى وكفى وسلام على عباده الذين اصفطفى